

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية

قسم العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي :

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص مالية وبنوك

الموضوع:

إدارة المخاطر الائتمانية وفق لجنة بازل

دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي \BEA\

-وحالة أم البواقي-

إعداد الطالبة:

داودي رجا

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ / بوسنة محمد رضا.....مقرر

الأستاذة / لموشي زهية.....مناقش

الأستاذ / طلوش فارس.....رئيسا

السنة الجامعية

2013-2012

الفهرس

	الفهرس
	قائمة الأشكال والجداول
أ - هـ	المقدمة
2	الفصل الأول : الإطار النظري للإئتمان البنكي ومخاطره
3	المبحث الأول: عموميات حول الإئتمان البنكي
3	المطلب الأول : ماهية الإئتمان البنكي
3	الفرع الأول : طبيعة الإئتمان البنكي ونشأته
4	الفرع الثاني : أشكال الإئتمان البنكي
6	الفرع الثالث: أهمية الائتمان البنكي
7	المطلب الثاني: مراحل وأسس منح الائتمان البنكي
7	الفرع الأول: مراحل منح الإئتمان
12	الفرع الثاني :أسس منح الإئتمان البنكي
13	المطلب الثالث: عملية إتخاذ القرار الإئتماني
13	الفرع الأول : معايير منح الإئتمان البنكي
16	الفرع الثاني: العوامل المتحكمة في منح الإئتمان البنكي
18	الفرع الثالث :المعوقات التي تعترض عملية التفاوض مع العميل
20	المطلب الرابع:ظاهرة الفشل الإئتماني (القروض المتعثرة)
20	الفرع الأول: مفهوم الفشل الإئتماني القروض المتعثرة
20	الفرع الثاني : آثار القروض المتعثرة
22	الفرع الثالث: طرق معالجة القروض المصرفية
29	المبحث الثاني: أساسيات حول المخاطر الإئتمانية المطلب الأول: مفهوم و أصناف المخاطر البنكية

29	الفرع الأول: مفهوم الخطر البنكي
30	الفرع الثاني: أصناف المخاطر البنكية
34	المطلب الثاني : أهم صور المخاطر الائتمانية ومصادرها
34	الفرع الأول: صور المخاطر الائتمانية
35	الفرع الثاني: مصادر مخاطر الائتمان البنكي
36	المطلب الثالث : أركان المخاطر الائتمانية ونتائجها
36	الفرع الأول : أركان المخاطر الائتمانية
38	الفرع الثاني : نتائج المخاطر الائتمانية
39	خلاصة الفصل الأول
41	الفصل الثاني: إستراتيجيات إدارة المخاطر الائتمانية
42	المبحث الأول : تقنيات إدارة المخاطر الائتمانية
42	المطلب الأول: آليات وخطوات إدارة المخاطر
42	الفرع الأول: خطوات إدارة المخاطر
43	الفرع الثاني: آليات تسيير المخاطر
45	المطلب الثاني: مهام إدارة مخاطر الائتمان البنكي
46	المطلب الثالث :تقدير و تقييم المخاطر الائتمانية
49	المطلب الرابع: أساليب مواجهة مخاطر الائتمان
51	المبحث الثاني :لجنة بازل و تسيير المخاطر الائتمانية
51	المطلب الأول : تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية
52	المطلب الثاني : إتفاقية بازل الأولى
57	المطلب الثالث: إتفاقية بازل الثانية
61	المطلب الرابع : إتفاقية بازل الثالثة
64	خلاصة الفصل الثاني
66	الفصل الثالث: فعالية إدارة المخاطر الائتمانية في بنك الجزائر الخارجي

67	المبحث الأول : عرض عام لبنك الجزائر الخارجي (BEA)
67	المطلب الأول: دراسة تعريفية لبنك الجزائر الخارجي
67	الفرع الأول :نشأة بنك الجزائر الخارجي وتطوره
68	الفرع الثاني: وظائف بنك الجزائر الخارجي وأهدافه (BEA)
69	المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي العام لبنك الجزائر الخارجي
71	المطلب الثالث : أهم الصعوبات التي تواجه المصارف الجزائرية في تطبيق معايير لجنة بازل
72	المبحث الثاني: وكالة بنك الجزائر الخارجي (BEA) أم البواقي
72	المطلب الأول: التعريف بالوكالة وتحديد مهامها
72	الفرع الثاني :مهام ونشاط الوكالة
73	الفرع الثالث : تكوين ملف طلب القرض
73	المطلب الثاني : سياسة تحصيل القروض المتعثرة لدى بنك الجزائر الخارجي
75	المطلب الثالث :الحلول المقترحة للحد من مخاطر الفشل الإئتماني في الجزائر
77	خلاصة الفصل الثالث
79	الخاتمة
91	قائمة المراجع
93	قائمة الملاحق


المقدمة

يعتبر القطاع البنكي بمثابة البنية الحيوية في النظم الإقتصادية والمالية , لما له من تأثير إيجابي على التنمية الإقتصادية ،من خلال تعبئة المدخرات وتوزيعها العادل على الإستثمارات المختلفة على الصعيد المحلي والعالمي حيث أن التطور الذي عرفته الصناعة البنكية في شتى الميادين وخاصة من خلال استخدام وسائل الإعلام الآلي المتقدمة، أدى إلى زيادة وتنوع الخدمات التي يقدمها كما أدى إلى تعقيد العمليات البنكية في تسيير أصولها وخصومها بما يجعلها تحقق عوائد مرضية بأقل قدر ممكن من المخاطرة ، ذلك لأنها تعمل في بيئة تتسم بالدينامكية ولمقابلة هذا التطور والمخاطر المرتبطة به أصبح من الضروري مراقبة مستوى المخاطر التي تحيط بالعمل ووضع الإجراءات الرقابية اللازمة للسيطرة على الآثار السلبية لهذه المخاطر وإدارتها بطريقة سليمة ، بما يخدم أهدافها لذا فإنه يمكن القول بان معرفة المخاطر وتقويمها وإدارتها من العوامل الرئيسية في نجاح البنوك.

و لقد إزداد الإهتمام بإدارة المخاطر الإئتمانية ،خصوصا منذ السنوات القليلة الماضية وفي أعقاب توالي الأزمات المالية والبنكية إعتبارا من الأزمة المالية في المكسيك في نهاية عام 1994 وأوائل عام 1995 ومرورا بالأزمات المالية في دول جنوب شرق آسيا والبرازيل وروسيا وتركيا، ومؤخرا أزمة الرهن العقاري 2008 والتي كانت أكثر الأزمات المالية والبنكية شدة ،حيث أثرت تأثيرا ملحوظا على الإقتصاد العالمي وخصوصا على القطاعات المالية والبنكية حيث إتضح أن أهم أسباب حدوث تلك الأزمات هي تزايد المخاطر الإئتمانية التي واجهتها المصارف من ناحية ،وعدم إدارتها بصورة جيدة من ناحية أخرى . ولهذا فقد كرسّت المؤسسات الإقتصادية والمالية الدولية كصندوق النقد الدولي ،البنك العالمي وبنك التسويات الدولية ومجموعة الدول العشر ، دراساتها في تتبع الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى هذه الأزمات لإيجاد حلول وقائية خاصة .

ففي عام 1974 قام محافظو البنوك المركزية لمجموع الدول العشر العظمى بتشكيل لجنة بازل للرقابة البنكية ،وذلك تحت رعاية بنك التسويات الدولية .وقد تكونت هذه اللجنة من ممثلي هيئات الرقابة البنكية والبنوك المركزية في كل من بلجيكا ،كندا،فرنسا،ألمانيا،إيطاليا اليابان، لوكسمبورغ،هولندا السويد،سويسرا ،المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية ،وقد أرسّت اللجنة عددا من المبادئ تغطي بصورة شاملة الشروط اللازمة لزيادة كفاءة إدارة المخاطر،فضلا عن شروط منح التراخيص وقواعد ومتطلبات الرقابة البنكية ومعايير الإفصاح وتحديد السلطات الرسمية للمراقبين وشروط ضمان سلامة النظام البنكي . وقد زاد حجم أهمية إدارة المخاطر الإئتمانية بسبب كبر حجم تكاليف الأزمات البنكية فهي تترتب عليها سلسلة من الإنهيارات والتي يمكن حصرها فيما يلي :

- إفلاس العديد من البنوك
- ضعف الثقة في النظام البنكي بإعتباره وسيطا بين المدخرين والمستثمرين .



▪ توقف الكثير من المشروعات التي تعتمد في تمويلها على البنوك التي أصبحت متعثرة، كما أن الكثير من الشركات العاملة لم تجد التسهيلات الإئتمانية المطلوبة .

▪ إنخفاض معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي وإنخفاض قيمة الأصول الرأسمالية مما أدخل النظام الإقتصادي في معضلة خصوصا عندما تستخدم هذه الأصول كضمان للقروض البنكية .

وإزاء هذا الكم الكبير من المخاطر كان من الواجب تطوير أدوات لإدارة هذه المخاطر لتتماشى جهة التطورات الحاصلة في مجال الصناعة البنكية.

ولقد لعبت لجنة بازل للرقابة البنكية دورا رائدا في تقنين العديد من هذه التطورات ، و كانت اتفاقية بازل 1 هي البداية لذلك ،وقد بدأت هذه الاتفاقية بوضع حدود دنيا لرأس المال لتحقيق ما أسمته بكفاية رأس المال ،وقد جاء هذا الإجراء نتيجة للتنسيق بين بنوك الدول الصناعية العشر بغرض تحقيق المنافسة السليمة بينها وبعد صدور اتفاقية بازل الأولى جرت على الساحة تطورات هامة سواء في مجال تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات أو أساليب الإدارة المالية فضلا عن تعدد الأزمات المالية مما تطلب إعادة النظر في الاتفاقية القائمة ،فجاء الإعداد لتعديل اتفاقية بازل 1 لإصدار الاتفاقية الجديدة مناسبة لإعادة النظر في أساليب إدارة المخاطر و بما يحقق سلامة البنوك و استقرار القطاع البنكي في مجموعه ، فلم تقتصر بازل 2 على إعادة النظر في مستلزمات رأس المال بإعادة مفهوم المخاطرة إلى السوق ،بل تضمنت منظومة متكاملة لإدارة المخاطر في القطاع البنكي بشكل عام ، و لم يقتصر الأمر على مجرد إعادة النظر في الحدود الدنيا لكفاية رأس المال و هو ما تضمنته الدعامة الأولى من هذه الاتفاقية الجديدة ، بل أضافت إليها دعامتين جديدتين إحداهما عن الشفافية في نشر المعلومات على أهميتها بالنسبة لجميع البنوك.

وما تجدر الإشارة إليه أن تطبيق اتفاقية بازل 1 من طرف البنوك الجزائرية قد تأخر تطبيقها إلى نهاية 1991 و ذلك كما نصت عليه التعليمية 94/74 بينما حددت لجنة بازل آخر أجل لتطبيقها بنهاية سنة 1992 ، كما أن هذه اللجنة منحت للبنوك فترة انتقالية مدتها 3 سنوات للالتزام بالمعايير بينما منحت التعليمية السابقة للبنوك الجزائرية فترة تصل إلى 5 سنوات لتطبيق ذلك المعيار ، وذلك تماشيا مع الفترة الانتقالية التي يمر بها الاقتصاد الجزائري نحو اقتصاد السوق.

و يلاحظ أن التشريع البنكي الجزائري قد ساير اتفاقية بازل 1 من خلال إصدار التعليمية رقم 94/74. لكنه لم يساير بعد اتفاقية بازل 2 و ذلك بسبب أن هذه الاتفاقية لم تدخل بعد حيز التطبيق النهائي المقرر ببداية 2005 ، حيث تظهر درجة التأثير الكبيرة لمتطلبات لجنة بازل للرقابة البنكية على البنوك الجزائرية، فبالرغم من الايجابيات التي تتيحها مقررات هذه اللجنة إلا انه بالتأكيد لهذه المقررات تأثير سلبي كبير على العمل البنكي المحلي خصوصا إذا كان يتميز بنقائص عديدة في جانبه التمويلي بشكل رئيسي، و على هذا الأساس فالمطلوب من البنوك الجزائرية ليس مواجهة هذه التحديات فحسب بل إيجاد بدائل تمويل أخرى سواء تلك التي تتيحها مقررات لجنة بازل (استغلال الفرص) أو تلك التي تستجيب

لحاجيات الاقتصاد الوطني و تماشى و تطورات و تغيرات الاقتصاد العالمي لمواكبة العولمة الاقتصادية.
طرح الإشكالية :

لمعالجة هذا الموضوع قمنا بطرح التساؤل الرئيسي الآتي والذي سوف نحاول الإجابة عنه من خلال بحثنا
 هذا وهو كالأتي :

➤ ما هي أهم الطرق المستخدمة في التقليل من المخاطر الائتمانية و ما مدى تأثير متطلبات لجنة بازل
 عليها؟

وللإجابة على هذه الإشكالية يجب الإجابة على الأسئلة الفرعية التالية :

الأسئلة الفرعية :

- ❖ ما المقصود بالمخاطر البنكية وماهي أنواعها ؟
- ❖ ما هي العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني؟
- ❖ ماهي لجنة بازل للرقابة البنكية؟
- ❖ ما مدى تطبيق هذه المعايير في النظام البنكي الجزائري ؟

الفرضيات :

- ❖ المخاطر الائتمانية هي المخاطر التي تنشأ بسبب عدم السداد بالكامل و في الوقت المحدد مما
 ينتج عنها خسارة مالية.
- ❖ العوامل المؤثرة في القرار الائتماني يرتبط بعضها بالعميل و البعض يرتبط بالبنك و البعض
 الآخر يرتبط بالتسهيل الائتماني نفسه.
- ❖ تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية من أجل البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر التي
 تتعرض لها البنوك.
- ❖ إن إتفاقيات بازل للرقابة المصرفية تعتبر بمثابة منهج على المصارف الدولية إتباعه من أجل
 تحقيق الإستقرار .

أسباب إختيار الموضوع :

- ❖ إن إختيارنا لهذا الموضوع كان بدافع الأهمية الكبرى التي تتميز بها إدارة المخاطر الائتمانية كأداة
 فعالة للتخفيض من الخسائر التي تتحملها البنوك .
- ❖ ومن بين الأسباب أيضا موافقة موضوع إدارة المخاطر البنكية لتخصصنا في المالية والبنوك.
- ❖ حداثة موضوع إدارة المخاطر في الوقت الراهن و تزايد أهمية الأبحاث حوله في معظم بلدان
 العالم و في المؤتمرات الدولية و الملتقيات العلمية.

أهداف البحث :

- ❖ إبراز الإطار العام لإدارة المخاطر الائتمانية .
- ❖ محاولة فهم وتحليل معايير لجنة بازل الدولية ومساهمتها في دعم الإجراءات والتدابير اللازمة لضبط إدارة المخاطر الائتمانية.

أهمية البحث:

بالنسبة لأهمية الموضوع فإن وجود مجموعة من العناصر والمكونات في أي إستراتيجية اقرضية من جهة، ومن جهة أخرى عدم وجود إستراتيجية اقرضية نمطية بسبب اختلاف المصارف من حيث التخصصات ومن حيث الأهداف وحجم رأس المال، عقد كثيرا من مهمة متخذي قرار الائتمان .خاصة وأن الأساليب التقليدية المعتمدة في قرارات منح الائتمان المصرفي لم تعد تستجيب لاحتياجات متخذي قرار الائتمان بسبب محدوديتها وتزايد المعطيات الخاصة بطالبي التمويل،ومن هنا فإنه من الأهمية بمكان إجراء دراسة تهدف إلى شرح مفهوم الائتمان وأساسه ومعاييره، وكذا العوامل المؤثرة في قرار منحه، ثم صياغة هذه العناصر في شكل نموذج كمي يعتمد على أساليب علمية أكثر دقة من أجل اتخاذ قرار انتمائي سليم، حيث تزداد أهمية الموضوع في الوقت الراهن في ما تشكله إدارة المخاطر كأداة فعالة و هامة للتخفيف من الخسائر .

المنهج المتبع

يخضع منهج البحث في الحقيقة لمجموعة من المعايير أهمها طبيعة الدراسة والموضوع، حيث يعدان العاملان الأساسيان اللذان يعرضان على الباحث نوع المنهج الواجب إتباعه، وتماشيا وطبيعة هذا، تم تتبع المنهج الوصفي التحليلي ، حيث يبرز هذا المنهج في توضيح الإطار النظري لبازل و تفعيل مناهجها في تقييم مخاطر الائتمان، كما اعتمدنا أيضا أسلوب دراسة تطبيقية في بنك حيث استوحينا الأسئلة من الجانب النظري للدراسة بغية معرفة كيفية اتخاذ القرارات الائتمانية في البنوك التجارية .

الدراسات السابقة

➤ دراسة ميرفت علي أبو كمال -الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية بازل دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين- و هي مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية التجارة في الجامعة الإسلامية بغزة - فلسطين سنة 2007 ، وتهدف هذه الدراسة إلى تقييم واقع الاستراتيجيات و أنظمة إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها المصارف العاملة في فلسطين، و وضع إطار متكامل يساعد المصارف على تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفقا للمعايير و الإرشادات الرقابية المصرفية الدولية، و أهم النتائج التي توصلت إليها :كفاءة إدارة العملية الائتمانية في المصارف العاملة في فلسطين، إضافة إلى الالتزام بالضوابط و القواعد الإلزامية التي تضعها سلطة النقد للمصارف من أجل تخفيف حدة مخاطر الائتمان، و توصلت إلى أنه لعدم توفر المقومات اللازمة لتطبيق يصعب على المصارف قياس مخاطر الائتمان وفق منهجيات بازل .

➤ فاطمة بن شنة-إدارة المخاطر الائتمانية و دورها في الحد من القروض المتعثرة ، دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية -مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير بجامعة قاصدي مرباح بورقلة سنة 2010 التي تهدف إلى إبراز الإطار العام لإدارة المخاطر ، و محاولة فهم و تحليل معايير لجنة بازل الدولية لإدارة المخاطر و الحد من تعثر الديون، كما تؤكد على أهمية مقررات لجنة بازل في وضع مناهج تعمل على ضبط العمل المصرفي في معالجة مخاطر الائتمان على نحو يضمن السلامة للمراكز المالية للبنوك و يحول دون تعثرها، و محاولة تطبيق منهج التصنيف الداخلي المقترح من قبل لجنة بازل في تقييم مخاطر الائتمان، و الوقوف على أسباب تعثر القروض في البنوك الجزائرية و السبل الكفيلة لمعالجة المشكلة، حيث توصلت إلى أن البنوك تقوم بتقييم محفظة قروضها بصفة دورية للاطلاع على نشاطها الائتماني و مؤشرات تعثرها و ذلك من خلال معرفة فئات المقترضين الأكثر تعثرا من حيث طبيعة نشاطهم، قدراتهم في إدارة نشاطهم..، حجم و نسبة القروض المتعثرة في كل قطاع و في كل نوع من أنواع القروض و كذا ضرورة وجود تكامل بين التحليل المالي و التحليل الإحصائي و ذلك لتفادي القصور الناجم عن استخدام التحليل المالي بمفرده لتقييم مخاطر الائتمان.

صعوبات البحث:

من بين العوائق التي واجهتنا أثناء هذه الدراسة ما يلي:
لقد واجهت الدراسة بعض الصعوبات والمعوقات أثناء إعدادها، سيما ما تعلق فيها بالجانب التطبيقي وكان أهمها عدم التعاون الجدي لبعض المسؤولين والموظفين في الوكالات البنكية عينة الدراسة، والذي يعود إلى محدودية ثقافة البحث العلمي لديهم، حيث ينظرون في غالب الأحيان إلى البحوث الميدانية أو التطبيقية على أنها تشكّل نوعاً من الرقابة وكشف للحقائق والسلبيات المتعلقة بالتسيير في الوكالات التي يعملون بها.

خطة البحث

وعلى هذا الأساس قسمنا بحثنا إلى ثلاث فصول وهي كالتالي :
الفصل الأول الذي عنوانه الإطار النظري للإئتمان البنكي ومخاطره.
الفصل الثاني تطرقنا إلى إستراتيجيات إدارة المخاطر الائتمانية.
الفصل الثالث نتناول فيه دراسة ميدانية حول الموضوع محل البحث في بنك الجزائر الخارجي BEA .

تمهيد

تقوم البنوك بدور هام في تمويل خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية باعتبارها أداة رئيسية وهامة لتجميع وحشد المدخرات وتوجيهها نحو مشروعات استثمارية مستهدفة دفع عملية التقدم الاقتصادي إلى الأمام .وتعد العمليات الائتمانية المحور الأساسي لهذا التمويل والمحرك الأول والهام للأنشطة الاقتصادية المختلفة، وتكاد تكون الحاجة للاقتراض من البنوك ملحة لمعظم النشاطات الاقتصادية، إذ قلما نجد في الواقع مشروعاً استثمارياً يعتمد في نشاطاته على موارده المالية الذاتية، وتعتبر التسهيلات الائتمانية ذات أهمية للبنوك باعتبارها المصدر الأساسي لإيراداتها، لذا نجد أنه لا غرابة أن تولي الإدارة العليا في البنوك الاهتمام بوضع السياسات الائتمانية السليمة يراعى من خلالها تحقيق أهداف البنك وترضي متطلبات العملاء والقوانين والتشريعات.

إن النشاط الائتماني يعتبر ذو أهمية عالية و كبيرة في نجاح المؤسسات المالية المصرفية لأن نتائج أعمالها تعتمد بدرجة كبيرة على جودة و حجم المحفظة الائتمانية لديها و بالتالي لا بد لتلك المؤسسات المالية المصرفية من توجيه معظم مصادرها نحو إدارة و رقابة و متابعة المحفظة الائتمانية..

والحاجة إلى بنوك ذات أحجام كبيرة فالبنوك أصبحت اليوم تواجه مخاطر مصرفية متنوعة تتفاوت في درجة خطورتها من بنك إلى آخر وإن حسن تقييم ، دراسة ومن ثم إدارة مجمل المخاطر المحتملة من العوامل المساعدة على نجاح البنك وضمان استمراره في السوق البنكية بعوائد مرضية ومخاطر متدنية . باعتبار البنوك من المنشآت ذات الطبيعة الخاصة التي تواجه عوائد ومخاطر على اختلاف أشكالها في وقت واحد فإن المخاطر الائتمانية من أهمها والناجمة من المعاملات البنكية مع العملاء والمؤسسات والتي تصنف إلى أنواع مختلفة يمكن قياسها بمؤشرات متطورة تسمح للبنك من تحديدها بدقة والتنبؤ بها مستقبلا وهو ما يساعدها على التحكم أو التقليل منها هذا إذا كان من الصعب القضاء عليها .

ومن هذا المدخل نتناول موضوع هذا الفصل بعنوان " الإطار النظري للإئتمان البنكي ومخاطره "من خلال التطرق لمبحثين و هما:

❖ المبحث الأول: عموميات حول الإئتمان البنكي

❖ المبحث الثاني : أساسيات حول المخاطر الائتمانية

المبحث الأول: عموميات حول الإئتمان البنكي

نقوم في هذا المبحث بتقديم مفاهيم عامة حول الإئتمان البنكي:

المطلب الأول : ماهية الإئتمان البنكي

يعتبر الائتمان البنكي فعالية مصرفية غاية في الأهمية و من أكثر الفعاليات البنكية جاذبية لإدارة البنك التجاري و المؤسسات المالية الوسيطة.

الفرع الأول : طبيعة الإئتمان البنكي ونشأته

إن أصل معنى الائتمان في الاقتصاد هو القدرة على الإقراض واصطلاحاً: هو التزام جهة لجهة أخرى بالإقراض أو المداينة، ويراد به في الاقتصاد الحديث: أن يقوم الدائن بمنح المدين مهلة من الوقت يلتزم المدين عند انتهائها بدفع قيمة الدين، فهو صيغة تمويلية استثمارية تعتمد على المصارف بأنواعها. يعرف الائتمان بأنه: " الثقة التي يوليها البنك لشخص ما سواء أكان طبيعياً أم معنوياً، بأن يمنحه مبلغاً من المال لاستخدامه في غرض محدد، خلال فترة زمنية متفق عليها وبشروط معينة لقاء عائد مادي متفق عليه وبضمانات تمكّن البنك من استرداد قرضه في حال توقف العميل عن السداد"¹.

ويمكن وضع تعريف آخر للائتمان البنكي على أنه:"مقياس لقابلية الشخص المعنوي للحصول على القيم الحالية مقابل تأجيل الدفع النقدي إلى وقت معين في المستقبل. هذا المفهوم المبسط للائتمان يمكن أن يعبر من وجهة نظر أخرى عن مفهوم الدين إذ أن الأخير يمثل تعهداً بالدفع في المستقبل غالباً ما يكون بشكل نقدي"²

تعرف القروض البنكية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء التي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة، أو على أقساط في تواريخ محددة. ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للمصرف استرداد أمواله في حال توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية ويحتوي على مفهوم الائتمان والسلفيات حتى إنه يمكن أن يكتفى بأحد تلك المعاني للدلالة على إحداها³.

1 - خطيب منال. تكلفة الإئتمان البنكي وقياس مخاطره بالتطبيق على أحد المصارف التجارية السورية، رسالة ماجستير، جامعة حلب، 2004، ص4.

² - عبد المعطي رضا ارشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، ط1، دار وائل للنشر، عمان، 1999، ص31.

³ - عبد الحميد عبد اللطيف. البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص103.

بعد ذلك ومع تطور العمل البنكي وتراكم الودائع لدى المؤسسات التي تمارس العمليات البنكية لاحظت هذه المؤسسات أن قسماً من المودعين يتركون ودائعهم فترة طويلة دون استخدامها ففكروا باستخدام جزء من هذه الودائع، وتسليفها للمحتاجين مقابل فائدة، وبعد أن كان يدفع المودع عمولة إيداع أصبح يتلقى فائدة على ودائعه، وبعد أن ازدادت هذه العمليات لاحظ الصيارفة أن باستطاعتهم منح قروض دون ودائع فعلية مقابلة لما لديهم.

حيث أن من مهمة قبول الودائع في البداية انتقل العمل البنكي إلى ممارسة عمليات الإقراض والتسليف ليصبح الركن الأساسي لأعمال المصارف الحديثة هو قبول الودائع والمدخرات من جهة وتقديم التسهيلات الائتمانية والخدمات البنكية المتعددة الأشكال من جهة أخرى.

الفرع الثاني : أشكال الإئتمان البنكي

تتحدد أشكال الائتمان وفق معايير متعددة وعلى النحو التالي¹:

- ❖ **من حيث شخصية متلقي الائتمان :** و هنا يفرق بين الائتمان الخاص والائتمان العام .
 - الائتمان الخاص : وهو الذي يكون فيه متلقي الائتمان فردا أو مؤسسة ، أي أن متلقي الائتمان هو أحد أفراد القانون الخاص ، سواء كان فردا طبيعيا أو شخصية اعتبارية
 - الائتمان العام : وفيه يكون متلقي الائتمان هو الدولة أو شخصاً معنوياً من شخصياتها ، كالمبديات والمجالس المحلية والولايات .
- ❖ **من حيث الأجل :** وهنا يفرق بين الائتمان قصير الأجل ومتوسط الأجل وطويل الأجل
 - الائتمان قصير الأجل : وهو الائتمان الذي يقدم لمدة لا تزيد عن سنة ، ويكون في العادة لثلاثة أوسنة أو تسعة أشهر، وهذا النوع من الائتمان يهدف عادة إلى تمويل العمليات الجارية الصناعية أو التجارية أو الزراعية مثل شراء الأسمدة والبذور .
 - الائتمان متوسط الأجل : وتتراوح مدة هذا الائتمان ما بين سنة وخمس سنوات ، ويهدف في العادة إلى تمويل بعض أدوات الإنتاج ، وكذلك تمويل احتياجات الأفراد من السلع المعمرة .
 - الائتمان طويل الأجل : وهو الذي تزيد مدته عن خمس سنوات بصفة عامة ، ويستهدف في العادة تمويل رؤوس الأموال الثابتة كحشاء الأراضي الزراعية أو إنشاء مشروع صناعي أو بناء عقار .

¹- سيف هشام صباح الفخري، الإئتمان البنكي و دور التوسع الائتماني في الأزمات البنكية ، ماجستير العلوم المالية والبنكية، جامعة حلب، 2009، صص-502.

❖ من حيث الغرض من الائتمان :

- وهنا يفرق بين الائتمان الإنتاجي أو الاستثماري والائتمان التجاري والائتمان الاستهلاكي .
- الائتمان الإنتاجي : ويسمى الائتمان الاستثماري ، وهو ما يقدم للمشروعات الإنتاجية لتمويل ما تحتاج إليه من رؤوس الأموال الثابتة من أراض أو منشآت وتركيبات وتجهيزات فنية مختلفة .
- الائتمان التجاري : هو ما يقدم للمشروعات لتمويل عملياتها الجارية (أي رأس المال العامل) وكذا ما يقدم للمشروعات التجارية لتمويل عمليات التسويق وتصريف المنتجات .
- الائتمان الاستهلاكي : وهو ما يقدم في العادة للأفراد من أجل تمويل احتياجاتهم الاستهلاكية من السلع المعمرة ، ويأخذ هذا النوع من الائتمان في الغالب شكل البيع بالتقسيط .

❖ من حيث الضمان :

- وهنا يفرق بين الائتمان الشخصي والائتمان العيني .
- الائتمان الشخصي : وفي هذا النوع من الائتمان لا يطلب من المدين تقديم أية أموال ضماناً لتسديد دينه ، بل يُكتفى بالوعد الذي يقدمه المدين ويلتزم فيه بتسديد الدين . ومن الواضح أن مثل هذا النوع من الائتمان يتطلب ثقة الدائن في ذات المدين من حيث النزاهة والقدرة على الدفع . وقد يتقوى الائتمان الشخصي بتعهد أكثر من واحد بتسديد الدين عندما يكون هناك كفيل للدائن .
- الائتمان العيني : وفيه يقدم المدين عيناً ما تعتبر ضماناً لتسديد دينه . والدائن في مثل هذه الحالة يعتبر مفضلاً على غيره من الدائنين في استيفاء مبلغ الدين من الأموال التي قدمها المدين ضماناً للتسديد . وهذا الضمان الذي يقدمه المدين قد يكون عقاراً أو محاصيل زراعية أو بضائع أو أوراق مالية ... الخ .

❖ من حيث طبيعة العملية الائتمانية (محل الائتمان) :

- وهنا يفرق بين الائتمان المالي والائتمان التجاري .
- الائتمان النقدي : وفي هذا النوع من الائتمان يكون محل الائتمان نقداً ، فالدائن يقدم نقوداً للمدين الذي يلتزم بردها وتسديدها في وقت لاحق ، فطبيعة هذا الائتمان نقدية كما هو ملاحظ لأن محل الائتمان نقد .
- الائتمان التجاري : وفي هذا النوع يكون محل الائتمان سلعة أو خدمة تقدم بثمن مؤجل ، كما يدخل في هذا النوع تقديم الثمن مقابل سلعة أو خدمة مؤجلة ، فهذا الائتمان في طبيعته بيع تأجل أحد بدليه . ويطلق على هذا النوع أيضاً البيع الائتماني ، والذي هو في معناه الواسع كل بيع لا يتلاقى فيه تنفيذ الالتزامين ، وهما التزام المشتري بدفع الثمن والتزام البائع بدفع السلعة .

❖ من حيث الصفة الاقتصادية :

وهنا يفرق بين الائتمان ذاتي التصفية والائتمان غير ذاتي التصفية .

■ الائتمان ذاتي التصفية : وهو الائتمان الإنتاجي الذي يستطيع فيه المدين السداد من خلال استخدام قيمة الائتمان نفسها ، فعلى سبيل المثال فـنّ القرض الذي يُقدم لصاحب مصنع هو قرض ذاتي السداد أو التصفية ، لأن صاحب المصنع يمكنه تصفية القرض من خلال استخدام القرض في عملية الإنتاج فالمصنع والمبيعات يوفران أموالاً يمكنان صاحب المصنع من الوفاء بما عليه .

■ الائتمان غير ذاتي التصفية : ويتعلق في العادة بالائتمان الاستهلاكي حيث يقوم المدين بالوفاء بما عليه من أموال ليس للمعاملة الائتمانية دخل في إحداثها ، فالائتمان الذي يُقدم للمستهلك لشراء منزل مثلاً يعتبر غير ذاتي التصفية لأن المستهلك يقوم بتصفية القرض أو سداده على فترة من الزمن من دخله ن وهذا الدخل ليس للقرض دور في إحداثه .

وهذه هي أهم أنواع الائتمان المقدمة من قبل المصارف تجاه المستثمرين أو المقترضين ، ولاشك أن تقسيمات الأنواع حسب معايير الشخصية والقدرة والضمان والأجل ورأس المال والظروف المحيطة يحدد توجه إدارة البنك للتعامل مع كل أوجه الائتمان ، فقد يجمع الواقع العملي في المعاملة الواحدة عدة صفات وأشكال للائتمان ، فقد يكون الائتمان خاصاً قصير الأجل استهلاكي أو خاص طويل الأجل إنتاجي ، وقد يكون في الوقت نفسه من حيث الضمان شخصياً أو عينياً وهكذا .

الفرع الثالث: أهمية الائتمان البنكي

يمكن النظر إلى أهمية الائتمان من زوايا مختلفة:¹

❖ أهميته للمصرف مانح الائتمان: تعد وظيفة منح القروض و التسهيلات البنكية من الوظائف الأساسية للعمل البنكي حيث يتم استخدام نسبة من موارده المختلفة (ودائع ومدخرات) في شكل قروض وتسهيلات تمنح للجهات المقترضة ،وتحقق المصارف من وراء ذلك عوائد مالية . تشكل النسبة الكبرى من الأرباح المحققة من النشاط البنكي .

❖ أهميته للمقترض (أفراد أو شركات): الحصول على القروض و التسهيلات البنكية يمكن المقترض من تغطية العجز المالي الذي قد يشل حركة نشاطه، فهو بذلك يفتح المجال أمام حركة الإنتاج

¹ - السنوسي محمد الزوام، مختار محمد ابراهيم، "إدارة مخاطر الائتمان البنكي في ظل الأزمة المالية العالمية" ورقة عمل مقدمة الى المؤتمر العلمي الدولي السابع 10-11 نوفمبر 2009 ،كلية الاقتصاد والمحاسبة جامعة سبها - ليبيا ص6.

❖ والنمو في مجالات العمل المختلفة ويمكن الوحدات الاقتصادية من تحقيق أهدافها والاستمرارية في ممارسة أعمالها.

❖ أهميته للمجتمع: الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة يفسح المجال أمام خلق فرص استثمارية جديدة أو التوسع في الأنشطة الحالية ، وفي جميع الأحوال يترتب على ذلك زيادة في الإنتاج والخدمات والتي تؤدي إلى فتح مجالات جديدة للتوظيف وزيادة مستوى الدخل لأفراد المجتمع و تحقيق المزيد من الرفاهية الاقتصادية.

المطلب الثاني: مراحل وأسس منح الائتمان البنكي

تمثل خطوات منح الائتمان سلسلة متكاملة ومتراصة تؤثر في عملية اتخاذ القرار الائتماني حيث تترتب على هذا القرار الائتماني مجموعة من المحددات، متمثلاً في الائتمان الممنوح وما يترتب عليه من المخاطر، وكيفية التعامل معها .

الفرع الأول: مراحل منح الإئتمان وتتم عملية منح الائتمان بعدة مراحل منها¹:

❖ استقطاب العملاء:

حيث من المتوقع أن تكون المبادرة من البنك في جذب العملاء، والبحث عن القرض (لتسويق القرض) فالبنوك تقوم بعمل دعاية وإعلان للتسهيلات داخل البنك وخارجه من خلال وسائل الإعلام المختلفة لتسويق قروضها، أو من خلال زيارة العملاء والمؤسسات العامة والخاصة لاستقطاب موظفيها لمنحهم قروض.

❖ تقديم طلبات الإقتراض:

يقوم العميل بتعبئة طلب الإقتراض وفقاً للنموذج المعد من قبل البنك ، حيث يتولى تقديمه لقسم القروض لإجراء الدراسة عليه، وخاصة من حيث الغرض من القرض، وفترة وجدول السداد، وقد يستدعى الأمر إجراء أكثر من مقابلة شخصية مع الزبون للوقوف على الجوانب التي قد لا يغطيها طلب الإقتراض أو حتى القيام بزيارات شخصية من قبل موظفي البنك إلى مقر الزبون طالب الإقتراض.

▪ مرحلة جمع المعلومات:

مع تقديم طلب الائتمان تبدأ مرحلة جمع المعلومات عن العميل، وتختلف نماذج القروض والمعلومات المطلوب جمعها عن العميل باختلاف نوع القرض، فقروض الأفراد الممنوحة للموظفين المحولة رواتبهم

¹ - مراد سالم الطلاع ، إدارة العملية التفاوضية في قرار منح الائتمان ،"دراسة تطبيقية على المصارف التجارية في قطاع غزة رسالة ماجستير في إدارة الأعمال ،2010، ص - ص 79،78 .

للبنك لا تحتاج لجهود كبير في جمع المعلومات، حيث تمنح القروض بضمان الراتب أو بإضافة كفلاء رواتبهم محولة للبنك، حسب السياسة الائتمانية للمصرف، وتكون كافة المعلومات متوفرة لدى البنك ، أما القروض التجارية فتحتاج إلى مستندات ومعلومات شاملة عن العميل طالب الائتمان، ويتم الحصول عليها من مستندات الشركة، أو من خلال الزيارات والإستعلام من سلطة النقد، والمستندات والمعلومات المطلوبة مثل:

- النظام الداخلى للشركة.
- القوائم المالية للشركة.
- تعاملها مع البنوك الأخرى.
- معلومات عن نشاط الشركة، وعملائها ومورديها، وكيفية الدفع والسداد لهم.
- السوق التي تنتمى له الشركة، ومستوى المنافسة.
- الغرض من التسهيلات، ومصادر السداد المتوفرة.
- الضمانات المتوفرة لتغطية القرض.

■ دراسة طلب العميل:

تبدأ دراسة طلب العميل بدراسة كل من البعد الإدارى والمالى للمؤسسة طالبة الائتمان، بما يتناسب مع البيانات المطلوبة لإعداد التقرير، واتخاذ القرار الائتمانى السليم، حيث يقوم موظف الائتمان بتحليل النقاط التالية:

- النظام الإدارى للمؤسسة من خلال البيانات المتاحة والتعرف على كيفية إدارة المؤسسة والقائمين على إدارتها وسلوكهم.
- المبلغ المطلوب :مدى كفايته مع المصادر المتوفرة للعميل لتحقيق الغرض من القرض.
- الغرض من القرض :التأكد من الغرض الحقيقى للقرض، وذلك عن طريق مقارنة المعلومات المختلفة من المصادر المختلفة، ثم التأكد من أن هذا الغرض هو واقعى، وأن هناك فرصاً لتحقيقه وأن الغرض يتفق مع سياسات البنك فى الإقراض .
- المركز المالى للمقترض :يقوم التحليل الائتمانى على تقويم قدرة المقترض على الوفاء بالتزاماته تجاه المقرض فى المواعيد المتفق عليها، ويعتبر تقويم هذه القدرات من أهم المهارات التى يجب أن يتمتع بها مسئولوا الائتمان البنكى.

ولا شك أن بناء قرار منح الإئتمان البنكي على أسس علمية مدروسة يستوجب دراسة وتحليل الوضع المالي للعملاء من خلال استطلاع قوائمهم المالية واستقراء بعض المؤشرات يجب الاطمئنان إلى أنها ذات مصداقية معقولة عن الوضع المالي للعملاء والتأكد من خلوها من أي عيوب تفقدها خاصية الموثوقية والموضوعية والملاءمة .

ويقوم موظف الائتمان بتحليل القوائم المالية للمؤسسة باستخدام أدوات تقويم عديدة منها، التحليل بالنسب، وتحليل التدفقات النقدية، وتحليل التعادل، وصافي القيمة الحالية، وفترة الاسترداد، وغيرها، ولكن الطريقة الأكثر استخداماً هي تحليل النسب المالية والمقصود من النسب إظهار العلاقات بين الأرقام الموجودة في التقارير المالية في شكل حسابي، حيث تدرس العلاقة بين بنود الميزانية، أو القوائم المالية المختلفة، ومن ثم مقارنتها بنفس النسب مع السنة الماضية، أو بنسب معيار الصناعة التي تنتمي له المؤسسة، ويجب على موظف الائتمان أن يكون لديه المقدرة على عملية التحليل المالي للتعرف على نقاط القوة والضعف في موقف المؤسسة¹.

ومن النسب المالية التي تستخدم في التحليل المالي لمنح الائتمان ما يلي:

▪ نسب السيولة : يلعب معيار السيولة دوراً مهماً في تحديد الكفاءة المالية للمنشأة، حيث تشير درجة سيولة المنشأة إلى قدرتها على الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل في مواعيد استحقاقها، والمنشأة التي تحقق معدل جيد للسيولة ترتفع كفاءتها المالية وتنخفض مخاطرها الائتمانية، أما المنشأة التي تعاني من تحقيق معدل سيولة سيء فإنها تعاني من أزمات متلاحقة في السيولة وبالتالي تواجه مخاطر ائتمانية مرتفعة بسبب عجزها عن سداد التزاماتها قصيرة الاجل .

▪ نسب النشاط : تقيس هذه النسب مدى كفاءة إدارة المؤسسة في توزيع مواردها المالية توزيعاً مناسباً على مختلف أنواع الأصول، كما تقيس مدى كفاءتها في استخدام أصولها لإنتاج أكبر قدر ممكن من السلع والخدمات، وتحقيق أكبر حجم من المبيعات وبالتالي أعلى ربح ممكن .

▪ نسب الرفع : ويمكن من خلالها التعرف على مدى مساهمة الدائنين وأصحاب الملكية في الموجودات وأصول الشركة، كذلك التعرف على مقدرة الشركة في سداد التزاماتها طويلة الأجل ويهتم البنك بصفة أساسية بدرجة تغطية الأعباء الحالية وأيضاً المستقبلية المترتبة على الإرتباطات الجدية.

▪ نسب الربحية : وهي تدل على الكفاءة التي تدير بها الإدارة الموارد المتاحة لها والمقرضون يشعرون بالأمان للمشاريع التي تحقق الأرباح أكثر من تلك التي لا تحقق ذلك حتى لو كانت تدفقاتها

¹ - مراد سالم الطلاع، مرجع سبق ذكره ، ص- ص 80،83.

النقدية مؤمنة على المدى القصير.

وتعكس نتائج هذه المجموعة من النسب كفاءة وفاعلية أداء المنشأة في توليد الأرباح وتعظيم الربحية المتحققة من النشاط التشغيلي للمنشأة، ولهذا فإن نسب الربحية تعد مؤشراً دقيقاً على تحقيق الهدف الذى يبرر استمرار المنشأة فى الحياة الاقتصادية.

■ مصادر التسديد : يتم بحث مدى توافر مصادر للسداد، ومدى استقرارها وتوقيت التدفقات النقدية الداخلة منها مع جداول استحقاق القرض إن عملية الإقراض السليمة من منظور ائتماني هي تلك التى فيها إرتباط واضح بين القرض والتسديد، فالنقد المتحقق من القرض الممول هو الذى يجب أن يوفر مصدر التسديد ضمن المدى الزمنى المناسب، هذا وعلى المقرضون أن يلاحظوا أن من الأسباب الرئيسية للخسارة فى القروض هو الإخفاق فى الربط بين القرض والتسديد.

■ الضمانات الممكن تقديمها : وهنا يتم دراسة إمكانية الضمانات المتوفرة لدى العميل، مدى قانونيتها، واستقرارها، وسهولة تسويقها ونقل ملكيتها، حيث تمثل الضمانات وسائل تأمين البنك التجارى ضد خطر عميله.

❖ مرحلة المفاوضات:

بعد القيام بدراسة طلب العميل وتحليل البيانات الإدارية والمالية، يتوصل موظفوا الائتمان فى البنك إلى مجموعة من الاستنتاجات بخصوص نقاط القوة والضعف عند العميل، والتي تساعد فى وضع تصور للعلاقة بين البنك والعميل، فإذا وجد البنك أن وضع العميل المالى أو الإدارى ضعيف، أو سمعته سيئة، أو مماطل فى السداد فيتم الاعتذار للعميل وتبليغه بقرار الرفض مع بيان الأسباب، أما إذا كان وضع العميل جيد، ولكن يتطلب استيضاحات عن بعض النقاط، فيقوم موظف الائتمان فى البنك بالتفاوض مع العميل على هذه النقاط، والشروط التى سيتضمنها العقد، للوصول إلى تصور مشترك يرضى به الطرفين.

وينبغى أن تتصف سياسات الإقراض فى مجال التفاوض بشئى من المرونة بما يتيح فرصة أفضل لنجاحها فمثلاً إذا ما اعترض العميل على أى بند فينبغى أن تكون لإدارة الإقراض الصلاحية لإقتراح بدائل أخرى. وهناك نقاط كثيرة يتم حسمها والإتفاق عليها من خلال التفاوض، فقد يرى موظف الائتمان بعض نقاط الضعف فى عملية التحليل المالى للحسابات الختامية للعميل، وتحتاج منه لتوضيح ويمكن معالجتها بالتفاوض من خلال إيجاد البدائل المتمثلة فى تقديم مستندات جديدة، أو زيادة الضمانات المقدمة، وقد يرى أيضاً موظف الائتمان أن قيمة التسهيلات المطلوبة مبالغ فيها وتحتاج لتخفيض، أو العكس، كذلك نوع الائتمان وفترة سداده، فقد يكون للبنك وجهة نظر مخالفة للعميل لتحديد نوع الائتمان الواجب منحه وفترة

السداد، كما ينبغي أن يراعى أيضاً وجود بدائل عديدة يمكن اللجوء إليها عند التفاوض على معدل الفائدة على القرض، وهو ما يعطى المتفاوض قدر كبير من المرونة، إذ قد يبدي استعداداً لتقديم تنازلات بشأن المعدل الإسمي للفائدة وأن يضع في نفس الوقت شروطاً تؤدي ، إلى تحسين معدل الفائدة الفعلي بما لا يترك أثراً عكسياً على الربحية فمثلاً يمكن أن يتم التفاوض بخصوص تخفيض نسبة الفائدة على التسهيلات المطلوبة من العميل، وقد يوافق البنك على ذلك مقابل تغطية جزء من القرض بضمان مادي كوديعة أو مبلغ نقدي يودع في حساب أمانات يعوض نسبة الفائدة المتنازل عنها.

وأخيراً بعد التفاوض على جميع الأمور السابقة يتم الإتفاق على الضمانات المطلوب تقديمها ضماناً للتسهيلات المتفق عليها.

❖ مرحلة إعداد تقرير الائتمان:

يقوم موظف التسهيلات بإعداد تقرير ملخص عن طلب التسهيلات المقدم من العميل، مبيناً فيه أهم المعلومات المتعلقة بالطلب، والمؤشرات السلبية والإيجابية فيه، مع توصياته بمنح التسهيلات أو لا مع بيان الأسباب المؤدية للتوصية، ويقدم التقرير إلى لجنة التسهيلات.

❖ إتخاذ القرار الائتماني:

إذا كانت التسهيلات المطلوبة حسب السياسة الائتمانية للمصرف من صلاحية الفرع، تقوم اللجنة بالفرع بدراسة الطلب وتتخذ قرارها بقبول التوصية أو رفضها، ويتم إبلاغ العميل بالنتائج سواء بالرفض أو بالموافقة واستكمال إجراءات تنفيذ منح الائتمان، أما إذا كان منح التسهيلات من صلاحية الإدارة، فيتم رفع التقرير بعد وضع توصية الفرع عليه إلى لجنة التسهيلات بالإدارة لإتخاذ القرار الائتماني وإبلاغه للفرع لاستكمال المطلوب.

❖ تنفيذ قرار منح الائتمان:

بصدور القرار النهائي بالموافقة على منح القرض من السلطة الإدارية المختصة، يبدأ وضع هذا القرار موضع التنفيذ بمعرفة الفرع معد مذكرة التسهيل، وتعد عملية إبرام الاتفاق بين الفرع والعميل أولى مراحل التنفيذ، يلي إبرام العقد إخطار كافة الجهات الداخلية ب البنك أي الوحدات التنظيمية بأهم عناصر الاعتماد المفتوح بمعرفة وحدة الائتمان، ومن أهم هذه العناصر قيمة القرض أو الحد المصرح به، القيمة التسويقية للضمانات المقدمة، سعر الفائدة وتاريخ الاستحقاق ، كيفية السداد والمبلغ .

❖ مرحلة متابعة الائتمان:

تعتبر مرحلة متابعة القروض والتسهيلات الممنوحة من أهم مراحل القرار الائتماني، للتأكد من تطورات حالة العميل الائتمانية من كافة مؤشراتنا أولاً بأول، خاصة جانب سمعة العميل، القدرة على سداد الالتزامات، مركز العميل المالي، سياسات إدارة النشاط وقوفاً على مدى المخاطر التي نجمت عن هذا التنفيذ وكيفية مواجهة هذه المخاطر بنجاح وفعالية.

الفرع الثاني: أسس منح الإئتمان البنكي

الائتمان البنكي يجب أن يتم استناداً إلى قواعد وأسس مستقرة ومتعارف عليها، وهي¹:

❖ توفر الأمان لأموال البنك: وذلك يعني اطمئنان البنك إلى أن المنشأة التي تحصل على الائتمان سوف تتمكن من سداد القروض الممنوحة لها مع فوائدها في المواعيد المحددة لذلك .

❖ تحقيق الربح: والمقصود بذلك حصول البنك على فوائد من القروض التي يمنحها تمكنه من دفع الفوائد على الودائع ومواجهة مصاريفه المختلفة، وتحقيق عائد على رأس المال المستثمر على شكل أرباح صافية .

❖ السيولة: يعني احتفاظ البنك بمركز مالي يتصف بالسيولة، أي توفر قدر كافٍ من الأموال السائلة لدى البنك - النقدية والأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية إما بالبيع أو بالاقتراض بضمانها من البنك المركزي لمقابلة طلبات السحب دون أي تأخير، وهدف السيولة دقيق لأنه يستلزم الموازنة بين توفير قدر مناسب من السيولة للمصرف وهو أمر قد يتعارض مع هدف تحقيق الربحية، ويبقى على إدارة البنك الناجحة مهمة الموازنة بين هدي الربحية والسيولة .

ويقوم كل مصرف بوضع سياسته الائتمانية بعد مراعاة الأسس أعلاه وطبقاً لحاجة السوق، وهي عبارة عن: " إطار يتضمن مجموعة المعايير والشروط الإرشادية - تزود بها إدارة منح الائتمان المختصة - لضمان المعالجة الموحدة للموضوع الواحد، وتوفير عامل الثقة لدى العاملين بالإدارة بما يمكنهم من العمل دون خوف من الوقوع في الخطأ، وتوفير المرونة الكافية، أي سرعة التصرف بدون الرجوع إلى المستويات العليا، ووفقاً للموقف، طالما أن ذلك داخل نطاق السلطة المفوضة إليهم " .

¹ - عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف. الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، بيروت، 1991، ص 140 .

المطلب الثالث: عملية إتخاذ القرار الائتماني

تسعى إدارة الإئتمان قبل إتخاذ القرار الائتماني الإحاطة بالمخاطر التي سيتعرض لها عند منح الإئتمان فالعامل الأساسي ناتج عن عدم رغبة العميل في تسديد ما بذمته من قروض أو فوائد أو عدم قدرته على توفير دخل مناسب لغرض إعادة القرض .

الفرع الأول : معايير منح الإئتمان البنكي

يعتبر نموذج المعايير الائتمانية المعروفة بـ 5C'S وهو أبرز منظومة ائتمانية لدى محلي ومانحي الائتمان على مستوى العالم عند منح القروض، والتي طبقاً لها يقوم البنك كمانح ائتمان بدراسة تلك الجوانب لدى عميله المقترح كمقترض أو كعميل ائتمان. وفيما يلي استعراض لهذه المعايير ¹ :

❖ الشخصية: Character تعد شخصية العميل الركيزة الأساسية الأولى في القرار الائتماني وهي الركيزة الأكثر تأثيراً في المخاطر التي تتعرض لها المصارف، وبالتالي فإن أهم مسعى عند إجراء التحليل الائتماني هو تحديد شخصية العميل بدقة. فكلما كان العميل يتمتع بشخصية أمينة ونزيهة وسمعة طيبة في الأوساط المالية، وملتزماً بكافة تعهداته وحريصاً على الوفاء بالتزاماته كان أقدر على إقناع البنك بمنحه الائتمان المطلوب والحصول على دعم البنك له. وقياس عامل معنوي كعامل الأمانة والنزاهة بدرجة دقيقة أمر تكتنفه بعض الصعوبات من الناحية العملية، ويتم التغلب على هذه الصعوبات من خلال الاستعلام الجيد وجمع البيانات والمعلومات عن العميل من المحيطين العملي والعائلي له، لمعرفة المستوى المعيشي وموارده المالية والمشاكل المالية التي يعانيها، ومستواه الاجتماعي وسجل أعماله التي قام بها وماضيه مع البنك ومع الغير وسابق تصرفاته مع المصارف الأخرى. ويتم ذلك عن طريق الاتصال بالمنشأة والعاملين بها، وبمورديها والمصارف التي سبق للعميل المقترح التعامل معها .

❖ القدرة: Capacity وتعني باختصار قدرة العميل على تحقيق الدخل وبالتالي قدرته على سداد القرض والالتزام بدفع الفوائد والمصروفات والعمولات. ... ومعيار القدرة أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي يتعرض لها البنك عند منح الائتمان. وعليه لا بد للمصرف عند دراسة هذا المعيار من التعرف على الخبرة الماضية للعميل المقترض وتفاصيل مركزه المالي، وتعاملاته البنكية السابقة سواء مع نفس البنك أو أية مصارف أخرى. ويمكن الوقوف على الكثير من التفاصيل التي تساعد متخذ القرار الائتماني من خلال استقراء العديد من المؤشرات التي تعكسها القوائم المالية الخاصة بالمقترض.

¹ - إيمان أنجرو، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض (البنك الصناعي السوري نموذجاً)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، سوريا، 2006 / 2007 ، ص ص 195-197.

فكلما كانت نتائج دراسة هذا الجانب إيجابية زاد اطمئنان متخذ القرار إلى قدرة المقترض محل الدراسة على سداد القرض المطلوب وفق الشروط المقترحة للقرض وفي مواعيد السداد التي سيتم الاتفاق عليها .


❖ رأس المال: Capital يعتبر رأس مال العميل أحد أهم أسس القرار الائتماني، وعنصراً أساسياً من عناصر تقليل المخاطر الائتمانية باعتباره يمثل ملاءة العميل المقترض وقدرة حقوق ملكيته على تغطية القرض الممنوح له، فهو بمثابة الضمان الإضافي في حال فشل العميل في التسديد. هذا وتشير الدراسات المتخصصة في التحليل الائتماني إلى أن قدرة العميل على سداد التزاماته بشكل عام تعتمد في الجزء الأكبر منها على قيمة رأس المال الذي يملكه، إذ كلما كان رأس المال كبيراً انخفضت المخاطر الائتمانية والعكس صحيح في ذلك، فرأس مال العميل يمثل قوته المالية. ويرتبط هذا العنصر بمصادر التمويل الذاتية أو الداخلية للمنشأة والتي تشمل كل من رأس المال المستثمر والاحتياطات المكونة والأرباح المحتجزة. حيث إنه لا بد أن يكون هناك تناسب بين مصادر التمويل للعميل المقترح الذاتية وبين الاعتماد على مصادر التمويل الخارجية .

❖ الضمان : Collateral يقصد بالضمان مجموعة الأصول التي يضعها العميل تحت تصرف البنك كضمان مقابل الحصول على القرض، ولا يجوز للعميل التصرف في الأصل المرهون، فهذا الأصل سيصبح من حق البنك في حال عدم قدرة العميل على السداد. وقد يكون الضمان شخصاً ذا كفاءة مالية وسمعة مؤهلة لكي تعتمد عليه إدارة الائتمان في ضمان تسديد الائتمان. كما يمكن أن يكون الضمان مملوكاً لشخص آخر وافق أن يكون ضامناً للعميل وعموماً فإن هناك العديد من الآراء تتفق على أن الضمان لا يمثل الأسبقية الأولى في اتخاذ القرار الائتماني، أي عدم جواز منح القروض بمجرد توفر ضمانات يرى البنك المقترض أنها كافية. إنما الضمان بصفة عامة تفرضه مبررات موضوعية ومنطقية تعكسها دراسة طلب القرض، مثلاً كأن يرى متخذ القرار الائتماني أنه يمكن اتخاذ قرار بمنح الائتمان إنما هناك بعض الثغرات القائمة أو المتوقعة التي يمكن تلافيها بتقديم ضمان عيني أو شخصي، أي الضمان هنا يقلل من مساحة المخاطر الائتمانية المصاحبة لقرار منح الائتمان ومن ثم يُطلب من المقترض المقترح تقديم ضمانات بعينها .

❖ الظروف المحيطة: conditions يجب على الباحث الائتماني أن يدرس مدى تأثير الظروف العامة والخاصة المحيطة بالعمل طالب الائتمان على النشاط أو المشروع المطلوب تمويله. ويقصد هنا بالظروف العامة المناخ الاقتصادي العام في المجتمع، وكذلك الإطار التشريعي والقانوني الذي تعمل المنشأة في

إطاره خاصة ما يتصل بالتشريعات النقدية والجمركية والتشريعات الخاصة بتنظيم أنشطة التجارة الخارجية استيراداً أو تصديراً، حيث تؤثر هذه الظروف العامة على مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي. أما الظروف الخاصة فهي ترتبط بالنشاط الخاص الذي يمارسه العميل، مثل الحصة السوقية لمنتجات المشروع أو خدماته التي يقدمها، شكل المنافسة، دورة حياة المنتج أو الخدمة التي يقدمها العميل، موقع المشروع من دورة حياته بمعنى هل هو في مرحلة التقديم أو الولادة، أوفي مرحلة النمو، أوفي مرحلة الاستقرار، أوفي مرحلة الانحدار و فيما يلي عرض لهذه المعايير:

الشكل رقم (1) - معايير منح الائتمان -



المصدر: رحيم حسين، الاقتصاد البنكي، دار بهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الطبعة الأولى 2008، ص 135 .
ونخلص إلى أن الدراسة المتعمقة لهذه المعايير مجتمعة يمكن أن تقدم صورة واضحة عن وضع العميل طالب القرض أو الائتمان ومركزه الائتماني، إلا أن هذه المعايير تتفاوت في أهميتها النسبية فهناك بعض المراجع تميل إلى التركيز على المعايير الثلاثة الأولى كما ينظر إلى الضمان على أنه أقل هذه المعايير أهمية. كما أنه من الطبيعي ألا تستوفي جميع المعايير الخمسة أعلاه الحد الأمثل لها فالضعف في أحد المعايير يمكن أن يعوض بقوة المعيار الآخر على أن تكون الدراسة التي أجريت لهذه المعايير الخمسة بشكل كامل ومتوازن.

الفرع الثاني: العوامل المتحكمة في منح الإئتمان البنكي

بعد دراستنا لمعايير منح الائتمان يمكن أن نستنتج أن هناك مجموعة من العوامل المتكاملة تؤثر في اتخاذ القرار الائتماني في أي بنك، إذ يرتبط بعضها بالعميل و البعض يرتبط ب البنك و البعض الآخر يرتبط بالتسهيل الائتماني نفسه .و أن تحديد تلك العوامل يتطلب إجراء التحليل الائتماني الذي من شأنه أن يحدد مقدرة المقترض على سداد قيمة القرض.

و يمكن توضيح هذه العوامل من خلال العناصر التالية:

1-عوامل خاصة بالعميل

يمكن اعتبار كل من:الشخصية، رأس المال المقترض، قدرته على إدارة نشاطه وتسديد التزاماته، الضمانات المقدمة، والظروف العامة والخاصة التي تحيط بالنشاط الذي يمارسه العميل، عوامل هامة وأساسية في تقييم مدى صلاحية العميل للحصول على القرض المطلوب، وكذا تحديد مقدار المخاطر الائتمانية التي يمكن أن يتعرض لها البنك ، ولهذا فإن تحليل البيانات والمعلومات الخاصة بالعميل سوف تزيد من القدرة لدى إدارة الائتمان على اتخاذ قرار ائتماني سليم.

2- عوامل خاصة بالبنك

-درجة السيولة التي يتمتع بها البنك حالياً وقدرته على توظيفها، ويقصد بالسيولة قدرة البنك على مواجهة التزاماته، هذه القدرة مرتبطة أساساً بمدى استقرار الودائع، إذ أن الودائع المذبذبة ستحد من قدرة البنك في اعتماد سياسة إقراضية شاملة، وتصبح إدارة الائتمان مطالبة بتحقيق هدفين متعارضين.
هما : تلبية طلبات المودعين من جهة، وتلبية طلبات الائتمان من جهة ثانية.

-رسالة البنك ونوع الإستراتيجية التي يتبناها في اتخاذ قراراته الائتمانية ويعمل في إطارها.

-القدرات التي يمتلكها البنك وخاصة الإطارات المؤهلة والمدربة على القيام بوظيفة الإئتمان البنكي وأيضا مدى تطور التكنولوجيا المطبقة.

-حصة البنك ومكانته في السوق البنكي، وهل هناك ما يهدد هذه الحصة أم أن البنك مسيطر تماما على هذه الحصة¹.

- ضرورة الالتزام بالقيود والتشريعات القانونية التي يصدرها البنك المركزي حيث تحدد لنا إمكانية التوسع في القروض أو تقليصها وكذا الحد الأقصى للقروض ومجالات النشاط المسموح بتمويلها وهذا من أجل تفادي أي تضارب بين سياسة البنك الائتمانية والتشريعات المنظمة للعمل البنكي.

3- عوامل خاصة بالائتمان : يمكن حصر هذه العوامل فيما يلي:

- الغرض من الائتمان :قد يطلب الائتمان لغرض تمويل رأس المال العامل " قروض قصيرة الأجل"


أو لغرض تحقيق توازن في الهيكل المالي " قروض طويلة الأجل..." الخ.

¹ -محسن أحمد الخضيرى، الديون المتعثرة:الظاهرة، الأسباب، العلاج(مدخل متكامل للتعامل مع العملاء المتعثرين في سداد الديون)، ، ابتراك للنشر والتوزيع، القاهرة الطبعة 1، 1997 ، ص312 .

- مدة الائتمان :وهي المدة التي يطلبها العميل ويرغب في الحصول على القرض خلالها، وهل تتناسب فعلا مع إمكانيات العميل، نوع القرض المطلوب، وهل يتوافق مع السياسة العامة للإقراض في البنك .
- طريقة السداد :أي هل سيتم السداد دفعة واحدة أم على شكل أقساط دورية، وهل يتناسب مع إمكانيات كل من العميل والبنك في نفس الوقت.
- مبلغ الائتمان :حيث أن مبلغ القرض مهم جداً في التحليل الائتماني لأنه كلما زاد حجم القرض تطلب دراسة أكبر من طرف البنك .
- نوع الائتمان :يجب تحديد نوع الائتمان، وهل يتوافق مع السياسة الائتمانية للبنك أم يتعارض معها وهل يتناسب مع النشاط الذي سيقوم بتمويله¹ .
- مصدر السداد : الذي سيقوم العميل المقترض بسداد المبلغ منه .

¹ - محسن أحمد الخضيرى، مرجع سبق ذكره ، ص323 .

الشكل رقم (2): العوامل المؤثرة في اتخاذ قرار الائتمان



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على : طارق طه، إدارة البنوك في البيئة العولمة والإنترنت، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، 2007 ص 475 .

الفرع الثالث: المعوقات التي تعترض عملية التفاوض مع العميل

التفاوض لا ينتهي في جميع الحالات بالنجاح، فهو معرض أحياناً إلى الإنهيار أو عدم التوصل إلى إتفاق، ومن هنا فإن المفاوض الحكيم يجب أن يفكر مسبقاً في التصرف المناسب الذي يمكن إتخاذه عند الفشل في التوصل إلى إتفاق مرضى، وبلغة أخرى فإن المفاوض عليه أن يعيد نفسه من حيث التفكير والتصرف للتعامل مع احتمالات إنهيار أو فشل المفاوضات ولا يجب الإنتظار حتى يحدث ذلك ثم يفكر كيف يتعامل معه ، ونستعرض بعض المشكلات التي تعترض عملية التفاوض لمنح الائتمان¹:

¹ - مراد سالم الطلاع، مرجع سبق ذكره ، ص ص:87-88.

- عدم وجود سياسة ائتمانية مكتوبة وواضحة للمصرف، مما يتيح لموظف الائتمان إمكانية ممارسة آرائه الشخصية، والتي قد تسير بالعملية التفاوضية لطرق مخالفة للسياسات العامة للمصرف، وتؤدي إلى فشل التفاوض.
- عدم وجود موظفي ائتمان مؤهلين في العملية التفاوضية، لديهم الخبرات العلمية والإدارية في مجال التفاوض يؤدي إلى إرتباك في العملية التفاوضية وفشل المفاوضات.
- نقص في القدرات العلمية لموظف الائتمان في التحليل المالي للبيانات المالية للعميل، مما يؤدي إلى إعطاء مؤشرات غير حقيقية لوضع العميل المالي، تؤدي إلى فشل عملية التفاوض.
- تأثر موظف الائتمان من حيث الشخصية ونمط سلوكه لظروف بيئية مختلفة كالأوضاع العائلية أو الاجتماعية أو الاقتصادية، مما يؤدي إلى مجازفة في اتخاذ القرارات أثناء العملية التفاوضية.
- عدم توفر المعلومات الضرورية أو عدم استغلالها، أو توظيفها بشكل جيد في عملية اتخاذ القرار فإذا اكتشف موظف الائتمان عدم صحة البيانات المقدمة من العميل، أو أن البيانات المقدمة مضللة، وهذا يدل على سوء نية العميل مما تعطي انطباع سيء عن العميل لموظف الائتمان يؤدي إلى فشل المفاوضات وعدم استكمالها.
- عدم القدرة على تحديد الهدف بصورة دقيقة، فإذا وجد موظف الائتمان أن العميل ليس لديه القدرة على تحديد أهدافه والغرض من التسهيلات فيتم إنهاؤها.
- من المشاكل التي تواجه المفاوض أن معظم الشركات عائلية، وتعتمد في إدارتها على أصحابها، ومعظمهم يفتقر إلى الخبرات الإدارية والمؤهلات العلمية في الإدارة ومجال التفاوض، مما يزيد من المخاطر التي تحيط بالعملية التفاوضية.
- عدم كفاءة النظام المحاسبي في المنشأة، وعدم مراعاة الدقة في إعداد القوائم المالية، وعدم احتفاظ الكثير من العملاء بسجلات محاسبية منتظمة يمكن الرجوع إليها وقت الحاجة ، حيث تحاول معظم الشركات عمل حسابات وميزانيات غير حقيقية لتفادي دفع الضرائب، مما يعطي مؤشرات سلبية للوضع المالي للعميل يؤدي إلى فشل المفاوضات.
- عوائق خارجية تتمثل في الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والأنظمة والقوانين التي تحكم المجتمع، كل ذلك يؤثر على سير العملية التفاوضية مع العميل ويجعل موظف الائتمان متشدد في تفاوضه.
- ضيق قاعدة الضمانات التي يستطيع المقترضون تقديمها للحصول على التسهيلات مثلا:

نسبة الأراضي المسجلة لا تتعدى 20% بينما 80% منها غير مسجلة، ولا يمكن أخذ ضمانات لها إضافة إلى عدم وجود إطار إداري لإدارة رهونات الأموال المنقولة، ولا يوجد ، سجل رهونات مركزية كما أن قانون تملك الشقق غير جاهز حتى الآن وهذا يؤدي إلى تشدد في إدارة العملية التفاوضية.

المطلب الرابع: ظاهرة الفشل الائتماني (القروض المتعثرة)

من المعروف أن القروض أو التسهيلات الائتمانية حتى ولو منحت طبقاً للأسس المصرفية السليمة، فإن عليها مخاطر احتمال عدم السداد نتيجة لأسباب مختلفة غير متوقعة تؤثر على المدينين، إضافة إلى أن البنك لا يستطيع تجنبها، إلا أنها يجب أن تؤخذ في الحسبان عند منح الائتمان. وفي حالة ما إذا تحقق الاحتمال تصبح حقوق البنك على المقرض في حالة خطرة أو مشكوك فيها، وتصل إلى المرحلة التي يطلق عليها القروض المصرفية المتعثرة.

الفرع الأول: مفهوم الفشل الائتماني القروض المتعثرة

من المعروف أن الائتمان (حتى ولو وضع وفق أسس مصرفية سليمة) ينطوي على نوع من المخاطر، لأن هناك احتمالاً أن الأموال التي يقرضها البنك قد لا تسدد بسبب ظروف اقتصادية سيئة غير متوقعة تؤثر على المقرضين، أو إمكانية وقوع أحداث أو مؤثرات تعيق المقرض أو تمنعه من الوفاء بالتزاماته تجاه البنك، وإن كانت تلك المخاطر لا يمكن للمصرف تجنبها، إلا أنها مخاطر محسوبة عند منح الائتمان، لذا يقال: "إن مخاطر الائتمان لا تنطوي على درجة من المخاطرة، فالمخاطرة مألوفة فيها ". وفي هذه الحالة فإن حقوق البنك على المقرض تصبح في وضع خطر، والقروض التي تصل إلى هذا الوضع يطلق عليها " القروض المتعثرة"¹، وهي كافة أنواع التسهيلات الائتمانية التي حصل عليها العميل ولم يقم بسدادها في موعدها، فيتحول القرض من تسهيلات ائتمانية جارية إلى أرصدة مدينة متوقفة وبمرور الوقت يصبح قرضاً متعثراً.

وجاء تعريف القروض المتعثرة على أنها:"تلك القروض التي تعرضت اتفاقيات دفعها بين البنك وعميله إلى مخالفات أساسية، نتج عنها عدم قدرة البنك على تحصيل القرض وفوائده، مما يجعل احتمالات خسارة البنك واردة"².

الفرع الثاني : آثار القروض المتعثرة

تعكس القروض المتعثرة عدداً من الآثار السلبية على البنوك بشكل خاص وعلى الاقتصاد القومي بشكل

¹ - محمد خالدي، القروض المتعثرة لدى البنوك التجارية الجزائرية - دراسة حالة بنك التنمية المحلية وكالة الجلفة-، مذكرة ماجستير ،كلية العلوم الاقتصادية، 2010، ص / 10 جامعة عمار ثلجي بالاعواط، 2009 .
² - حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص173 .

عام، لما لها من تأثير على مستوى الموارد الاقتصادية، ومناخ الاستثمار، والنمو الاقتصادي، والتوظيف البطالة، وغيرها.¹

❖ آثارها على البنوك

إن للقروض المتعثرة آثارا سلبية على البنوك، قد تؤدي إلى عرقلة نشاطها وأدائها، وقدرتها على مواكبة المستجدات في الصناعة العالمية والمصرفية، حيث يؤدي تراكم القروض المتعثرة إلى انخفاض معدل دوران الأموال لدى البنك، ومن ثم انخفاض القدرة التشغيلية لموارده، وتجميد جانب كبير منها في شكل مخصصات تحوطاً لموقف هذه الشركات، وانخفاض أرباحه وارتفاع خسائره، الأمر الذي يؤدي ببعض البنوك إلى عدم توزيع الأرباح على المساهمين، وهو ما يحد من مقدرة البنك على أداء مهام الوساطة نتيجة لتقلص السيولة المتاحة، ومن ثم تفقد الثقة بين البنك وعملائه، فيزداد الطلب على استرداد ودائعهم ولا يقتصر الأمر على ذلك البنك وحده، بل يتجاوز إلى جميع البنوك العاملة في الدولة، مما يخلق أزمة مصرفية قد يفشل البنك المركزي في تداركها، أو تستمر آثارها لمدة طويلة إلى أن تعود الثقة من جديد إلى الجهاز المصرفي، ناهيك عن توجه البنوك سنويا إلى زيادة نسبة مخصصات القروض المشكوك في تحصيلها سواء بإرادتها أو بموجب توجيه من السلطات النقدية، وما تتطلبه القروض المتعثرة من الوقت والجهد المتواصل في متابعة تحصيلها.

❖ آثارها على الاقتصاد القومي: وذلك من خلال التأثير على :

- **الموارد الاقتصادية:** تؤثر القروض المتعثرة على الموارد الاقتصادية، مثل العمل ورأس المال والأرض والموارد الإدارية التي تعاني من الركود في ظل انخفاض الربحية ونقص الإنتاجية، ولا تحبذ البنوك إقراضها في ظل هذه الظروف لتحفظها في قدرة المشاريع على الوفاء بديونها وفوائدها.
- **النمو الاقتصادي:** تساعد القروض المصرفية في تمويل المشاريع بالأصول اللازمة للعملية الإنتاجية وكلما كانت سياسة البنوك ناجحة في تمويل المشاريع الجادة، كلما ساعد ذلك على زيادة معدلات النمو الاقتصادي في الدولة، بسبب التخصيص الجيد للموارد المالية ووضعها تحت تصرف القطاعات المنتجة وقد أثبتت الدراسات وجود علاقة سالبة بين القروض المتعثرة وانخفاض معدلات النمو الاقتصادي.
- **التوظيف والبطالة:** يمكن أن تؤدي القروض المتعثرة وتكلفتها العالية على المنشأة إلى فشل المشروع الأمر الذي يؤدي إلى إنهائه وتسريح العمال مما يؤدي إلى البطالة، بل قد يترتب على محاولة

¹حسين، ذيب، فعالية نظم المعلومات المصرفية في تسيير حالات فشل الائتمان، الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص إقتصاد وتسيير مؤسسة جامعة قاصدي مرباح - ورقة 2012/2011. صص 137-139.

علاج القروض المتعثرة إلى إعادة هيكلة بعض المشاريع، وما يترتب عليها من إعادة تنظيم النشاط والتصرف في الأصول غير المنتجة، مما يؤثر سلباً على العاملين بهذا المشروع.

▪ **الدخل القومي وإيرادات الموازنة العامة** : يؤدي التعثر المالي إلى حرمان الموازنة العامة للدولة من جزء هام من الموارد السياسية، وانخفاض حصيلة الضرائب المحولة للدولة من قبل الجهاز المصرفي والمشاريع المتعثرة، ومن حيث زيادة الطاقة العاطلة، تتحول المشاريع المتعثرة في سداد ديونها إلى طاقات عاطلة داخل الاقتصاد القومي.

▪ **مناخ الاستثمار** : يعتبر ارتفاع حجم القروض المتعثرة مؤشراً لانخفاض عائد الاستثمار في كثير من المشاريع، وهو ما يؤثر سلباً على تنفيذ خطط الدولة التي تستهدف تنمية الاستثمار، وتوفير المزيد من فرص العمل.

▪ **الميزان التجاري**: تؤدي المشاريع المتعثرة، بما تمثله من طاقات معطلة إلى التأثير سلباً على الإنتاج القومي، مما يؤدي إلى اللجوء إلى الاستيراد لسد الفجوة بين العرض والطلب، ومن ثم يميل الميزان التجاري في غير صالح الاقتصاد القومي، وبالتالي يزداد عجز الميزان التجاري.

❖ **الآثار المالية** : نتلخص الآثار المالية في العناصر التالية:

- احتجاز جزء من الإيرادات الكلية لتشكيل المخصصات اللازمة إزاء القروض؛
- تعليق الفوائد المترتبة على تلك القروض؛
- تحمل تكاليف متابعة تحصيل القرض المتعثر التي تتطلب إشرافاً ورقابة أكثر من غيرها؛
- تحمل تكاليف معالجة القرض المتعثر في القضاء والمحاكم وأتعاب المحاماة وغيرها بالإضافة إلى تكلفة الفرصة المفقودة بسبب تجميد الأموال في موجودات متعثرة؛


نستخلص مما سبق، إن اتساع هذه الظاهرة يستحق إعطاؤها الكثير من الأهمية، لما لها من تأثير سلبي على الاقتصاد القومي، وعلى المراكز المالية للبنوك، ومن منطلق السلامة العامة، ومن أجل استقرار عمل الجهاز المصرفي، ولتقليل من حجم الظاهرة، سوف نستعرض في العنصر الموالي بعض المؤشرات المبكرة، التي يستطيع أن ينتبه إليها العامل في مجال الائتمان المصرفي، لتكون له بمثابة دعامة في الحد من نشوء مثل هذه الظواهر التي تضر بالعمل المصرفي. كما سنتعرض أيضاً إلى مراحل تعثر القروض.

الفرع الثالث: طرق معالجة القروض المصرفية

إن نقطة البداية في معالجة القروض المتعثرة، تبدأ بتحديددها، ثم تحليل المركز المالي والنقدي للعميل. وعلى ضوء ذلك التحليل يتم تقسيم حالات القروض المتعثرة إلى حالات يمكن معالجتها وأخرى ميئوس

منها، وبالنسبة للحالات التي يمكن معالجتها، فإنها تمثل حالات تمر فيها المؤسسة المقترضة بعسر مالي مؤقت، قد يتطلب قيام البنك بتقديم بعض المقترحات لها ومد يد المساعدة للخروج بها من الأزمة .
أما بالنسبة للحالات الميئوس منها فإنه يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة للمحافظة على حقوق البنك، والتي قد تتمثل في بيع الأصول المرهونة بل وقد يصل الأمر إلى إعلان إفلاس المؤسسة.¹
والشكل التالي، يلخص سياسة البنك تجاه القروض المتعثرة:

الشكل رقم (3) : معالجة القروض المتعثرة



المصدر: منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 246

أما بالنسبة لطرق علاج القروض المتعثرة فتختلف تبعاً لاختلاف الظروف سواء المتعلقة بالبنك أو المقترض، ومن الأهمية بمكان التعرف على الأسباب التي أدت إلى اعتبار القرض متعثراً، لأن معرفة ذلك سيساعد على وضع الحلول المناسبة والتعامل مع القروض المتعثرة ليس أمراً سهلاً، بل عمل يكتنفه كثير من الصعاب ويعتمد إلى حد كبير على الخبرة والحاسة الائتمانية، للتفرقة بين كل حالة ائتمانية متعثرة وأخرى، وبين الإجراء المتعين اتخاذه أمامها خاصة أن كل قرار يتخذه البنك قد يكون موضع مساعلة وتحقيق واستجواب جهات رقابية مختلفة، وان يكون متخذ القرار فيه على يقظة وإحاطة بان هدف هذا القرار تقادي ضياع أموال البنك أو تجميدها . ويتم التعامل مع القروض المتعثرة بالاختيار بين احد البدائل التالية²

¹ - منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 245

² - محسن احمد الخضيرى، مرجع سبق ذكره، ص ص 336-349.

- ❖ تعويم العميل وانتشاله وإنعاشه حتى يتمكن من السداد.
- ❖ جدولة ديون العميل المتعثر.
- ❖ دمج المشروع المتعثر في مشروعات أخرى.
- ❖ تصفية العميل المتعثر.

أولاً: تعويم العميل وانتشاله وإنعاشه حتى يتمكن من السداد:

تعتمد معالجة القروض المتعثرة من خلال هذا البديل على ثلاث مراحل أساسية، لمواجهة القرض المتعثر لدى عميل لا يكون له يد في مساهلة إعساره، بل يرجع الإعسار إلى ظروف طارئة وهذه المراحل هي:

▪ **أسلوب تعويم العميل (المشروع المتعثر)**

يواجه البنك مشكلة تعثر أحد العملاء نتيجة لظروف استثنائية طارئة، يكون لها تأثير على قدرة العميل على السداد، وبالتالي تصبح لديه صعوبة للخروج من هذه الأزمة دون الحصول على مساندة أو دعم من البنك، لإنفاذه واستمرار نشاطه ومن ثم العودة من جديد إلى السداد.

وتعتبر عملية تعويم العميل من أول وأهم المراحل لمعالجة القروض المتعثرة، وتتمثل في قيام البنك بمنح العميل فرصة لتحسين وضعه من خلال منحه فترة سماح، يتم عن طريقها تأجيل سداد القرض وفوائده من سنة إلى ثلاث سنوات. كما قد تتضمن عملية التعويم إما: إعادة جدولة القرض أو التنازل عن الفوائد أو جزء منها أو التنازل عن جزء من القرض، وكل حالة من هذه الحالات تتوقف على حسب ظروف العميل التي تتناسب معه لتمكنه في المستقبل من معاودة النشاط واستعادة قدرته على سداد القرض المتعثر.

▪ **أسلوب انتشال العميل**

في هذه المرحلة يقوم البنك بمجموعة من الإجراءات إلى أن يتم من خلالها التدخل المباشر وغير المباشر في إدارة نشاط العميل، طبقاً لخطة عمل يتم الاتفاق عليها بين البنك والعميل، تعمل على تحقيق التوازن بين التدفقات النقدية الداخلة والخارجة للشركة، بحيث تغطي إيراداتها تكاليفها وتحقق فائضاً مناسباً، وفي هذا يمكن للبنك تحويل جزء هام من المديونية أو كامل المديونية إلى مساهمة في رأس المال ويصبح البنك شريكاً كاملاً للعميل.

كما يقوم البنك في هذه المرحلة بتقديم الاستشارات الإدارية المناسبة للعميل والتي تتناول النواحي الآتية:
- ترشيد تكلفة الإنتاج لدى المشروع، عن طريق التخفيف من التالف والعاقد والراكد، والإنتاج المعيب لديه ومن المخزون من السلع التامة الصنع، وغلق بعض الوحدات الإنتاجية ذات التكلفة المرتفعة.

-زيادة الإيرادات غير التقليدية عن طريق التخلص بالبيع لبعض الأصول التي يمتلكها ولا يحتاج إليها خاصة من الوحدات الإنتاجية التي لا تحقق أرباحاً، بل تتعرض للخسائر وإستغلال الطاقات العاطلة بتأجيرها للغير كمساعدات عمل أو كمخازن أو أدوات نقل ومواصلات أو طاقة بيعيه...الخ.

-زيادة كفاءة تحصيل المتأخرات عن العملاء الذين منحهم المؤسسة المقرضة ائتماناً أو تسهيلات في سداد قيمة البضائع والخدمات التي تحصلوا عليها من المؤسسة.

-تنشيط الطلب على السلع التي ينتجها العميل والخدمات التي يقدمها عن طريق إقناع دائني المشروع بالحصول على جزء من دينهم حصصاً سلعية وخدمية، وفي الوقت ذاته قيام البنك بتقديم المشورة والنصائح للعميل في مجال تنشيط المبيعات وإيجاد عملاء جدد وأسواق جديدة مربحة له.

وعليه تنتهي هذه المرحلة بإحداث التوازن بين إيرادات المشروع وتكاليفه أي بين التدفقات الداخلة والتدفقات الخارجة.

■ أسلوب إنعاش العميل

وتمثل أهم المراحل التي بموجبها يتم تحويل العميل أو المشروع من عميل متعثر إلى عميل غير متعثر أي يستعيد نشاطه ويعمل بكامل طاقته، ويتم إنعاش العميل من خلال منحه قروض جديدة وبشروط ميسرة لتمكينه من إعادة نشاطه إلى حالته الطبيعية بعمليات الإحلال والتجديد والصيانة الدورية، وتمويل رأس المال العامل بشكل مناسب يتوافق مع الظروف القائمة في السوق، ولتحقيق هذه المرحلة يجب توفر مجموعة من الشروط، نذكر من أهمها:

- أن تكون مرحلة الركود والكساد في الدورة الاقتصادية التي سببت الإعسار للعميل، قد قاربت على الانتهاء إن لم تكن قد انتهت فعلاً، أو أن سبب الاضطراب المفاجئ الذي حدث للعميل قد تم معالجته.
- أن تكون الظروف المستقبلية والحاضرة أيضاً تشير إلى توافر سوق مناسب للعميل يستوعب منتجاته من السلع والخدمات التي يطرحها.
- أن تكون للعميل الرغبة والإصرار في تجاوز الأزمة ولديه الطموح والاستعداد التام لتحمل الجهد والتكلفة والمخاطر التي يتضمنها قرار توسعه، وأن معاملات البنك الماضية قد أيدت هذه الحقائق.
- أن يكون العائد أو مردودية الاستثمار أعلى من معدل الفائدة الذي سيطبقه البنك على التسهيلات الممنوحة للعميل حتى يكون هناك فائض كافي للعميل لسداد التزاماته القائمة.
- أن يكون حجم الائتمان الجديد والمطلوب منحه مناسباً، ولا يزيد عن المبلغ الأصلي، أو عن أصول الشركة المقرضة الحالية أو عن حقوق أصحاب المشروع. وأن منح هذا الائتمان سوف يعجل ويحقق

للبنك استرداد أمواله وقروضه الأصلية وفوائدها بالإضافة إلى الائتمان الممنوح.

- أن يكون هناك بديل آخر للبنك، مثل عدم وجود مستثمرين آخرين أو شركات منافسة لديها الرغبة والقدرة والاستعداد للتعاون والاندماج أو شراء الشركة المقترضة وسداد الالتزامات المستحقة عليها للغير.

ثانياً:جدولة ديون العميل المتعثر

إن لجدولة الديون أهمية خاصة في معالجة القروض المتعثرة، التي تعني منح تسهيلات للعميل المقترض وإعطائه الفرصة لإعادة تنظيم أعماله ليتمكن من استئناف نشاطه وحيويته وتحقيق عائد مناسب يكفي لسداد ديونه وأعبائها وتتم إجراءات إعادة الجدولة على النحو التالي:

▪ **تقدم العميل بطلب إعادة الجدولة:** وفي هذا الطلب يعرض العميل الظروف الخاصة التي يمر بها ومدى قدرته على التغلب عليها، ويستعرض أسباب إفساره والوسائل المناسبة التي يراها للخروج من الإفسار واقتراحاته بشأن إعادة الجدولة وما يمكن له دفعه للبنك مقابل قبوله إعادة جدولة ديونه.

▪ **دراسة وفحص طلب العميل:** يقوم البنك بدراسة الطلب المقدم من العميل وإجراء الاستعلام عن مدى صدق وسلامة البيانات الواردة بالطلب الخاص بإعادة الجدولة. كما يدرس البنك أيضاً الشروط التي يمكن تخفيفها على العميل وعلى القروض الممنوحة له، بحيث تحل محل الشروط التي أصبحت صعبة أو غير المناسبة التي سبق إقراضه بها، وعلى هذا فإن إعادة الجدولة تشتمل على كل من أصل القرض وفوائده المتراكمة والتي لم يتم سدادها من طرف العميل، وتقوم البنوك مرغمة وذلك لتفادي خسائر أكبر قد تصل إلى إجمالي قيمة القرض وفوائده.

▪ **إعداد بدائل مقترحة لإعادة جدولة القرض:** بناءً على الدراسة التي يجريها البنك للطلب وتأكد من صحة ودقة ما أدلى به العميل، يقوم بوضع عدة بدائل مقترحة كمشاريع لإعادة الجدولة، ومن أهم البدائل التي تطرح في هذا الشأن ما يلي:

- قيام العميل بالتنازل عن ملكية أصل من الأصول للبنك ليقوم البنك ببيعه لتخفيض مبلغ المديونية القائمة بالقدر الذي يجعل مبلغ القرض يتناسب مع قدرة العميل على السداد.

- زيادة مبلغ الفوائد على أصل القرض مع منح العميل فترة سماح مناسبة ليقوم خلالها بتعديل وتغيير خطوط إنتاجه واستئناف نشاطه من جديد لتحقيق عائد مناسب يكفي لسداد التزاماته تجاه البنك.

- إصدار العميل لحصة جديدة من الأسهم وبعد تغطيتها يحولها للبنك مقابل جزء من المديونية يتنازل عنها البنك، ويصبح البنك بهذه الخطوة شريكاً للعميل للحفاظ على حقوقه.

- تخفيض سعر الفائدة على القرض الذي لا يتناسب مع قدرة العميل الحالية، وتعويضه بسعر فائدة جديد يتناسب مع العائد الذي يحققه النشاط في الفترة الحالية، ومهما يكن يجب أن لا يقل سعر الفائدة المطبق على القرض في حالة القرض المتعثر، عن العائد الذي يحققه نشاط العميل الذي يستخدم القرض في تمويله.

- تخفيض سعر الفائدة المطبق على القرض مع إعطاء العميل فترة سماح، ويؤجل معها الأقساط المستحقة إلى تاريخ جديد تجدد على أساسه، ويتم الدفع وفقاً لهذا التاريخ.

- تنازل البنك عن جزء من الفوائد المستحقة وتأجيل سداد باقي الفوائد إلى مواعيد مناسبة لقدرات العميل. تنازل البنك عن جزء من القرض الأصلي الممنوح للعميل مع تخفيض معدل الفوائد، وتأجيل سداد كل من أقساط القرض وفوائده وإعادة جدولتها وفقاً لبرنامج سداد أكثر يسراً. وقد يتم الاتفاق على اختيار بديل واحد منها للتفاوض به مع العميل، أو الجمع بين أكثر من بديل للقيام بهذا التفاوض.

▪ **التفاوض مع العميل:** يتم خلال التفاوض الوقوف على مدى صدق وموضوعية البيانات، التي أمكن جمعها عن العميل ليتم الاتفاق على خطة إعادة الجدولة، يتم إرسالها إلى الشؤون القانونية لمراجعتها تمهيداً لتوقيعها من الطرفين بعد إقرارها.

▪ **الصياغة النهائية لعقد جدولة الدين:** بعد الوصول إلى الصياغة النهائية يتم توقيعها وتنفيذها وفقاً للشروط الواردة بها، وعلى البنك متابعة هذا الاتفاق بجدية ودقة، للتأكد من التزام العميل بما تعاقده عليه مع البنك.

ثالثاً: دمج المشروع المتعثر في مشروعات أخرى

تعد عملية الدمج من أهم طرق التعامل مع المشروع المتعثر خاصة إذا كانت أسباب تعثره ترجع إلى صغر حجمه أو عدم تشغيله بالحجم الاقتصادي للإنتاج، وعليه فإن إدماجه مع المشروعات الأخرى المماثلة تجعله من الكبر بحيث يستفيد من وفورات الحجم الكبير التي تمكنه من إنتاج سلع أكثر بتكلفة أقل، ومن ثم زيادة هوامش الربح وزيادة قدرة المشروع على بيع منتجاته بأسعار أكثر تنافسية من السوق المحلي والأسواق الدولية حيث تتم عمليات الدمج بعدة طرق نذكر منها ما يلي:

-الابتلاع للوحدات والفروع والخطوط الإنتاجية؛

-الامتصاص للعمليات والعملاء والأنشطة؛

-الدمج التدريجي بين كيانين؛

-المزج الفوري وتشكيل كيان جديد؛

كما يتم الدمج مع المشروعات الأخرى المتكاملة سواء كان هذا التكامل أماميا أو خلفيا :أي تكامل الموزعين أو تكامل الموردين، ومن ثم الزيادة في كفاءة المشروع سواء في تسويق منتجاته أو في الحصول على مستلزمات الإنتاج بأسعار مناسبة تمكنه من تحقيق أهدافه في الربحية والاستمرار.

رابعاً: تصفية العميل المتعثر

يعد هذا البديل من أفسى البدائل وأشدّها حساسية بالنسبة للبنك، لما يتضمنه من المخاطر التي قد يهدد سمعة البنك واستقراره ومعدل نموه في السوق المصرفي، حيث تلجأ إليه البنوك كحل أخير وبعد استنفاد كافة السبل في معالجة المشروع المتعثر، وبعد التأكد من النواحي الآتية:

-أنه لا سبيل إلى معالجة وإصلاح أو التغلب على الأزمة التي يمر بها العميل، حيث يثبت للبنك أنها دائمة وليست عارضة وأنها مرتبطة بالهيكل الأساسي للمؤسسة وليس بالأداء الخاص بأقسامها، ويستحيل التحكم فيها أو توجيهها أو التعامل معها بأي حال من الأحوال.

-أن النشاط الاقتصادي الذي تمارسه المؤسسة قد وصل إلى مرحلة الانحدار في دورة حياة النشاط وليس من المتوقع أن ينتعش الطلب على هذا النشاط وأن المؤسسة لا تتوفر لديها القدرة والرغبة والخبرة في التحول إلى نشاط اقتصادي آخر أكثر رواجاً.

ومن ثم تقوم البنوك باتخاذ الإجراءات القانونية لتصفية العميل والحجز على أمواله وأصوله وإشهار إفلاسه وبيع كافة الضمانات المرهونة للبنك لاستيفاء حقوقه.

المبحث الثاني: أساسيات حول المخاطر الائتمانية

تعد المخاطرة ملازمة لكل نشاط من نشاطات المؤسسات البنكية، لذلك فإنه ينبغي على هذه المؤسسات أن تجد توازن بين فرصة الحصول على عوائد لها و بين مواجهتها، و ينبغي أيضا أن يتسع حذرهما من المخاطرة إلى كل أشكالها بما فيها تلك المخاطر البنكية البحتة التي لا تستدعي متابعة العميل عند وقوعها بل يتحملها البنك فقط .

المطلب الأول: مفهوم و أصناف المخاطر البنكية

الفرع الأول: مفهوم الخطر البنكي

لقد تعرض الكثير من المهتمين إلى تعريف المخاطرة واختلفت تعاريفهم طبقا للبيئة التي ينتمي إليها كل باحث وعلى الرغم من اختلاف الآراء الرامية لتحديد مفهوم المخاطرة فإنه يمكننا تقسيم هذه الآراء إلى عدة اتجاهات رئيسية نوجزها فيما يلي:

❖ الاتجاه الأول: مضمون هذا الاتجاه يكمن في كون أن ظاهرة المخاطرة هي الحالة التي يترتب عليها صعوبة في التنبؤ بنتائج القرارات التي تتخذ مسبقا ووفقا لهذا المضمون تم تعريف المخاطرة تبعا لإطارها المعنوي على أنها: "ظاهرة أو حالة معنوية أو نفسية تلازم الشخص عند اتخاذ القرارات أثناء حياته اليومية، وما يترتب عليها من ظهور حالات الشك أو الخوف أو عدم التأكد من نتائج تلك القرارات التي يتخذها هذا الشخص بالنسبة لموضوع معين"¹.

انطلاقا من هذا التعريف، يمكن القول أن ظاهرة المخاطرة تشمل على عنصرين رئيسيين هما:

- إحساس أو شك داخلي يصاحب متخذ القرار أثناء عملية اتخاذ القرار .
- عدم التأكد من نتائج القرارات مسبقا.

❖ الاتجاه الثاني : حاول أصحاب هذا الإتجاه وضع أساس نظري لمفهوم المخاطرة، يكون أكثر شمولاً وإدراكا للمتغيرات التي تحيط بهذه الظاهرة، وهذا ما يؤدي إلى ضرورة الاهتمام بظاهرة عدم التأكد التي تصاحب الأحداث والقرارات المستقبلية باعتبارها جوهر نظرية المخاطرة ولقد حزا هذا الإتجاه على عدة تعريفات: حيث يعرف (Webster) المخاطرة "على أنها فرصة تكبد أذى أو ضرر أو خسارة"². ويوضح هذا التعريف أن ظاهرة المخاطرة هي الفرصة التي يمكن من خلالها تفادي الخسارة الناتجة عن عدم تأكد الذي يحيط بنتائج القرارات المستقبلية.

¹- سامي عفيفي حاتم، التأمين الدولي، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، بيروت، 1986، ص.24.

²- طارق عبد العال حماد، دليل المستثمر إلى بورصة الأوراق المالية، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، القاهرة، 2000، ص.260.

ويعرف (Betty) وآخرون المخاطرة "أنها مقياس نسبي لمدى تقلب العائد التدفقات النقدية الذي سيتم الحصول عليه مستقبلاً"¹.

أو "هي عبارة عن أداة يمكن من خلالها قياس درجة عدم التأكد".

ويعرف (Milton) "إحالة المخاطرة هي الحالة التي يمكن لمتخذ القرار أن يحدد ويضع فيها توزيعات احتمالية لحدث على ضوء الدراسات السابقة"².

الفرع الثاني: أصناف المخاطر البنكية

تنقسم المخاطر التي تتعرض لها المصارف إلى نوعين رئيسيين هما :

أولاً: المخاطر المالية: ³ تتضمن جميع المخاطر المتصلة بإدارة الموجودات والمطلوبات المتعلقة بالمصارف وهذا النوع من المخاطر يتطلب رقابة وإشرافاً مستمرين من قبل إدارات المصارف وفقاً لتوجه وحركة السوق والأسعار والعمولات والأوضاع الاقتصادية والعلاقة بالأطراف الأخرى ذات العلاقة. وتحقق المصارف عن طريق أسلوب إدارة هذه المخاطر ربحاً أو خسارة ومن أهم أنواع المخاطر المالية ما يلي:

❖ المخاطر الائتمانية: إن من الأهمية بمكان الاعتراف أولاً بأن أي عملية إقراض تكتنفها أخطار معينة وتتفاوت هذه الأخطار تبعاً لكل عملية، ومن ثم يجب على البنك المقرض أن يحاول كل ما في وسعه منع هذه الأخطار من أن تصبح حقيقة واقعة لأنه إن لم يفعل فلن يحقق العائد الذي يريجه، وقد تقود هذه الأخطار إلى خسارة الأموال المقرضة أيضاً، لذا فإن البنك المقرض يقدر خطر منح أحد الأفراد قرضاً. فيعمد إلى تحليل قدرة المقرض على السداد، ومن هنا يجب أن تشكل أقساط السداد (الشهري، الربع السنوي، النصف السنوي، السنوي) وكذلك الأرباح التي سيتم تحقيقها من قبل البنك عبئاً ممكن الاحتمال لا يؤدي إلى إخلال بتوازن المقبوضات والمدفوعات المستقبلية للمقرض. غالباً ما يطلب البنك من العميل تقديم ضمان يمكن البنك من استخدامه إذا عجز المقرض عن السداد، كما أن منح قروض لمقرض فرد أو مقرضين ذوي ارتباط ب البنك من خلال الملكية إذا لم يخضع لرقابة سليمة ربما يؤدي إلى خلق كثير من المشاكل؛ لأن تحديد أهلية المقرض لا يكون موضوعياً مثل منح السلف للمساهمين والشركة الأم والشركات التابعة والمديرين التنفيذيين، وفي مثل هذه الحالات فإن منح القروض يعتمد على التحيز، وهو ما يؤدي إلى مخاطر الخسائر الناجمة من قبل هذه القروض.

¹ - منير إبراهيم الهندي، الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر، المكتب العربي الحديث، الطبعة الرابعة، القاهرة، 1999، ص.440.

² - سعيد عبد العزيز عثمان، دراسة جدوى المشروعات بين النظرية والتطبيق، جامعة الإسكندرية، مصر، 1996، ص.264.

³ - بلعجوز حسين، غزي محمد العربي، دراسة مقارنة لمخاطر التمويل المصرفي بين النظام الكلاسيكي والقيمي، ملتقى دولي حول سياسات التمويل وأثرها على الإقتصاديات والمؤسسات، 21 و22 نوفمبر 2006، جامعة محمد خيضر، ص.3-4.

❖ مخاطر السيولة: تتمثل هذه المخاطر في عدم قدرة البنك على سداد الالتزامات المالية عند استحقاقها، و البنك الذي لا يستطيع الوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل تكون البداية لحدوث ظاهرة العجز الذي إذا استمر يمكن أن يؤدي إلى إفلاسه، وقد تكون مخاطر السيولة كبيرة على المصارف المتخصصة في نشاطات الأموال الإلكترونية إذا لم تستطع التأكد من كفاية الأرصدة لتغطية التسديد في أي وقت محدد، إضافة إلى ذلك قد يؤدي إلى مخاطر السمعة والتأثير على الربحية هذا ويمكن قياس سيولة البنك من خلال وسائل متعددة.

❖ مخاطر التضخم: وهي المخاطر الناتجة عن الارتفاع العام في الأسعار ومن ثم انخفاض القوة الشرائية للعملة .

❖ مخاطر تقلبات أسعار الصرف: وهي المخاطر الناتجة عن التعامل بالعملات الأجنبية وحدث تذبذب في أسعار العملات، الأمر الذي يقتضي إماماً كاملاً ودراسات وافية عن أسباب وافية عن أسباب تقلبات الأسعار.

❖ مخاطر أسعار الفوائد: وهي المخاطر الناتجة عن تعرض البنك للخسائر نتيجة تحركات معاكسة في أسعار الفوائد في السوق، والتي قد يكون لها الأثر على عائدات البنك والقيمة الاقتصادية لأصوله. وتزداد المخاطر للبنوك المتخصصة التي تعمل في مجال الأموال الإلكترونية نظراً لتعرضها لمخاطر معدلات فائدة كبرى إلى الحد الذي تنخفض فيه الأصول نتيجة الحركة السلبية لمعدل الفائدة بما يؤثر على مطلوبات الأموال الإلكترونية القائمة. وكذلك هناك أنواع من مخاطر أسعار الفوائد منها: مخاطرة إعادة التسعير، والتي تنشأ من الاختلافات الزمنية في فترة الاستحقاق (للأسعار الثابتة) وأسعار أصول البنك (العائمة). ومخاطرة منحنى العائد، والتي تنشأ عن تغيرات في انسياب منحنى العائد وشكله والمخاطرة القاعدية التي قد تنشأ عن العلاقة غير الصحيحة في الأسعار المكتسبة والمدفوعة بإدارات مختلفة.

❖ مخاطر السمعة: وتنشأ هذه المخاطر نتيجة الفشل في التشغيل السليم للبنك بما لا يتماشى مع الأنظمة والقوانين الخاصة بذلك، والسمعة عامل مهم للبنك، حيث إن طبيعة الأنشطة التي تؤديها المصارف تعتمد على السمعة الحسنة لدى المودعين والعملاء.

ثانياً: مخاطر العمليات (التشغيل)¹: يشمل هذا النوع المخاطر العملية المتولدة من العمليات اليومية للبنوك، ولا يتضمن عادة فرصة للربح، فالمصارف إما أن تحقق خسارة وإما لا تحققها، وعدم ظهور أية

¹ - بلعجوز حسين ،غزي محمد العربي، نفس المرجع السابق ، ص ص 5-6.

خسائر للعمليات لا يعني عدم وجود أي تغيير، ومن المهم للإدارة العليا التأكد من وجود برنامج لتقويم تحليل مخاطر العمليات وتشمل مخاطر العمليات ما يلي:

❖ الاحتيال المالي (الاختلاس): تعتبر الاختلاسات النقدية من أكثر أشكال الاختلاس شيوعاً بين الموظفين، وتمثل معظم الخسائر التي تتعرض لها المصارف نتيجة حالات الاختلاس من الأموال المودعة بالمصارف أو الشيكات السياحية من الفروع وأجهزة الصرف الآلي. وتمثل عملية استعادة تلك الخسائر الناتجة من عمليات الاختلاس من الأمور المعقدة والصعبة، وفي بعض الأحيان تكون مستحيلة فيستدعي ذلك ضرورة تصميم برامج الكشف عن حالات الاختلاس ووضع إجراءات تكون أكثر فعالية لتقليل احتمالية حدوثها، بحيث تكون كلفة هذه الإجراءات لا تزيد بأي حال من الأحوال عن تكلفة محاولة استعادة المبالغ المختلسة أو الخسائر المحققة نتيجة عمليات الاختلاس. في دراسة شملت ست دول فإن حوالي 60% من متوسط حالات الاختلاس في أي بنك قام بها موظفون و 20% قام بها مديرون. وتشير الدراسة إلى أن حوالي 85% تقريباً من خسائر العمليات في المصارف خلال السنوات الخمسة كانت لخلل في أمانة الموظفين.

❖ التزوير: إن خسائر العمليات الناتجة عن التزوير تتمثل في تزوير الشيكات البنكية أو تزوير الأوراق المالية القابلة للتداول مثل خطابات الاعتماد، أو تزوير الوكالات الشرعية نتيجة عدم قدرة الموظفين العاملين في المصارف على التأكد بصورة كافية من صحة المستندات المقدمة إليهم من العملاء قبل البدء في دفع قيمتها. وتشير إحدى الدراسات إلى أن الخسائر الناتجة عن عمليات التزوير ما بين 10% إلى 18% في المصارف؛ نظراً لتزايد استخدام التقنية في العمليات البنكية، وهو ما أدى إلى تطور الفرص للأعمال الإجرامية، التي تطورت أساليبها وزادت صعوبة اكتشافها من خلال الوسائل العالية التقنية.

❖ تزيف العملات: إن تطور الوسائل التكنولوجية في معظم الدول ساعد على زيادة حالات تزيف العملات، حيث قامت الولايات المتحدة الأمريكية بتقدير حجم عملة الدولار المزورة بنحو بليون دولار أمريكي فئة 20،50،100 ويتم تداولها خارج الولايات المتحدة الأمريكية، ولا يمكن لأي خبير في هذا المجال اكتشاف ذلك.

❖ السرقة والسطو: إن زيادة استخدام معايير السلامة الأمنية لدى المصارف أدى إلى تخفيض حالات السرقة والسطو. هذا وتزداد حالات السرقة والسطو مع تزايد حالات جرائم تعاطي المخدرات والمتاجرة فيها، والتي تعتبر غير منتشرة إلى حد كبير في الدول العربية بعكس الدول الأخرى.


❖ الجرائم الإلكترونية: تعتبر هذه الجرائم من أكثر الجرائم شيوعًا وتتمثل في المجالات الرئيسية التالية : أجهزة الصرف الآلي، بطاقات الائتمان، نقاط البيع، عمليات الاختلاس الداخلي من خلال تواطؤ الموظفين، تبادل البيانات آليًا، عمليات الاختلاس الخارجي.

❖ عمليات التجزئة الآلية: تتجه المصارف حاليًا إلى توسيع نطاق خدماتها في هذا الجانب من العمليات والتي تشمل تسديد فواتير الهاتف والكهرباء والمياه وغيرها، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة عرضتها للأخطار، ولكن تحسين الإجراءات الأمنية مع الأخذ بوسائل خاصة له أثر في الحد منها إلى أقصى حد ممكن.

❖ المخاطر المهنية: تتعرض المصارف عمومًا إلى نقص في مخصصاتها للخدمات والمنتجات المالية كأكبر أشكال مخاطر العمليات انتشارًا في القطاع البنكي، وتندرج تحتها الأخطاء المهنية والإهمال والمخاطر المرتبطة بالمسؤولية القانونية التي يجب التفريق فيها بين المخاطر المهنية التي تؤثر على مجلس الإدارة عن تلك المؤثرة على ذات البنك، علمًا بأن الالتزامات تنشأ من مصادر مختلفة منها: دعاوى المساهمين، الخدمات المقدمة للعملاء ممارسات موظفي المصارف، الإلتزامات البيئية.

وبصفة عامة يمكن توضيح مختلف المخاطر المصرفية من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم(4): انواع المخاطر البنكية الرئيسية



المصدر :تم إعداده بالاعتماد على:

-طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر (أفراد، إدارات، شركات، بنوك)، الدار جامعية، الإسكندرية، 2003 ، ص196

المطلب الثاني : أهم صور المخاطر الائتمانية ومصادرها

تتعدد صور المخاطر الائتمانية البنكية، وتتسع دائرتها لتشمل كل الأطراف المتصلة بقرار منح الائتمان والمرتبطة به، فضلاً عما قد تطرحه الظروف العامة التي تحيط بالعميل و البنك من مخاطر تؤثر في قرار منح الائتمان.

الفرع الأول: صور المخاطر الائتمانية¹:

- المخاطر التي تتصل بطبيعة العملية المطلوب تمويلها وطبيعة النشاط الذي تنتمي إليه .
- مخاطر ترتبط بالعميل .
- مخاطر ترتبط بالبنك مانح الائتمان .
- مخاطر ترتبط بالظروف العامة .

❖ المخاطر التي تتصل بطبيعة العملية المطلوب تمويلها وطبيعة النشاط الذي تنتمي إليه

تتعدد وتتوغل هذه المخاطر في ضوء كل شكل من أشكال منح التسهيلات الائتمانية، حيث يتميز كل من هذه الأشكال بعدد من المخاطر التي تنشأ من طبيعة العملية ذاتها و الضمانات المقدمة والتطورات المستقبلية المتوقعة والمرتبطة بأبعاد العمليات المطلوب تمويلها ، أضف إلى ذلك طبيعة مخاطر النشاط الذي ينتمي ويعمل فيه العميل، إذ أن لكل قطاع اقتصادي مخاطر تختلف باختلاف الظروف التشغيلية والإنتاجية والتنافسية لوحدات هذا القطاع².

❖ المخاطر المرتبطة بالعميل

ترتبط هذه المخاطر بشخصية العميل ومدى ملاءته المالية ومقدرته على إدارة نشاطه أي بالعناصر الرئيسية التي تمثل جدارته الائتمانية، ومن أمثلة هذه المخاطر فقدان العميل لأهميته باستمرار التعامل مع البنك ، وإهدار سمعته الشخصية نتيجة تصرفات طرأت على سلوكه بعد منحه التسهيلات، وعدم حرص العميل على الوفاء بالتزاماته المستحقة للآخرين وتدهور مركزه المالي، وتراجع الكفاءة في إدارة نشاطه سواء لأسباب ذاتية أو لخروج بعض الكفاءات المتميزة من المؤسسة.

❖ المخاطر المرتبطة بالظروف العامة

❖ تتعرض البنوك إلى نوع من المخاطر والتي لا يمكن تجنبها، لأنها وليدة عوامل يصعب التحكم فيها أو التنبؤ باحتمالات حدوثها، بما أن المخاطر الائتمانية تنشأ عن احتمالات التغيير في الظروف

¹ -إيمان أنجرو، مرجع سبق ذكره، ص ص49-52.

² - ميرفت علي أبو كمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقاً لمعايير الدولية "بازل - 2" دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير ، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية بغزة فلسطين، 2007 ، ص 81 .

الاقتصادية العامة ومناخ التشغيل الذي يعمل فيه العميل، بحيث تؤثر على التدفقات النقدية التي تستخدم لخدمة الائتمان وفوائده، ومن الصعب التنبؤ بهذه الظروف¹، التي تحدث آثاراً سلبية على مجريات الحياة الاقتصادية بشكل عام والجهاز البنكي جزء منها دون أن يكون للإدارة ومنتخذي القرارات أي قدرة على تحديدها أو حصرها.

❖ المخاطر المرتبطة بالبنك مانح الائتمان

إن المصادر الرئيسية للمخاطر التي تنشأ من داخل البنك ترتبط بعدم توافر الخبرات المتخصصة والتي تتمتع بالكفاءة التي تمكنها من القيام بعملها على أحسن وجه. كما تنشأ من ضعف أجهزة متابعة الائتمان المقدم للعميل والتحقق من قيام العميل بالمتطلبات المفروضة عليه. كذلك من الأخطاء التي تحصل عدم استيفاء مستندات ملكية الضمانات وعدم التحقق من انه لا توجد منازعات بشأنها وعدم المتابعة الدورية عليها، كذلك إمكانية وجود ثغرات في عقود منح التسهيلات التي تقلل من سيطرة البنك على التسهيلات الممنوحة.

❖ المخاطر المتصلة بالغير

وهي المخاطر التي ترتبط بمدى تأثير العميل طالب الائتمان وكذلك البنك الذي قدم الائتمان بأية أحداث أو أمور خارجة عن إرادتهما مثل إفلاس أحد عملاء البنك ذو المديونية العالية.

الفرع الثاني: مصادر مخاطر الإئتمان البنكي

يمكن تقسيم المخاطر التي تتعرض لها القروض إلى مخاطر خاصة ومخاطر عامة وفيما يلي نتعرض لكل منهما²:

❖ المخاطر الخاصة "المخاطر الغير النظامية": **Risque Non Systématique**

يقصد بالمخاطر الغير نظامية هي تلك المخاطر الداخلية التي تنفرد بها شركة أو صناعة ما في ظل ظروف معينة، ومن الأمثلة على هذه الظروف ضعف الإدارة البنكية، والأخطاء الإدارية، والإضرابات العمالية، وتغير أذواق العملاء نتيجة ظهور منتجات جديدة، إن مثل هذا النوع من المخاطر الاستثنائية واللاسوقية من شأنها أن تؤثر على قدرة العميل ورغبته في سداد ما عليه من التزامات اتجاه البنك مانح القرض في الأجل المتفق عليه .

¹ - حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 175 .

² - منير ابراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية: الطبعة الثالثة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2000، ص: 227.

❖ المخاطر العامة "المخاطر النظامية" : **Risque systématique**

يقصد بالمخاطر النظامية جميع المخاطر التي تصيب كافة القروض بصرف النظر عن ظروف البنك المقترض وذلك بفعل عوامل اقتصادية وسياسية واجتماعية يصعب التحكم والسيطرة عليها، ومن الأمثلة على تلك المخاطر نذكر مخاطر تغير أسعار الفائدة، مخاطر التغير في أذواق العملاء، مخاطر التضخم مخاطر تغير أسعار صرف العملات الأجنبية، بالإضافة إلى التغيرات التكنولوجية. وخلاصة القول أن المخاطر الخاصة تحدث نتيجة لعوامل داخلية تؤثر على قدرة البنك وهو ما يتطلب منه التنبؤ بها وتوقع حدوثها مستقبلا، ويمكن التقليل أو التحكم فيها عن طريق التنوع ، على عكس المخاطر العامة التي تؤثر على حركة السوق ككل ويصعب على البنك السيطرة عليها والتنبؤ بها مستقبلا ومواجهتها، وبالتالي لا يمكن تجنب المخاطر العامة بالتنوع ، فالنصيب الأكبر للمخاطر الكلية يعود إلى المخاطر النظامية وجزء من المخاطر الغير نظامية ويمكن توضيحها بالمعادلة التالية :

$$\text{المخاطر الكلية} = \text{المخاطر النظامية} + \text{المخاطر الغير نظامية}$$

حيث أن النصيب الأكبر من المخاطرة الكلية، يعود إلى المخاطرة النظامية لأن هذه الأخيرة تمس حركة السوق ككل ويصعب التنبؤ بها ومواجهتها. يمكن التقليل من المخاطرة غير النظامية وذلك عن طريق التنوع، ولكن لا يمكن تجنب ما يسمى بالمخاطرة النظامية .

المطلب الثالث : أركان المخاطر الائتمانية ونتائجها

توجد المخاطر الائتمانية بصفة مستمرة لدى البنوك التجارية، بل إن ما يتحقق من ربح لتلك البنوك إنما هو ناتج عن التعامل الكفاء مع تلك المخاطر

الفرع الأول : أركان المخاطر الائتمانية تقوم على أركان ثلاثة تتمثل فيما يلي :¹

❖ **مراجعة المخاطر الائتمانية :** وتهدف إلى المراجعة الدورية للعملية الائتمانية للتحقق من مدى الالتزام بالسياسات والإجراءات والمعايير الائتمانية، وتقييم مدى التعرض للمخاطر الائتمانية، وتقديم تقارير بذلك إلى الإدارة العليا للبنك.

❖ **تحليل المخاطر الائتمانية :** وتهدف إلى تقييم للعناصر الكمية والنوعية المؤيدة لجدارة العملاء في الحصول على الائتمان، وتقييم لاحتمالات استرداد الدين، إما وفقا لقدرة المقترض على تحقيق تدفقات نقدية تكفي لسداد أصل القرض وفوائده، وإما نتيجة للتسهيل الفوري للضمانات.

¹ - صلاح الدين حسن السبيسي، التسهيلات البنكية للمؤسسات والأفراد، ط1 ، دار الوسام للطباعة والنشر، بيروت، 1998، ص70 .

❖ إدارة المخاطر الائتمانية : وتهدف إلى استخدام البنك لكافة الوسائل لتنمية نشاطاته ورقابته في منح الائتمان ويتكون ذلك من:

- الإستراتيجية الائتمانية(سياسات وإجراءات منح الائتمان) .
- تنظيم الوظيفة الائتمانية (عملية منح الائتمان وصرفه ومتابعته ورقابته وتحصيله).
- السياسات المحاسبية للقروض وإعداد التقارير عنها .

لذلك أصبح لزاماً على البنوك التجارية، أن تقدم التمويل للمؤسسات المقترضة من خلال منحها الائتمان بالقدر المناسب فنياً واقتصادياً، وفق القواعد والأسس الائتمانية السليمة تحديداً للمخاطر الائتمانية. ويتم التعامل مع المخاطر الائتمانية بما يشمل الجانب الوقائي لتلافي حدوثها، وكذا الجانب العلاجي الذي يتناول مقابلة الآثار السلبية فيما لو تحققت تلك المخاطر.

ولعلّ **البدء بالجانب الوقائي** هو أهم ما تركز عليه إدارات البنوك باعتباره المدخل الرئيسي للحد من المخاطر الائتمانية، ويتم ذلك برفع كفاءة العملية الائتمانية بالبنوك التجارية، والتزام هذه البنوك بالضوابط الائتمانية التي تقرها سلطات الرقابة أو البنوك ذاتها للحد من مخاطر التركيز، ولكفاية رأس المال لدى كل بنك لمقابلة المخاطر غير المرئية.

أما **الجانب العلاجي** فيتعلق بالتعامل مع المخاطر الائتمانية عند تحققها، وأهم ما يتبع في ذلك هو إعادة تصنيف حسابات المقترضين ذوي المراكز المالية غير الجيدة، وحساب المخصصات الواجبة، مع التعامل بالأسلوب الواجب مع القروض للعملاء المتعثرين¹.

¹ - صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره ص71 .

الفرع الثاني : نتائج المخاطر الائتمانية

إن من أهم ما ينتج عن وجود المخاطر الائتمانية داخل البنوك التجارية ما يلي¹:

❖ تعثر التسهيلات الائتمانية

لما كان المقصود بالمخاطر الائتمانية هو مدى احتمال عدم تسديد المدين لقروضه المستحقة عليه للبنك وفق الشروط التعاقدية بين الطرفين، فإن تعثر التسهيلات الائتمانية هو عدم أو توقف تسديد المدين لقروضه المستحقة عليه، أي أن المخاطر التي كان من المحتمل أن تقع قد وقعت بالفعل، وأصبحت مشكلة عدم التسديد قائمة بالفعل .ومن المسلم به أن كافة البنوك دون استثناء - حتى الناجحة منها - تتعرض لمشكلة القروض المتعثرة، التي تظهر في القوائم المالية في بند حساب الديون المعدومة.

❖ فشل البنوك : لقد أثبتت الدراسات البنكية أن أهم العوامل المؤدية إلى ارتفاع عدد البنوك الفاشلة هو معدلات المخاطر في التسهيلات الائتمانية) الرديئة (التي تقدمها هذه البنوك لعملائها، ولو أردنا أن نضع أسباباً لفشل البنوك لوجدنا أن هذه الأسباب هي نفسها تلك المتعلقة بتعثر التسهيلات الائتمانية.

¹ - بهية مصباح محمود صباح، العوامل المؤثرة على درجة أمان البنوك التجارية العاملة في فلسطين(دراسة تحليلية)، رسالة ماجستير ، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008 ، ص88 .

خلاصة الفصل الأول

من خلال هذا الفصل حاولنا الإلمام بجوانب مخاطر الائتمان بما أن الائتمان البنكي يعتبر فعالية مصرفية غاية في الأهمية والذي من خلاله يمكن تحقيق الجزء الأكبر من الأرباح وبدونه تفقد البنوك دورها كوسيط مالي في الاقتصاد، ولكنه في ذات الوقت استثمار تحيط به المخاطر بسبب القروض والتسهيلات المتعثرة. ومن هذا المنطلق فقد تناولنا في هذا الفصل بداية مفهوم الائتمان البنكي وأنواعه وأهميته، مراحل وأسس منحه فضلاً عن دراسة معايير منح الائتمان الخاصة بالمتقدم بطلب الائتمان من البنك والعوامل المتحكمة في قرار منحه بالإضافة إلى المعوقات التي تعترض عملية التفاوض مع العميل، مع التطرق إلى ظاهرة الفشل الائتماني (القروض المتعثرة).

ونظراً لكون الائتمان البنكي، يواجه تحدياً كبيراً يتمثل في المخاطر الائتمانية التي تعوق تحقيقه لأهدافه، لذلك فإن معرفة تلك المخاطر يتطلب تحديدها بدقة والإلمام بهامن خلال معرفة صور المخاطر الائتمانية مصادرها بالإضافة لنتائجها، من ثم العمل على إدارتها وتسييرها للحد منها وهو ما سنتم معالجته في الفصل الموالي .

تمهيد

تعتبر المخاطرة جزء لا يتجزأ من العمل المصرفي خصوصاً مع ارتفاع حدة المنافسة والتطور التكنولوجي وزيادة حجم المعاملات المصرفية والحاجة إلى بنوك ذات أحجام كبيرة . فالبنوك أصبحت اليوم تواجه مخاطر مصرفية متنوعة تتفاوت في درجة خطورتها من بنك إلى آخر، إن حسن تقييم وتحليل ودراسة، ومن ثم إدارة مجمل المخاطر المحتملة من العوامل المساعدة على نجاح البنك وضمان استمراره في السوق المصرفية بعوائد مرضية ومخاطر متدنية.

وفي هذا الإطار تعمل البنوك التجارية في ظروف اقتصادية متغيرة، تتحمل فيها درجات مختلفة من المخاطر المصرفية، خاصة المخاطر المرتبطة بمنح التسهيلات الائتمانية (القروض)، الشيء الذي يفرض عليها إعطاء هذه المشكلة قدراً كبيراً من الأهمية، و القيام ببعض الإجراءات الكفيلة بتقليل تلك المخاطر إلى أدنى حد ممكن، مستغلةً في ذلك كفاءة مسيري البنوك التجارية و مختلف الطرق و الوسائل الوقائية تهدف التغلب عليها والتقليل من آثارها السلبية المتوقعة على نتائج القرار الائتماني.

فالبنوك تركز كامل اهتمامها حول كيفية إدارة مخاطر الائتمان المصرفي، على ضوء نظم وأساليب رقابية وإدارية صارمة، تضمن للبنك تحديد أوضح لتلك المخاطر وتصنيفها وبالتالي اتخاذ القرارات المناسبة التي تقود إلى تحقيق أهدافه بصورة أفضل.

و من هذا المنطلق جاءت لجنة بازل للرقابة على البنوك التي تم الإعلان عن اتفاقيتها الثانية في جانفي 2001 بتعديل معايير كفاية رأس المال السارية منذ 1988 و باعتبار أن إدارة المخاطر جزء لا يتجزأ من متطلبات بازل 2 و التي ركزت فيه على ذلك من خلال محورها الثاني، و ذلك بهدف تدعيم الملاءة المالية للجهاز المصرفي على المستوى العالمي و إيجاد مناخ مناسب للائتمان.

و على ضوء ما تناولناه في الفصل الأول من مفاهيم المخاطر الائتمانية، ارتأينا تقسيم الفصل الثاني الذي هو بعنوان إستراتيجيات إدارة المخاطر الائتمانية إلى مبحثين:

المبحث الأول: تقنيات إدارة المخاطر الائتمانية

المبحث الثاني : لجنة بازل وتسيير المخاطر الائتمانية

المبحث الأول : تقنيات إدارة المخاطر الائتمانية

لا شك أن الثورة المعلوماتية المصاحبة للعولمة الاقتصادية أحدثت تغييرات عديدة للصناعة المصرفية نتج عنها تزايد المخاطر حيث أن الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر هو قياس المخاطر بغرض مراقبتها و التحكم فيها،و ذلك بإعطاء مجلس الإدارة و المديرين التنفيذيين فكرة كلية عن جميع المخاطر ووضع نظام الرقابة الداخلية بغرض إدارتها،كما تعمل هذه الإدارة لحصول البنك على عائد مناسب للمخاطر التي قد يواجهها.

المطلب الأول: آليات وخطوات إدارة المخاطر

تتمثل آليات وخطوات إدارة المخاطر فيما يلي:

الفرع الأول:خطوات إدارة المخاطر

تتلخص أهم خطوات تسيير المخاطر في الآتي ¹:

❖ تحديد المخاطر

من أجل إدارة المخاطر لابد في البداية من تحديدها .لأن كل منتج أو خدمة يقدمها البنك ينطوي عليها عدة مخاطر على سبيل المثال هناك أربعة أنواع من المخاطر في حالة منح القرض وهذه المخاطر هي : مخاطر الإقراض ، مخاطر سعر الفائدة مخاطر السيولة ومخاطر تشغيلية .إن تحديد المخاطر يجب أن تكون عملية مستمرة ويجب أن تفهم المخاطر على مستوى كل عملية وعلى مستوى المحفظة ككل.

❖ قياس المخاطر

بعد تحديد المخاطر المتعلقة بنشاط معين، تكون الخطوة الثانية هي قياس هذه المخاطر حيث أن كل نوع من المخاطر يجب أن ينظر إليه بأبعاده الثلاثة وهي حجمه ، مدته، واحتمالية حدوثه، إن القياس الصحيح والذي يتم في الوقت المناسب على درجة كبيرة من الأهمية بالنسبة إلى إدارة المخاطر.

❖ ضبط المخاطر

بعد تحديد وقياس المخاطر تأتي الخطوة الثالثة وهي ضبط المخاطر حيث هناك ثلاثة طرق أساسية لضبط المخاطر المهمة وذلك لتجنب نتائجهم العكسية، وهي تجنب أو وضع حدود على بعض النشاطات، لتقليل المخاطر أو إلغاء أثر هذه المخاطر.

فعلى الإدارة أن توازن بين العائد على المخاطر وبين التكاليف اللازمة لضبط هذه المخاطر، وعلى البنوك أيضاً أن تقوم بوضع حدود للمخاطر من خلال السياسات والمعايير والإجراءات التي تبين المسؤولية والصلاحيات.

¹ - حسين ذيب،مرجع سبق ذكره ،ص ص:158-159.

❖ مراقبة المخاطر

على البنوك أن تعمل على إيجاد نظام معلومات قادر على تحديد وقياس المخاطر بدقة، وبنفس الأهمية يكون قادر على مراقبة التغيرات المهمة في وضع المخاطر لدى البنك.

على سبيل المثال لو توقف عميل ما عن الدفع، فهذا يجب أن يظهره نظام المعلومات وكذلك فإن توقف العميل عن الدفع يترتب عليه حرمان البنك من هامش الربح أيضاً على هذا القرض، وبالتالي فإن نظام المعلومات الذي يعكس التغير في سعر الفائدة كي يعوض البنك على فقدان العائد من هذا القرض على أهمية كبيرة بالنسبة إلى البنك.

وبشكل عام فإن الرقابة على المخاطر تعني تطور أنظمة التقارير في البنك التي تبين التغيرات المعاكسة في وضع المخاطر لدى البنك وما هي الاستعدادات المتوفرة لديه للتعامل مع هذه المتغيرات.

الفرع الثاني: آليات تسيير المخاطر

إن القول بأن إدارة المخاطر تمثل منهجاً أو مدخلاً علمياً للتعامل مع المخاطر البحتة يوحي ضمناً بأن العملية تتضمن سلسلة منطقية من الخطوات التي تميل إلى الاندماج مع بعضها البعض في الواقع العملي وهي:¹

❖ تحديد الأهداف والغايات

تعتبر عملية صياغة الهدف اللبنة الأولى لأي عمل تسييري، وتحديد الأهداف والغايات هو تحديد ما تريد أن تحققه برامج تسيير المخاطر بدقة، ومن أجل النجاح في العملية يجب الحصول على نتائج تفوق تكاليفها، ولعلّ الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر هو البقاء، أي ضمان استمرارية وجود المنظمة ككيان عامل في الاقتصاد، وتسهم إدارة المخاطر في بلوغ أهداف المنظمة عن طريق ضمان أن لا تتحول الخسائر المرتبطة بالمخاطر البحتة بينها وبين بلوغ هذه الأهداف. ونشير إلى وجود العديد من الأهداف والغايات المتنوعة لوظيفة إدارة المخاطر تسعى إلى تحقيقها نذكر منها:

- الحفاظ على بقاء المنظمة؛
- تقليل التكاليف المرتبطة بالمخاطرة البحتة إلى حدها الأدنى؛
- حماية الموظفين من الحوادث وأصول المنظمة من الضياع؛

❖ التعرف على المخاطر

تعتبر هذه الخطوة ذات أهمية كونها تسمح بمعرفة المخاطر الظاهرة والكامنة (هذه الأخيرة من أدوات التعرف عليها : السجلات، القوائم المالية، جداول التدفقات النقدية)، حتى تكون الرؤية واضحة لمسيري

¹ - طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص ص: 58- 63.

المخاطر، كما أن لنظام الرقابة الداخلية دوراً كبيراً في التخفيض من حدة المخاطر وبتكلفة أقل، وأول خطوة لتعيين المخاطر تبدأ بتقييم واختبار نظام الرقابة الداخلية الموجود من حيث كفاءته وفعالته¹.

❖ تقييم المخاطر

يجب أن يظهر تقييم المخاطر مواطن القوة والضعف لدى البنك، وأن تكون عملية التقييم شاملة لكافة المخاطر التي تواجهه مثل مخاطر الإقراض، السوق، السيولة، العمليات القانونية ومخاطر السمعة. إن كل عملية أو نشاط يقوم به البنك ينطوي على مخاطر، وبالتالي يجب أن يكون لديه نظام للتعامل معها وفق عدة خيارات منها تجنب هذه المخاطر، تحويل هذه المخاطر، أو قبول هذه المخاطر أي ابتلاعها، أو الخفض والوقاية منها. وفيما يلي شرحاً موجزاً لهذه الخيارات:

- **تجنب المخاطر:** في هذه الحالة يمكن للبنك أن يتجنب القيام بنشاط أو بعملية معينة إذا رأى أن الفائدة المرجوة من القيام بها تقل عن المخاطر لهذا النشاط.
- **تحويل المخاطر:** يمكن تحويل المخاطر إلى طرف آخر ولكن بثمن، مثل شراء بوليصة تأمين الحصول على ضمانات، التحوط، والكفالات الحكومية.
- **قبول المخاطر:** يمكن لإدارة البنك أن تقبل المخاطر على اعتبار أن هناك إدارة جيدة لإدارة المخاطر في البنك هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن الفائدة المرجوة من هذه النشاطات تفوق التكلفة الناجمة عن القيام بها، وبغض النظر عن الخيار الذي تم اتخاذه، فإن المؤسسات المالية يجب أن يكون لديها أنظمة رقابة كافية، رقابة الإدارة العليا، وجود سياسات وتقارير، وإجراءات تقلل من أثر الخسائر عن البنك.

▪ **الخفض والوقاية من المخاطر:** وذلك بوضع حدود قصوى لما يمكن للبنك أن يتحملة من خسائر نتيجة التعامل مع هذه المخاطر، وهناك إجراءات وأدوات فعالة ومناسبة يحددها البنك لضمان الموائمة بين التعرض للمخاطر مع الرغبة بتحملها².

ويتعين على البنك القيام بما يلي³:

- تحديد حد لكل مخاطرة ائتمانية .
- مطابقة مقياس المخاطرة مع حد المخاطرة .
- استخدام التسهيلات الائتمانية فقط بعد إتمام الموافقة على الحد الائتماني .
- لا يجب أن يتعدى إجمالي مخاطر الائتمان - في أي وقت من الأوقات تحت أي ظروف - حدود مبالغ الائتمان الفعلية التي تمت الموافقة عليها.

¹ - بن ناصر فاطمة، تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامية، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقة، 2007/2008، ص 65.

² - سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منهج عملي وتطبيقي عملي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص ص : 22-23.

³ - سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص ص : 149.

- وضع هيكل لأهداف المحفظة الائتمانية للبنك من طرف الإدارة العليا .
إن الهدف من تقييم المخاطر هو إظهار وضع المخاطر المهمة في البنك، لان التقييم يستخدم كأداة تخطيط يجب أن يعطي صورة شاملة عن تلك المخاطر، لتوجيه اهتمام السلطات الرقابية لهذه المخاطر وبالتالي وضع الأسس أو الأرضية لخطة الرقابة على البنك.

المطلب الثاني: مهام إدارة مخاطر الائتمان البنكي

إن أهم مهام إدارة مخاطر الائتمان تتمثل في¹:

❖ إعداد وتقييم دوري لمحفظة استثمارات البنك ومحفظته الائتمانية

يتطلب التقييم وضع نظام تفصيلي والتنسيق بين إدارة مخاطر الائتمان، إدارات الائتمان المختلفة بالبنك الإدارات المشرفة على الاستثمارات وإدارة نظم المعلومات وذلك بغرض تصميم الجداول التي نستخدم لهذا الغرض.

❖ إعداد تقييم لمخاطر النشاط الاقتصادي

تهدف هذه العملية لإيجاد معيار موضوعي لقياس المخاطر على مستوى النشاط، العمل و على مستوى المحفظة ككل. مع العلم أنه يتم تقييم المخاطر من خلال محورين هما مخاطر النشاط الاقتصادي و المخاطر الائتمانية المرتبطة بالجدارة الائتمانية للعملاء، ومن أجل إعداد هذين المحورين هناك عدة أسس و معدلات يتم إتباعها(معدلات الطلب على المخرجات النشاط المحلي أو الخارجي ، معدلات الربحية للنشاط...).

❖ التقييم الرقمي للجدارة الائتمانية للعملاء

يتعين قبل منح الائتمان التأكد من كفاية المقومات الائتمانية للعملاء لإمكان النظر في منحهم الائتمان. حيث المطلوب عند توفر الجدارة الائتمانية(وذلك بتحديد درجة المخاطرة للعملاء) التعرف على المخاطر الائتمانية للعمل بتحليل عناصر الجدارة الائتمانية الخاصة به التي نم تبويبها إلى عوامل مالية (مؤشرات السيولة، الهيكل التمويلي، نسب الربحية. ، و أخرى غير مالية (المشروع و إدارته، الاستعلام والزيرة الميدانية....) مع إعطاء وزن مخاطرة ترجيحي لكل عنصر من تلك العناصر الفرعية.

❖ إعداد تقارير شهرية و دورية و العمل على الحد من المخاطر الائتمانية

تتمثل التقارير الشهرية التي تعرض على الإدارة العليا في حجم التسهيلات بدون ضمان عيني و نسبتها للمحفظة، التسهيلات المستحقة على العملاء و لم تسدد في تاريخ إعداد البيان، أما التقارير الدورية فتخص تبويب المحفظة وفق قطاعات النشاط الاقتصادي و توزيعها إلى تسهيلات بضمان عيني

¹ منصور منال ، إدارة المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية، القطرية والإقليمية ،مداخلة مقدمة إلى الملتقى العلمي الدولي،الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحكمة العالمية، 20- 21 أكتوبر 2009 ، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة فرحات عباس سطيف : ص 3-4.

أو بدونه، بعض مؤشرات جودة الأصول وفقا لنظم الإنذار المبكر، بيان على مدى توافق الضمانات مع التسهيلات الممنوحة للنظر في حجم الانكشاف القائم و تقرير المخصصات المناسبة. تهدف كل هذه التقارير لاستخراج مؤشرات تساعد إدارة البنك في اتخاذ ما يلزم لإدارة المخاطر على أسس سليمة و التي تتلخص في تحديدها، قياسها، متابعتها و الرقابة عليها.

المطلب الثالث: تقدير و تقييم المخاطر الائتمانية

إن البنك عند ممارسته لنشاطه في تقديم القروض، يتوقع دائما الحصول على مداخيل مستقبلية كبيرة، مع وضع احتمال عدم تحصيل تلك المداخيل نتيجة لوجود خطر عدم قدرة المقترضين عن الدفع، لذلك فهو يقوم بتقدير و تقييم خطر عدم الدفع مسبقا وذلك باستعماله لطرق ووسائل متعددة، ونحاول توضيح أهم الطرق المستعملة بكثرة من طرف البنوك وهي:

1. طريقة النسب المالية .

2. طريقة التثقيط .

❖ طريقة النسب المالية:

تعتبر الدراسة المالية من أهم الأوجه التي تركز عليها البنوك عندما تقدم على منح القروض للمنظمات إذ تقوم بقراءة مركزها المالي بطريقة مفصلة واستنتاج الخلاصات الضرورية فيما يتعلق بوصفها المالي الحالي والمستقبلي وربحيته، ومدى قدرتها على توليد تدفقات نقدية تكفي لتسيير عملياتها وأداء التزاماتها وبالتالي يتم استنتاج نقاط قوتها وضعفها، والتي تساعد على تحديد قرارها النهائي المتمثل في منح القرض أم لا.

وأول الخطوات العملية التي تقوم بها البنوك أثناء التحليل المالي هي الانتقال من الميزانية المحاسبية للمنظمة إلى الميزانية المالية، ثم القيام بوضع هذه الأخيرة في صورة مختصرة تعكس أهم المناصب المالية.

ويمكن للبنك أن يقوم بنوعين من التحليل¹ ، تحليل مالي عام ويهدف إلى استخلاص صورة عن الوضعية المالية العامة للمنظمة، وتحليل خاص هدفه الوصول إلى دراسة الأوجه المالية التي لها علاقة بطبيعة القروض، ويعتمد في تحليله هذا على دراسة النسب المالية التي تقوم بإظهار العلاقات بين الأرقام الموجودة في التقارير المالية في شكل حسابي² ، وتقدم على سبيل المثال لا الحصر بعض النسب التي تطبق في قروض الاستغلال وقروض الاستثمار.

¹ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001 ، ص146 .

² عبد المعطي رضا ارشيد مرجع سبق ذكره ،ص251 .

■ **النسب الخاصة بقروض الاستغلال:**

عندما يواجه البنك طلبا لتمويل نشاطات الاستغلال يجد نفسه مجبرا على دراسة الوضع المالي لهذه المنظمة طالبة القرض، ومن أجل ذلك فهو يقوم باستعمال مجموعة من النسب والتي لها دلالة في هذا الميدان، ومن بين هذه النسب ما يلي:

- نسب التوازن المالي، ويتم حساب رأس المال العامل واحتياجات رأس المال العامل والخزينة .
- نسب الدوران وتتكون من ثلاثة نسب هي: دوران المخزون، سرعة دوران الزبائن وسرعة دوران المورد.
- نسبة السيولة العامة .

■ **النسب الخاصة بقروض الاستثمار:**

عندما يقوم البنك بمنح القروض لتمويل الاستثمارات، فهذا يعني أنه سوف يقوم بتجميد أمواله لمدة طويلة وبالتالي فهو يتعرض إلى مخاطر أخرى تختلف عما هو عليه في قروض الاستغلال، لذلك فهو يقوم بحساب نسب أخرى تتماشى مع هذا النوع من القروض، ومن أهم هذه النسب هي:

- التمويل الذاتي .
- التمويل الذاتي/ديون الاستثمار لأجل.
- نسبة المديونية
- التقييم المالي للمشروع الاستثماري، وهذا من خلال الطرق التالية¹:

✓ طريقة صافي القيمة الحاليةVAN

✓ طريقة معدل العائد الداخليTRI

✓ طريقة فترة الاستردادPR

✓ طريقة مؤشر الربحيةIP

❖ **طريقة التنقيط أو القرض التنقيطي :²**

هي آلية للتنقيط، تعتمد على التحاليل الإحصائية والتي تسمح بإعطاء نقطة أو وزن لكل طالب قرض ليحدد الخطر بالنسبة للبنك والذي يستعملها لكي يتمكن من تقدير الملاءة المالية لزيائنه قبل منحهم القرض أو للتنبؤ المسبق لحالات العجز التي يمكن أن تصيب المنظمات التي يتعامل معها ، وظهرت هذه التقنية لتصنيف الزبائن في الولايات المتحدة الأمريكية في سنوات الخمسينات من القرن الماضي وتطورت تدريجيا في فرنسا مع بداية سنوات السبعينات من القرن الماضي، وهي اليوم معروفة لدى سائر مطبقي مالية المنظمات :محللين، منظمات قرض وخبراء محاسبين...

وتهتم منظمات القرض كثيرا بهذه الطريقة، لأنها أكثر اتقانا مقارنة مع طريقة النسب المالية، ولكن

¹ -Edith Giraglinger, les décisions d'investissement Exercices et ces corrigés de gestion, ed Nathan, Paris 1998, p 29.

² - حفيان جهاد، ص ص:46-47.

استعمالها قليل، إذ تطبق خصوصاً على القروض الاستهلاكية .

▪ حالة القروض الموجهة للأفراد:

يعتمد القرض التنقيطي بصفة عامة على التحليل التمييزي، والذي يعتبر كمنهج إحصائي يسمح انطلاقاً من مجموعة من المعلومات الخاصة لكل فرد من السكان، أن يميز بين مجموعة من الفئات المتجانسة وفق معيار تم وضعه سابقاً، ووضع كل عنصر جديد في الفئة التي ينتمي إليها ، وبالتالي يجب في هذه المرحلة:

- تحديد الفئات والمعلومات الخاصة بكل فئة .

- استعمال نتائج التحليل على كل طالب قرض جديد .

▪ حالة القروض الموجهة للمنظمات:

يتم تقسيم المنظمات إلى مجموعتين :مجموعة تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة مالية جيدة ومجموعة أخرى تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة غير جيدة، وفقاً للمعايير التالية:

- تاريخ تأسيس المنظمة .

- أقدمية وكفاءة مسيري المنظمة .

- مرد ودية المنظمة خلال سنوات متتالية .

- رقم أعمالها المحقق .

- نوعية المراقبة والمراجعة المستعملة من قبلها.

- رأسمالها العامل .

- طبيعة نشاطها.

▪ دراسة البدائل واختيار أسلوب التعامل مع المخاطر

تعتبر هذه المرحلة حاسمة في عملية تسيير المخاطر كونها تتعلق باتخاذ القرار، وتبنى على دراسة التقنيات التي ينبغي استخدامها للتعامل مع كل مخاطرة، وبعبارة أكثر تحديداً تقرير أي التقنيات المتاحة ينبغي استخدامها في التعامل مع كل مخاطرة، وعند اختيار البديل يقوم مسير المخاطر بمحاولة تقرير ماهية التقنية الواجب استخدامها للتعامل مع مخاطرة معينة، إذ يدرس حجم الخسارة المحتملة ومدى احتمال حدوثها، والموارد التي ستكون متاحة لتعويض الخسارة حال حدوثها، ثم يتم إجراء تقييم للعوائد والتكاليف المرتبطة بكل منهج أو تقنية ، ثم على أساس أفضل المعلومات المتاحة والاسترشاد بسياسة تسيير المخاطر في المنظمة يتم اتخاذ القرار.

▪ تنفيذ القرار

بعد تحديد البديل المتاح يمكن اتخاذ القرار بشأن البديل الأمثل أو التقنية المثلى، وفي هذه الحالة يجب تصميم وتنفيذ برنامج مناسب لمنع الخسارة أو المخاطرة.

■ التقييم والمراجعة

يجب إدراج التقييم والمراجعة في البرنامج لسببين:

الأول: لأن عملية إدراج المخاطر لا تتم في فراغ، فالمخاطر تتغير وتنشأ مخاطر جديدة وتختفي القديمة ولذلك فالتقنيات التي كانت مناسبة بالأمس قد لا تكون المثلى اليوم.

الثاني: أن الأخطاء ترتكب أحياناً، وإجراء تقييم ومراجعة لبرنامج إدارة المخاطر ولقرارات مسيري المخاطر واكتشاف الأخطاء قبل أن تصبح باهظة التكاليف.

ورغم أن التقييم والمراجعة يجب أن يكونا وظيفتين متواصلتين لمسير المخاطر، إلا أن بعض المنظمات تستعين أيضاً باستشاريين بشكل دوري لمراجعة برنامجها.

وفي الأخير، حتى تتمكن البنوك من ممارسة أنشطتها المصرفية وغير المصرفية بنجاح، يتوجب عليها الحياة على نظام شامل لتسيير المخاطر بشكل منظم وفعال، تحدد من خلاله كافة العمليات والأدوات والموارد والمسؤوليات المطلوبة لضمان تسيير فعال للمخاطر، وعلى ذلك فإن إدارة المخاطر تعمل على ضمان أن المخاطر¹:

- تم تحديدها بشكل يمكن الاعتماد عليه .
- قد تم قياسها وتقييمها بشكل صحيح .
- يمكن الحد منها بنجاح .
- تتم متابعتها ومراقبتها بشكل جيد .

المطلب الرابع: أساليب مواجهة مخاطر الائتمان

تعد المخاطر الائتمانية جزءاً طبيعياً من القرار الائتماني، حيث يصعب إلى درجة الاستحالة أن نجد قراراً ائتمانياً خالياً من المخاطر، والقرار الائتماني في جوهره محاولة للسيطرة على هذه المخاطر والنزول بها إلى أدنى مستوى ممكن، أو تحجيمها وإبطال مفعولها نهائياً في المجالات التي يكون فيها ذلك ممكناً . فبعد قيام البنك بتقدير نوع وطبيعة المخاطر التي قد تترتب على إقراض عميل ما، تأتي المرحلة التالية التي تتمثل في اقتراح بعض الإجراءات الوقائية، لكيفية التعامل مع هذه المخاطر ومواجهتها، بهدف التغلب عليها والتقليل من آثارها السلبية المتوقعة على نتائج القرار الائتماني، وفيما يلي بعض هذه الأساليب²:

❖ بالنسبة للمخاطر المرتبطة بالعميل فيمكن التحكم بها، بتحرير اتفاق شرطي يعطي البنك الحق في وضع قيود على قدرة المقترض في اتخاذ بعض القرارات، التي يرى البنك أنها قد تؤثر في قدرة العميل على إعادة الائتمان الذي تم منحه له .ومن الأمثلة على تلك القيود:

¹ - سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص ص 19-20.

² - إيمان أنجرو، مرجع سبق ذكره، ص ص 52 -- 54.

• اشتراط ضرورة الحصول على موافقة البنك إذا ما قررت المنظمة الحصول على قروض إضافية مستقبلاً، كذلك قد يضيف شرطاً آخر ينص على أن مخالفة العميل لأي شرط من شروط الاتفاق، يعني حق البنك في إلزامه بسداد القرض وفوائده فور وقوع المخالفة، ويطلق على هذا البند الإضافي شرط الإسراع في استرداد مستحقات البنك.

❖ استفتاء الضمانات التي تلائم كل حالة ائتمانية، وذلك حينما تسفر مؤشرات الدراسة عن أهمية استيفاء هذه الضمانات، فإذا فشل العميل في الوفاء بالتزاماته، يكون للبنك الحق في اتخاذ الإجراءات للتصرف في الأصل الموضوع ضماناً. وهناك إجراء آخر، يتمثل في توقيع شخص ثالث على الاتفاق يتمتع بمركز مالي جيد، وكذلك ذو سمعة جيدة بوصفه ضامناً للعميل، حيث يمكن الرجوع إليه إذا ما فشل العميل في سداد القرض والفوائد.

❖ ويمكن التحكم في المخاطر المرتبطة بالبنك مانح الائتمان عن طريق تعزيز نظم الرقابة والمتابعة داخل البنك، يهدف منع وقوع الأخطاء واكتشافها في الوقت المناسب ووضع الإجراءات الوقائية الملائمة وسلامة التطبيق للضوابط الخاصة بمنح كل نوع من التسهيلات الائتمانية المختلفة.

❖ فيما يتعلق بالمخاطر المرتبطة بالظروف العامة، مثل مخاطر ارتفاع أسعار الفائدة في المستقبل والتي تظهر بوضوح بالنسبة للقروض ذات الآجال الطويلة، هذا النوع من المخاطر يمكن التغلب عليه بالاتفاق مع العميل على استبدال القرض طويل الأجل الذي يطلبه بقرض قصير الأجل، يتجدد لعدد من المرات يحمل بسعر فائدة يتماشى مع المستويات السائدة عند إجراء التجديد. كما يمكن للبنك أيضاً الاتفاق مع العميل على سعر فائدة متحرك أو ما يسمى بتعويم سعر الفائدة¹.

❖ كذلك قد تلجأ البنوك في حالة التسهيلات الكبيرة الحجم أو ذات المخاطر المرتفعة إلى نقل المخاطر إلى أطراف أخرى، حيث يتم طلب مشاركة بنوك أخرى في تقديم هذه التسهيلات تحت ما يسمى "الائتمان المشترك".

❖ التأمين على القرض: لعل من إحدى الوسائل الهامة لتجنب خطر عدم التسديد خاصة هو التأمين على القروض الممنوحة للمتعاملين، حيث يلزم البنك عميله بالتأمين، حتى يتمكن من استرداد ما أمكن في حالة تحقق الخط².

¹ - منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية (مدخل اتخاذ القرار)، ط 3، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1996، ص 230
² - يحيوش حسين، تسيير مخاطر القرض (حالة القرض الشعبي الوطني)، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي السابع حول إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة، 19 - أبريل 2007، ص 5.

المبحث الثاني: لجنة بازل و تسيير المخاطر الائتمانية

و هو المبحث الثاني من هذا الفصل و الذي أردنا من خلاله دراسة أهم ما جاءت به لجنة بازل كونها نظام رقابي للمخاطر المصرفية، و بالرغم من الوسائل التي يستعملها البنك في تقييم المخاطر، الا أنه يأخذ دائما الاحتياطات اللازمة لكي يتجنبها و ذلك من خلال الوقاية و المعالجة لهذه المخاطر الائتمانية و هو ما سنتناوله لاحقا في هذا المبحث.

المطلب الأول : تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية

يعتبر رأس المال المصرف أكثر المصادر للحماية من المخاطر و هي الوسيلة الفعالة للرقابة لأنه يمكن تطبيق معايير رأس المال بصورة موحدة على المؤسسات و التشريعات المختلفة .وذلك أن رأس المال المطلوب له دور في مواجهة مخاطر الأصول و استقرار المصارف و بناء الثقة، خاصة في حالة الأزمات المحتملة أو الفعلية¹ و من هذا المنطلق تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية في نهاية عام 1974 و هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية، و إنما أنشئت بقرار من محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية العشر، فهي مؤلفة من كبار ممثلي سلطات الرقابة المصرفية و الدول الصناعية حيث تتألف اللجنة من 11 بلدا :بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، ثم انضمت بعد ذلك لوكسمبورغ و اسبانيا و أصبح العدد 13 ، و عادة ما تجتمع هذه اللجنة في مقر بنك للرقابة أربع مرات سنويا، و يساعدها التسويات الدولية (BIS) Bank for International Settlement عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على المصارف، و قد تم إنشاء هذه اللجنة بعد و غرضها الأساسي هو ، البنك الأمريكي فرانكلين Franklin و أزمة البنك الألماني هيرستات Herstatt تحسين مستوى الرقابة المصرفية بين البنوك و ذلك في ثلاثة جوانب و هي² :

- فتح مجال الحوار بين البنوك المركزية للتعامل مع مشكلات الرقابة المصرفية؛
 - التنسيق بين السلطات الرقابية المختلفة و مشاركة تلك السلطات مسؤولية و مراقبة و تنظيم تعاملها مع المؤسسات المالية الأجنبية بما يحقق كفاءة و فعالية الرقابة المصرفية؛
 - تحفيز و مساعدة نظام رقابي معياري يحقق الأمان للمودعين المستثمرين و الجهاز المصرفي و يحقق الاستقرار في الأسواق المالية العالمية.
- و على الرغم من أن توصيات اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية، الا أنها أصبحت مع مرور

¹- طارق الله خان، حبيب أحمد، إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، ط1 ، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، السعودية، 2003، صص 102- 103 .

²- طيبة عبد العزيز، مرايمي محمد، بازل 2 و تسيير المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات .العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 11- 12 مارس 2008 ص- 93 .

الوقت ذات قيمة فعلية كبيرة .و تتضمن قرارات و توصيات اللجنة وضع المبادئ و المعايير المناسبة للرقابة على المصارف مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ و المعايير و الاستفادة من هذه الممارسات.

ونشير في هذا الصدد أن حسن إدارة المخاطر بالبنوك يستوجب الالتزام بالمبادئ الأساسية التالية¹ :

- أن يكون لدى كل بنك لجنة مستقلة تسمى " لجنة إدارة المخاطر " تهتم بإعداد السياسة العامة أما الإدارة المتخصصة لإدارة المخاطر فتتولى تنفيذ تلك السياسات، كما تقوم بمراقبة وقياس المخاطر بشكل دوري.

- تعيين " مسؤول مخاطر " لكل نوع من المخاطر الرئيسية تكون لديه خبرة كافية في المجال البنكي.
- وضع نظام محدد لقياس ومراقبة المخاطر في كل بنك وتحديد الأسقف الاحترازية للاتئمان والسيولة.
- تقييم أصول كل بنك وخاصة الاستثمارية كمبدأ أساسي لقياس المخاطر والربحية .
- استخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر ووضع ضوابط أمان ملائمة لها .
- ضرورة وجود وحدة مراجعة داخلية مستقلة بالبنوك تتبع مجلس الإدارة بالبنك مباشرة وتقوم بالمراجعة لجميع أعمال البنك بما فيها إدارة المخاطر .

المطلب الثاني : إتفاقية بازل الأولى

تعتبر المخاطر الائتمانية ذات أهمية قصوى بالنسبة للمصارف و من وجهة نظر البنوك المركزية، و هذا ما جعل إتفاقية سنة 1988 م تخص المخاطر الائتمانية لأصول الميزانية و خارجها تهدف الى تقنين رأس المال المطلوب.

و لكن المصارف تعمل في اقتراض و إقراض الأموال، و لأنها تقرض، فان ديونها المستحقة تشكل جزء كبير من أصولها، و نوعية هذه الأصول تتوقف على مدى تحصيل هذه الديون بالكامل في مواعيد استحقاقها، و عدم السداد في الوقت المحدد وارد دائما و يتوقف على الجدارة الائتمانية للمقترض و لهذا ما يهم المراقبين أن تدرك المصارف مخاطرها الائتمانية و أن تحتفظ بالحد الأدنى لرأس المال المطلوب. ففي عام 1988 ، كان لكل بلد من البلدان تنظيمات خاصة بها بشأن الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال المنافسة على المستوى العالمي بين البنوك .بالإضافة إلى (distorsion) للمصارف، مما أدى ذلك إلى تشويه ذلك، التنظيم الأقل حدة في بعض الحالات أدى إلى انهيار بعض البنوك، و هو ما أثر على استقرار القطاع المالي .

¹ - حسين بلعجوز، " إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها " الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة :منافسة - مخاطر - تقنيات، جامعة جيجل ، يومي7- 9 جوان، ص2005 .

و بذلك شهد عام 1988 أول ظهور للاتفاق على الأنظمة المصرفية الدولية،¹ حيث قدمت اللجنة تقريرها الأول عام 1987 م لمحافظي البنوك المركزية و قد ركز التقرير بصورة كبيرة على وضع معيار لقياس كفاية رأس المال من أجل تحقيق التوافق في الأنظمة و الممارسات الرقابية الوطنية و في يوليو 1988م تمت الموافقة على التقرير النهائي الذي قدمته لجنة بازل، و الذي يهدف إلى تقوية و استقرار النظام المصرفي الدولي و إزالة المنافسة غير العادلة بين المصارف.

نسبة الملاءة "G" ركزت اتفاقية 1988 على مخاطر الائتمان، و فرضت على المصارف الدولية 10 " المشتركة، و التسمية الشائعة لها نسبة كوك؛ و تحسب على النحو التالي:

الأموال الذاتية الصافية

$$\text{نسبة كوك} = \frac{\text{الأموال الذاتية الصافية}}{\text{الأخطار المرجحة}} \leq 8\%$$

كما قسمت لجنة بازل رأس المال الى شريحتين :المستوى الأول رأس المال الأساسي (رأس المال والاحتياطيات) و المستوى الثاني رأس المال التكميلي . ** و حددت بأن المستوى الأول يجب أن يمثل 4% من الأصول المرجحة، و فضلت في تقييم كفاية الأموال الخاصة بنسب المخاطرة المرجحة حسب أصناف الأصول و ذلك تبعا لدرجة المخاطرة النسبية، و حددت اللجنة ضمن مقرر بازل 1 خمسة أوزان ترجيحية تطبق بغرض حساب الأصول المرجحة لمخاطر الائتمان و هي : 0 بالمائة، 10 بالمائة ، 20 بالمائة ، 50 بالمائة و 100 بالمائة، مع الأخذ بعين الاعتبار انتماء المقترض لأي دولة في المجموعتين دول OECD *** دول خارج OECD و ترجيحات الأصول داخل الميزانية موضحة في الجدول الآتي:

¹ -Mohamed AMBAR, La Gestion de Risque de Crédit par La Méthode RAROC, Diplôme Supérieur des Etude Bancaire, Ecole Supérieur de Banque, Alger, Octobre 2007, p 15.

**- يتكون رأس المال التكميلي من مجموع الاحتياطيات غير المعلنة و احتياطيات اعادة التقييم و احتياطيات خسائر القروض العامة و أدوات الدين الهجينة، و الديون التابعة لأجل خمس سنوات (على أن تكون في حدود % 50 من الطبقة الأولى لرأس المال .) و يتعين على المسؤولين التأكد من أن رأس المال التكميلي لا يزيد عن % 50 من رأسمال البنك.

***- OECD :Organisation for Economic Cooperation and Development : منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية، حيث دول OECD و هي الدول التي تنتمي الى المنظمة، أما دول خارج OECD فهي الدول التي لا تنتمي الى المنظمة .

الجدول رقم (1) : أوزان المخاطر المرجحة للأصول والعناصر داخل الميزانية حسب نسبة بازل

درجة المخاطر	نوعية الأصول
0 %	<ul style="list-style-type: none"> - النقدية - المطلوبات من الحكومات المركزية بالعملة المحلية والممولة بها؛ - المطلوبات بضمانات نقدية وبضمانات أوراق مالية صادرة من الحكومات المركزية من دول OCDE أو مضمونة من قبل الحكومات المركزية لدول OCDE
0% أو 10% أو 20% أو 50%	<ul style="list-style-type: none"> المطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية والقروض المضمونة من أو المغطاة بواسطة إصدارات أوراق مالية من تلك المؤسسات
20 %	<ul style="list-style-type: none"> - المطلوبات المضمونة من بنوك التنمية متعددة الأطراف، وكذلك المطلوبات المضمونة أو المغطاة بأوراق مالية صادرة عن تلك البنوك؛ - المطلوبات من البنوك المسجلة في دول OCDE وكذا القروض المضمونة منها؛ - المطلوبات من شركات الأوراق المالية المسجلة في دول OCDE والخاضعة لاتفاقيات رقابية وكذا مطلوبات بضمانات تلك الشركات؛ - المطلوبات من البنوك المحلية خارج دول OCDE والمتبقي على استحقاقها أقل من عام وكذا القروض المتبقي عليها أقل من عام والمضمونة من بنوك مسجلة خارج دول OCDE؛ - المطلوبات من مؤسسات القطاع العام غير المحلية في دول OCDE والتي لا تتضمن مطلوبات الحكومة المركزية والقروض المضمونة بواسطة إصدارات أوراق مالية من هذه المؤسسات؛ - النقدية تحت التحصيل

<p>- القروض المضمونة بالكامل برهونات على العقارات السكنية التي يشغلها المقترضون أو التي سيؤجرونها للغير؛</p>	<p>50%</p>
<p>- المطلوبات من القطاع الخاص</p> <p>- المطلوبات من البنوك المسجلة خارج دول OCDE والتي يتبقى على ميعاد استحقاقها فترة تزيد عن عام؛</p> <p>- المطلوبات من الحكومات المركزية خارج دول OCDE والتي يتبقى على ميعاد استحقاقها فترة تزيد عن عام؛</p> <p>- المطلوبات من الحكومات المركزية خارج دول OCDE ما لم تكن ممنوحة بالعملة المحلية وممولة بها؛</p> <p>- المطلوبات من الشركات التجارية المملوكة للقطاع العام؛</p> <p>- المباني والآلات والأصول الأخرى الثابتة؛</p> <p>- العقارات والاستثمارات (بما في ذلك الاستثمارات في شكل مساهمات في شركات أخرى لم تدخل في الميزانية الموحدة للبنك؛</p> <p>- الأدوات الرأسمالية التي أصدرتها بنوك أخرى ما لم تكن قد استبعدت من رأس المال؛</p> <p>- باقي الأصول الأخرى.</p>	<p>100%</p>

المصدر: د. سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، الواقع وتحديات، جامعة الشلف، ديسمبر 2004، ص 289.

و في يناير 1996 أضافت لجنة بازل معايير لاتفاقها الأول، حيث تم من خلاله إلزام البنوك بالاحتفاظ برأسمال لمواجهة مخاطر السوق*، ليتم العمل به بدء من بداية عام 1997 و قد حددت لجنة بازل في هذا التعديل نموذجين لحساب متطلبات رأس المال هما: النموذج المعياري، و نماذج قياس المخاطرة الداخلية¹.

لكن رغم ذلك لم تقتصر اللجنة على وضع حدود دنيا لكفاية رأس المال في المصارف، لأنها قدرت مواجهة المخاطر المصرفية يتطلب مجموعة من القواعد والمبادئ لتنفيذ الرقابة على البنوك .

*- تهدف اللجنة من هذا التعديل الى احتفاظ البنوك برأس المال لمقابلة المخاطر الناجمة عن تقلبات أسعار الأصول المالية و معدلات الفوائد في الأسواق المالية (أسعار صرف العملات، أسعار السلع: البترول، المعادن) سواء كانت بنود داخل الميزانية أو خارج الميزانية.

¹- Basel Committee on Banking Supervision, Amendment to The Capital Accord To Incorporate Market Risks, January 1996, p 1

فأصدرت اللجنة سنة 1997، المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية تمثلت في إرشادات رقابية يمكن أن تستخدمها السلطات الرقابية في التعامل مع الرقابة في البنوك، و تبعتها في سنة 1999 وضع منهجية للتأكد من تطبيق هذه المبادئ من قبل البنوك.

و على الرغم من المساهمات التي قدمتها اتفاقية بازل الأولى في تحقيق أهداف اللجنة الا أن التجربة أثبتت أن هناك حاجة إلى تطوير متطلبات رأس المال و نظم الرقابة على المصارف، و ما حدث في أزمة جنوب شرق آسيا و أثرها على المصارف المحلية و الدولية أبرز شاهد على صحة ذلك و من أهم الانتقادات الموجهة الى بازل I ما يلي:¹

- ❖ لم تعد نسبة كفاية رأس المال المحتسبة وفق بازل I مقياسا جيدا للوضع المالي للبنوك في جميع الأحوال، و ذلك بسبب التطورات التي شهدتها الأسواق المالية خلال العقد الأخير، فقد أثبتت التجارب أنه لا توجد علاقة ثابتة بين تعثر المصارف و نسبة ملاءمتها و التي من المفروض أن تعبر عن قدرتها في استيعاب الصدمات .
- ❖ المنهجية المستخدمة في ترجيح الأصول، تنتج في أغلب الأحوال مقياسا بسيطا و ذو علاقة منخفضة لمقدار التعرض لمخاطر الائتمان. فهذه الطريقة لا تراعي عملاء البنك الواحد المصنّفون داخل نفس الفئة.
- ❖ أن بعض أنواع التعاملات لا تحفز اتفاقية بازل المصارف على استخدام أساليب السيطرة في تخفيض المخاطر حيث أن اتفاقية بازل الأولى لا تسمح بتخفيض متطلبات رأ المال مقابل الضمانات النقدية و ضمانات الحكومات المركزية.
- ❖ لا تأخذ لجنة بازل بعين الاعتبار أثر التنوع في محفظة القروض، فالمخاطر لا تقتصر بالأصول فقط وإنما أيضا بكيفية توزيعها باعتبار أن التنوع يؤثر على حجم المخاطر الكلية.

¹ - ميرفت علي أبو كمال، مرجع سبق ذكره ، ص ص 39-40.

المطلب الثالث: اتفاقية بازل الثانية

سبق أن أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية مقررات بشأن تطبيق معيار موحد لرأس المال، يغطي المخاطر الائتمانية التي تواجهها البنوك، و قد وافق محافظو البنوك المركزية للدول الصناعية على هذه المقررات خلال يونيو 1988 ، و بالتالي أصبح من المتعارف عليه أن تقييم ملاءة البنوك ترتبط بمدى استيفائها للحد الأدنى للمعيار المذكور.

كما أصدرت اللجنة خلال يونيو 1999 مقترحات جديدة لتطوير أسلوب حساب معيار كفاية رأس المال أطلق عليه بازل 2 و طلبت اللجنة أن يتم موافقتها بالتعقيب على هذه المقترحات حتى آخر مارس 2000 تمهيدا لإصدار توصيات نهائية في هذا المجال خلال عام 2000.

و نظرا للانتقادات التي وجهت إلى هذه المقترحات من العديد من البنوك ذات الانتشار الدولي و السلطات الرقابية و الجهات المعنية، فقد أصدرت اللجنة مقترحات معدلة خلال يناير 2001 لتتلقى التعقيب عليها في نهاية 2001 ، إلا أنه نظرا لتكرار بعض الانتقادات فقد صدر عن اللجنة ورقة شبه نهائية بشأن هذا المعيار، بحيث تتلقى التعقيبات النهائية عليها في موعد أقصاه 31 يوليو 2003 تمهيدا لإصدارها في شكلها النهائي مع الربع الأخير من عام 2003 ، على أن يبدأ العمل بها في نهاية 2006.

و بالفعل أخذت العديد من مصارف الدول الكبرى الخطوات اللازمة لتنفيذ الأحكام الاتفاقية الجديدة، و بذلك تكون بازل 2 ، أكثر مرونة و ملائمة لمهمة بازل .و عليه ينبغي تحسين قدرة النظام المصرفي الدولي و أن يشرف على المصارف الفردية لتحمل الصدمات المالية في المستقبل. و قد تمثلت المقترحات الجديدة و التي أطلق عليها متطلبات بازل 2 في توسيع قاعدة و إطار كفاية رأس المال الذي يضمن تحقيق الأهداف التالية:¹

- ❖ زيادة معدلات الأمان و سلامة النظام المالي العالمي.
- ❖ تحقيق العدالة في المنافسة و تدعيم التساوي و التوازن في المنافسة بين البنوك دولية النشاط و ضمان تكافؤ الأنظمة و التشريعات و عدم التعارض بين الأهداف السياسية و الأهداف العامة.
- ❖ إدخال منهج أكثر شمولية لمعالجة المخاطر من خلال إدراج العديد من المخاطر التي لم تكن متضمنة من قبل و إيجاد نماذج اختبار جديدة أكثر ملائمة لتطبيقها في البنوك على كافة مستوياتها .
- ❖ تشجيع المصارف على انتهاج ممارسات سليمة و شاملة لإدارة المخاطر و بالأخص إدارة المخاطر الائتمانية، و ذلك بإدخال أساليب متقدمة لقياس مخاطر الائتمان خاصة تطبيق منهج التصنيف الداخلي الذي يعتبر من أهم منافع الاتفاقية الجديدة .و يمكن تحقيق ذلك من خلال

¹-سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص41 .

مقترحات لجنة بازل بدعائها الثلاثة (الحد الأدنى لكفاية رأس المال، المراجعة الإشرافية و انضباط السوق) كمدخل تستند عليه الاتفاقية.

❖ المراسلة، الاتصال و التحوار بين المختصين في مجال الصناعة المصرفية.

ترى اللجنة لبلوغ هذه الأهداف يتعين على سلطات الرقابة الاعتماد على ثلاث ركائز في بناء تنظيم احترازي: المتطلبات الدنيا لرأس المال، عملية المراجعة من قبل السلطة الرقابية، انضباط السوق، حيث لكل منها معايير و أحكام. و تعتقد اللجنة أن التطبيق الأفضل للاتفاقية الجديدة يتم عن طريق الالتزام بالدعائم الثلاثة¹.

الدعامة الأولى: المتطلبات الدنيا لرأس المال Pillar I : Minimum Capital Requirements
تعرض هذه الدعامة كيفية حساب متطلبات كفاية رأس المال اللازم لمخاطر الائتمان و مخاطر السوق ومخاطر التشغيل وفقا للعلاقة التالية : رأس المال (لم يتغير)

معدل كفاية رأس المال (الحد الأدنى 8%) =

الأصول والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان

المخاطر +12,5 (مخاطر السوق+مخاطر التشغيل)

و يبقى الإطار الجديد على كل من التعريف الحالي لرأس المال و الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال إلى الأصول المرجحة بأوزان مخاطرها بنسبة 8 بالمائة، و يتطلب الوصول إلى معدل كفاية رأس المال قياس كل من طرق لقياس كل منها و في مخاطر الائتمان و مخاطر السوق و مخاطر التشغيل، و قد حددت مقررات بازل 2 هذا الصدد نلاحظ ما يلي:

1. أن لجنة بازل استحدثت نوعا جديدا من المخاطر و هي المخاطر التشغيلية.
2. لم تجر تعديلات تذكر على المخاطر السوقية التي استحدثت مع منتصف التسعينات.
3. تم إجراء تعديلات جوهرية على المخاطر الائتمانية حيث سمحت لجنة بازل بثلاث بدائل لقياس تلك المخاطر و هي:

❖ المنهج المعياري أو القياسي Standardized Approach

❖ منهج التصنيف الداخلي الأساسي لمخاطر الائتمان Foundation IRB Approach

❖ منهج التصنيف الداخلي المتقدم لمخاطر الائتمان Advanced IRB Approach

الدعامة الثانية: عمليات المراجعة من قبل السلطة الرقابية Supervisory Review Process

تركز الدعامة الثانية على عملية المراجعة لتنفيذها على المستوى الوطني. و يتطلب تدقيق المراجعة من المشرفين ضمان أن كل بنك لديه تقييم داخلي سليم لمدى كفاية رأس المال على أساس إجراء تقييم شامل لمخاطرها، كما أنه على المصارف أن تقوم بإجراء عملية تقييم شامل لكفاية رأس المال على أساس مايلي:

¹ - حفيان جهاد ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 55، 59.

- ❖ مجلس الرقابة و الإدارة العليا؛
- ❖ التقييم السليم لرأس المال؛
- ❖ التقدير الشامل للمخاطر؛
- ❖ الرقابة و إعداد التقارير؛
- ❖ مراجعة عملية الرقابة الداخلية

و تهدف هذه المراجعة إلى التأكد من كفاية رأس المال بحسب نوعية مخاطر البنك و إستراتيجية المحافظة على المستويات المتطلبة لرأس المال، و في هذا المجال تقترح اللجنة أربعة مبادئ أساسية يجب أن تتبعها السلطة الرقابية و هي:

المبدأ الأول:

يجب أن يكون لدى كل بنك الوسيلة المناسبة لتقييم مدى كفاية رأس المال لديه بصفة عامة وفقا لنوعية المخاطر التي يتعرض لها، مع وضع إستراتيجية للحفاظ على مستوى رأس المال لديه.

المبدأ الثاني:

يجب أن تقيم السلطة الرقابية النظم المتوفرة لدى البنوك داخليا لتقييم رأس المال و ما لديها من استراتيجيات و الوقوف على مدى قدرتها على مراقبة التزامها بالنسب المحددة من جانب السلطة الرقابية فيما يتعلق برأس المال، و في حالة التوصل إلى عدم كفاية الإجراءات المتخذة من جانب البنك في هذا الصدد يتعين عليها أن تتخذ الإجراءات المناسبة.

المبدأ الثالث:

يجب أن تتوقع السلطة الرقابية أن البنوك سوف تحتفظ بمعدل كفاية رأس المال أعلى من الحد الأدنى المطلوب، كما يجب أن يكون لدى السلطة الرقابية القدرة على أن تطلب من البنوك الاحتفاظ بمعدل أعلى من الحد الأدنى

المبدأ الرابع:

يجب على السلطة الرقابية أن تحاول التدخل في مراحل مبكرة لمنع انخفاض رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب، و ذلك تهدف دعم سمات المخاطر لدى البنوك، كما يجب أن تطلب السلطة الرقابية البنوك باتخاذ الإجراءات التصحيحية إذا لم يتم الاحتفاظ بمعدل رأس المال أو لم يتم استعادته إلى المستويات المطلوبة.

هذه المبادئ الأربعة تتطلب من البنوك أن تقوم بتقييم وضعية كفاية رأس المال بحيث تتناسب مع المخاطر الكلية التي تتعرض لها، أما بالنسبة للمراقبين (السلطات الرقابية Supervisors) فيتطلب منهم مراجعة العمليات الخاصة بتحديد كفاية رأس المال و اتساقها مع المخاطر الكلية التي تتعرض لها البنوك، و اتخاذ القرارات أو الأمور المناسبة بالنسبة لتقييمات البنوك . إذ تعتبر هذه المبادئ

ضرورة جدا لضمان فعالية الإدارة بالنسبة لتنظيمات البنك و الرقابة المصرفية الفعالة .و إن الحكم على المخاطر التي تتعرض لها البنوك و كذلك كفاية رأس المال بصورة دقيقة لابد أن يتضمن متطلبات أكثر من مجرد تقييم البنك لمتطلبات معدل كفاية رأس المال.

إن دعامة عمليات المراجعة الرقابية في اتفاق بازل 2 يوفر للبنوك فوائد كبيرة من خلال تركيز هذه الدعامة على أهمية حاجة البنوك لقدرة عالية لتقييم المخاطر المصرفية، و أن يكون لدى المراقبين قدرة عالية في كيفية تقييم المخاطر المصرفية .و من المعروف أن الصناعة المصرفية تتميز بالتطور المستمر و إدخال أدوات مالية جديدة و في الغالب تكون مخاطر الأدوات الجديدة كبيرة، لذا يجب على المراقبين أن يكونوا على دراية جيدة بتقييم تلك المخاطر و ذلك من خلال تقييمهم للبنوك الخاصة في تقييم تلك المخاطر .و حتى تتمكن البنوك من تطبيق الدعامة الثانية بطريقة سليمة، فيجب أن تتبنى نظاما جيدا لإدارة المخاطر المصرفية يرتبط ارتباطا وثيقا بأساليب المخاطر التي حددتها الاتفاقية في الدعامة الأولى و التي يختار منها البنك ما يتناسب مع ظروفه و الموارد البشرية و المادية المتاحة له.

الدعامة الثالثة: انضباط السوق (الشفافية المالية) Market Discipline

يعتبر انضباط السوق من أهم متطلبات بازل و هي بمثابة الدعامة الثالثة له، فالغرض منها هو تكملة الدعامتين الأولى و الثانية ، حيث لا داع لوجود الضوابط الخاصة للدعامتين الأولى و الثانية بدون طمأنة جمهور المستفيدين، لذلك فان الدعامة الثالثة ليست إلا مجموعة من المتطلبات التي تسمح للمشاركين في السوق بتقديم المعلومات الخاصة بدرجة كفاية رأس المال .و بما أن أحد أهداف الاتفاق الجديد هو تحقيق المنافسة المتكافئة في الصناعة المصرفية، فان الإفصاح يحقق هذا الهدف بإعلام المشاركين في السوق بمدى سلامة وجود البنك.


و تقترح اللجنة مزيدا من الإفصاح عن معيار كفاية رأسمال البنك و نوعية مخاطره و حجمها و السياسة المحاسبية المتبعة لتقييم أصوله و التزاماته و تكوين المخصصات، و استراتيجياته للتعامل مع المخاطر و نظام البنك الداخلي لتقدير حجم رأس المال المتطلب، مع تسليم اللجنة باختلاف الوسائل التي تتبعها السلطات الرقابية الداخلي لتقدير حجم رأس المال المتطلب، مع تسليم اللجنة باختلاف الوسائل التي تتبعها السلطات الرقابية لإلزام البنوك بالوفاء بمتطلبات الإفصاح، و التي ترى اللجنة أنها سوف تعتمد على الصلاحيات القانونية التي يتم توفيرها للسلطات الرقابية .

كما سوف يهدف هذا الإفصاح إلى تشجيع البنوك على إتباع الممارسات المصرفية السليمة، و تمكين المشاركين في الأسواق من تقييم المعلومات الأساسية بشأن المخاطر التي يتعرض لها البنك و علاقتها برأس المال، أخذا في الاعتبار مبدأ الأهمية النسبية.

و ترى اللجنة أيضا أن هذا الإفصاح يجب أن لا يتعارض مع معايير المحاسبة المطبقة، مع مراعاة عدم

التوسع غير الملائم في نشر المعلومات التي قد يصعب تفسيرها أو التي لا تمكن من الوقوف على حجم المخاطر الفعلية التي يتعرض لها البنك والشكل التالي يوضح ركائز إتفاقية بازل الثانية :

الشكل رقم (5) ركائز إتفاقية بازل الثانية



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد - أمين عواد، المقاربة الحديثة لإدارة المخاطر و الصعوبات التي تواجهها لبنان في تطبيقها، مؤتمر تقييم سياسات إدارة مخاطر الائتمان، لجنة الرقابة على المصارف لبنان، بيروت، 15/ 01/ 2007 ص، 30 .

المطلب الرابع : إتفاقية بازل الثالثة

بالرغم من نجاعة و فعالية إتفاقية بازل 2 ، إلا أن المنظومة المصرفية تعرضت لبعض الأزمات المالية، إذ واجه العالم منذ بداية عام 2008 حتى يومنا هذا، أزمة مالية عالمية لم يسبق لها مثيل في التاريخ الحديث، وهو ما يوحى بالضرورة إلى وجود ثغرات عديدة في إطار عمل بازل 2 والى عدم قدرتها على تجنب أزمات مماثلة في المستقبل ،منها عدم كفاية رأس المال للبنك خلال الأزمات و الاعتماد المفرط على مؤسسات التصنيف الائتماني و الانتشار الكبير للمنتجات المالية المعقدة أو التوسع الكبير للتوريق المصرفي و إعادة التوريق و الممارسات الضعيفة في إدارة المخاطر ، لا سيما مخاطر السيولة ومخاطر التركيز ، مما دفع إلى ضرورة تطوير وتعزيز إطار عمل بازل 2 ، وهو ما أدى إلى ظهور ما يسمى بإتفاقية بازل 3

بعد الأزمة المالية التي عاشها العالم خلال الأعوام الثلاثة الماضية ،والتي تعرضت فيها بنوك استثمار أمريكية إلى هزات وصددمات عنيفة جدا جراء أزمة العقار المالية ،وكانت في مقدمة قائمة البنوك المنهارة إذ بتاريخ 2008/09/15 انهارت مؤسستان ماليتان عملاقان هما:

مصرف ليمان برونرز Lehman Brothers وميريل لينش Merrill Lynch¹ وهو ما أدى إلى ضرورة إعادة النظر في القوانين و القواعد الدولية التي تنظم عمل المصارف ،وهذا ما حدث بالفعل يوم الأحد 12 سبتمبر 2010 ،حيث أعلنت لجنة بازل للرقابة المصرفية، أن رؤساء بنوك مركزية ومسؤولين في الهيئات التنظيمية من 22 دولة من الاقتصاديات ال ا رتدة في العالم ،وافقوا على سن قواعد أكثر صرامة بشأن إدارة المصارف ، في محاولة لجعل هذه الصناعة أكثر قدرة على مواجهة الأزمات، وفي بيان صادر عنها ،تم صدور اتفاقية بازل 3 و التي أدخلت تعديلات جذرية على المحاور الثلاثة المعتمد عليها من طرف اتفاقية بازل 2 ،وهي الحد الأدنى من متطلبات أرس المال وعملية مراجعة قواعد الرقابة وضبط السوق.

وقد أثارت الاتفاقية الجديدة ردود فعل مختلفة ، وهذا أمر وارد ،علما بأنها ستضع الأساس العالمي لتنظيم عمل البنوك ، ولذلك فهي تحاول إرضاء عدد كبير من الاحتياجات و التوقعات المتفاوتة بدرجة كبيرة وعلى الرغم من ذلك ،فمن المحتمل أن تصبح هذه الاتفاقية واحدة من النتائج الأطول عمرا للركود العالمي الراهن ، وكذلك إحدى المحاولات الجادة للقضاء على آثاره.

ومع أن التحرك قد تأخر كثيرا ،و على الرغم من الكلام الذي تردد كثيرا عن التغيير و الحاجة إليه ،إلا أن اتفاقية بازل 3 تبقى أساسية لخلق إطار عالمي للأحكام التنظيمية الكلية ما قبل الأزمة ، وهذا أمر مهم ، على الأقل من أجل الدور الأساسي الذي يلعبه عدم التنسيق الدولي في إشعال الأزمة ،في وقت اكتسبت فيه العديد من شركات القطاع المالي بصمة عالمية واضحة ، وفي ظل هذه الظروف ، ساهمت الموازنة التنظيمية بشكل كبير في تعقيد الجهود التي يبذلها المشرفون الوطنيون لم ا رقبة وفهم المخاطر التي تواجههم ، لكن الشيء المهم بالنسبة لاتفاقية بازل 3 ،هو بكل تأكيد هدفها الرامي إلى وضع معيار عالمي حقيقي لم ا رقبة القطاع البنكي ، لا سيما أن هناك إجماعا واسعا على أن غياب التنسيق الدولي أسهم في تأجيج الأزمة ، كما تهدف هذه الاتفاقية إلى دفع البنوك لتحسين نفسها جيدا ضد الأزمات المالية في المستقبل، و بالتغلب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكن أن تتعرض لها دون مساعدة الدول ما أمكن.

وتجدر الإشارة إلى أن القوانين السارية الحالية ، تلزم البنوك بتخصيص نسبة 2% فقط من إجمالي القروض كأموال احتياطية لتعويض هذه الخسارة ، لكن قوانين بازل الجديدة رفعت هذه النسبة بأكثر من ثلاثة أضعاف لتصل إلى 2% ، كما شجعت لجنة بازل للرقابة المصرفية البنوك الكبيرة على الاحتفاظ باحتياطات أكبر من نسبة 2% ، لأن انهيار مثل هذه البنوك يمكن أن يدمر النظام المالي بأكمله،لكن اللجنة لم تحدد بعد النسبة الإضافية التي تتوقع المصارف الكبيرة أن تلتزم بها، وبالفعل فإن المصارف البريطانية الكبيرة قد رفعت نسبتها إلى ما يتراوح ما بين 13.2% بنك باركليز، بنك لويبرز 2.2%.

¹http://www.modon.org/index.php?act=st&f=13&t=45277-

تشدد القوانين الجديدة على أنه، في حال إخلال أحد البنوك بهذه القواعد ، أي انخفضت نسبة الأموال الاحتياطية لديه عن 2 %، فسيحق للسلطات المالية أن تمنع البنك من توزيع الأرباح على المساهمين أو منح مكافآت مالية لموظفيه ، أو حتى تخفيض رواتبهم.

ولكي تستطيع البنوك مواكبة هذه الزيادة الكبيرة ، فعليها إما رفع رؤوس أموالها (عبر طرح أسهم جديدة للاكتتاب العام ، أو إيجاد مصادر أخرى للتمويل) ، أو التقليل من حجم قروضها ، وفي الحالتين، فإن الأمر يحتاج لبعض الوقت ، لذا فقد منحت اتفاقية بازل الجديدة المصارف حتى عام 2012 فرصة لتطبيق هذه القواعد كلية ، على أن يبدأ التطبيق تدريجيا مع بداية عام 2013 ، وبحلول عام 2012 يجب على البنوك أن تكون قد رفعت الأموال الاحتياطية إلى نسبة 4.2% وهو ما يعرف باسم : " Core Tier-One Capital Ratio "، ثم ترفعها بنسبة إضافية تبلغ 2.2% بحلول عام 2012 وهو ما يعرف باسم " Counter-Cyclical "، كما أن بعض الدول مارست ضغوطا من أجل إقرار نسبة حماية إضافية بمعدل 2.2%، ليصل الإجمالي إلى 2.2% ، بحيث يفرض هذا المطلب في أوقات الرخاء، غير أن مجموعة بازل أخفقت في الاتفاق على هذا الإجراء وتركت أمره للدول الفردية¹.

¹ <http://www.aawsat.com/details.asp?section=6&article=587106&issueno=11616>

خلاصة الفصل الثاني

تلخيصا لكل ما تناولناه في هذا الفصل فيما يخص المخاطر الائتمانية، توصلنا في هذا المبحث المخصص لتقنيات المخاطر الائتمانية إلى معرفة إدارة مخاطر الائتمان ، ثم لجأنا إلى تقدير و تقييم المخاطر الائتمانية و توصلنا إلى أن البنك يقوم بتقدير وتقييم خطر عدم الدفع مسبقا وذلك باستعماله لطرق ووسائل متعددة :طريقة النسب المالية تركز عليها البنوك عندما تقدم على منح القروض للمنظمات. إذ تقوم بقراءة مركزها المالي بطريقة مفصلة واستنتاج الخلاصات الضرورية ؛ طريقة التنقيط أو القرض التنقيطي والذي يستعملها البنك لكي يتمكن من تقدير الملاءة المالية لزيائنه قبل منحهم القرض أو للتنبؤ المسبق لحالات العجز التي يمكن أن تصيب المنظمات إضافة إلى التعرف على أساليب مواجهة مخاطر الائتمان .

أما في المبحث الثاني تناولنا فيه كيفية تسيير المخاطر الائتمانية وفق مقررات لجنة بازل ، والتي تهدف لتوحيد معايير الرأسمالية المصرفية في العالم وتقديم معادلة جديدة للربط بدرجة أكبر بين شروط رأس المال والمخاطر من أجل الوقاية من المخاطر الائتمانية .

تمهيد

بعد الاستقلال السياسي تبنت الجزائر سياسة القطيعة والتجرد من كل النظم التي خلفها الاستعمار ومنها ما يخص النظام المصرفي، الذي لم يكن يتماشى ومتطلبات التنمية آنذاك التي تقضي بمركزية القرارات وذلك على أساس أن التحكم في التدفقات الحقيقية يستلزم التحكم في التدفقات النقدية. غير أن هذه السياسة وعلى الرغم من التأميم والقيام بجملة من الإصلاحات كست النظام المصرفي الجزائري عيوباً كثيرة، فقد جردت البنوك الأولية من وظيفتها الرئيسية وهي القيام بجمع الودائع ومنح القروض واقتصر دورها على مراقبة الأحداث فقط، أما وضعيتها الهيكلية فكانت محفظة القروض المتعثرة بملايير الدينارات...إلخ . لتظهر الحاجة الملحة إلى سن تنظيمات أكثر صرامة، وتتجاوب ومتطلبات التنمية فكان ذلك قانون النقد والقرض 10/90.

حيث تناولت الدراسات الاقتصادية المخاطر المصرفية بتحليلها والتنبؤ بها الأمر الذي من شأنه أن يساعد البنك على اتخاذ قرارات موضوعية، وقد قمنا بإجراء دراسة حول الموضوع في بنك الجزائر الخارجي BEA، حيث عنونا هذا الفصل بفعالية إدارة المخاطر الائتمانية في بنك الجزائر الخارجي وقسمناه إلى مبحثين:

المبحث الأول: عرض عام لبنك الجزائر الخارجي BEA

المبحث الثاني: وكالة بنك الجزائر الخارجي BEA أم البواقي

المبحث الأول : عرض عام لبنك الجزائر الخارجي (BEA)

نقوم في هذا المبحث بتقديم بنك الجزائر الخارجي أهدافه وهيكله التنظيمي.

المطلب الأول: دراسة تعريفية لبنك الجزائر الخارجي

يعتبر بنك الجزائر الخارجي من بين البنوك الخمسة التجارية المتواجدة في الجزائر البنك الوطني الجزائري،القرض الشعبي الجزائري،البنك الجزائري الخارجي،بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

فليده نفس الهيكل الأصلي (النظام) مثله مثل السابقة الذكر،يعني أنه بنك إيداع رؤوس الأموال.

- يملك البنك الجزائري الخارجي شبكة ل 78 وكالة متفرعة عبر التجمعات السكنية الكبرى والمناطق الصناعية ومناطق الإنتاج للمحروقات .

- عدد موظفيها 4140 عامل .

- آخر نشاطاتها اختتمت في ظروف ملائمة للبنك ، ميزانية 31 ديسمبر قدرت ب 78489 مليارداج بالمقارنة بنشاط 1993 .

-إنّ البنك الجزائري الخارجي له علاقة بشبكة من 1450 مراسل بنكي موزعين عبر 41 بلد.

- يسير البنك الجزائري الخارجي أكثر من 35 % من التجارة المحليّة.

الفرع الأول :نشأة بنك الجزائر الخارجي وتطوره

تمّ إنشاء بنك الجزائر الخارجي في 01 أكتوبر 1967 طبقا للمرسوم رقم 67-204 برأس مال قدره 20 مليون دينار جزائري .

-مقرها الجزائر العاصمة،بإمكانها إقامة وكالات وفروع،بموافقة وزير المالية كما يمكنها إقامة وكالات خارج الوطن،وتصنيفها لا يكون إلا بموجب نص تشريعي .

- استعاد البنك الجزائري الخارجي تدريجيا نشاطات المؤسسة البنكية التالية :

-القرض الليوني في 01 أكتوبر :1967(Le crédit lyonnais).

-الشركة العامة في 31 ديسمبر 1967:(Société générale)

-قرض الشمال في 30 أبريل 1968:(Crédit du nord)

-البنك الصناعي للجزائر المتوسط في 31 ماي 1968:

(Banque industrielles d'Algérie et de la méditerrané)

و تحصل بنك الجزائر الخارجي على هيكله النهائي في 01 جوان 1968 ، وتأسيسه يمثل المرحلة الأخيرة من إجراءات التأميم البنكي . حيث يسير من طرف رئيس مدير عام ومدير عام مساعد

وثلاث مستشارين ، وهم مكلفون بالتسيير وتطبيق السياسة الخاصة بالبنك وتمثيله اتجاه الغير .

فمنذ 1970 كان البنك الجزائري الخارجي محل ثقة لجميع العمليات البنكية للمؤسسات الصناعية الكبرى مع المؤسسات الأجنبية (سوناطراك ، شركة النقل البحري ، شركات البناء ، ... الخ) .

و بعد 21 سنة خبرة ويفضل تطبيق القانون رقم 01-88 في 12 جانفي 1988 المتعلق باستقلالية المؤسسات ، قام البنك الجزائر الخارجي بتغيير صيغته وأصبح يوم 5 فيفري 1989 مؤسسة بالأسم مع المحافظة على هدفه الأساسي المسطر بموجب القانون المؤرخ في 1 أكتوبر 1967 .
حاليا للبنك فرعين في الخارج :

- البنك الدولي العربي (باريس)

- البنك العربي للإستثمار والتجارة الدولية (أبو ضبي)

يتم توزيع الرأس المال الإجتماعي على 4 صناديق المساهمة حسب النسب التالية :

- صندوق مساهمة " الإلكترونيك ، المواصلات ، الإعلام الآلي " 35 % .

- صندوق مساهمة " كيمياء ، بتروكيمياء ، صيدلة " 10 % .

❖ تطوّر البنك الجزائر الخارجي في مدى السنوات الأخيرة

نشير إلى أنّه بعد نشأته في 01 أكتوبر 1967 اكتمل بإجراء تأميم البنوك ،بعدها ورثت هذه الهيئة نشاطات عن بنوك أجنبية التي كانت تنشط في بلدان قبل الإستقلال خصوصا نشاطات القرض الليوني .
وظيفتها الأساسية هي تسهيل التنمية في اطار التخطيط الوطني والعلاقات المالية والإقتصادية للجزائر مع بلدان أخرى .

وفي هذا الإطار منحت لها ثقة في معظم العمليات البنكية لأكبر الشركات الصناعية مع الخارج ، إلى غاية استقلالية الشركات سنة 1988 كان البنك الجزائر الخارجي من بين أهم بنوك الدولة معناه وكما أشرنا إليه آنفا كان دوره الرئيسي هو الوساطة بين المؤسسات وخزينة الدولة .

نستطيع القول استنادا على ميزانية نشاط بنك الجزائر الخارجي ، أنه لم يقطع عن بذل جهود مختلفة الأشكال اتجاه زبائنه ، سواء خاصة أوعمومية ، داخليا أوخارجيا الموافق للمقتضيات الجديدة للحالة الإقتصادية ، في اطار نشاطاتها ، يستعمل البنك الجزائر الخارجي وسائل اتصال والمعالجة المعقدة كالأنترنيت والإعلام الآلي وكذا سويفت .

الفرع الثاني: وظائف بنك الجزائر الخارجي وأهدافه (BEA) :

من بين الوظائف التي يقوم بها هذا البنك نجملها بما يلي:

- تسهيل وتطوير العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأخرى.

-بالإضافة إلى تمويلاتها الخاصة فإنها تتدخل بضمانها الإحتياطي وضمان الوفاء أوتحتى باتفاقات القرض

مع مراسلين أجنب لترقية الصفقات التجارية مع دول أخرى .

- تشارك في كل نظام أو مؤسسة تأمين القرض للتعامل الخارجي ويمكن لها أن تكلف بالتسيير أوالمراقبة مع الخارج.

- يمكنها تنفيذ كل العمليات البنكية الداخلية والخارجية التي تلائم موضوعها وذلك في إطار القوانين السارية المفعول .

- يمكنها إعادة تسيير المخازن العمومية ، القيام بالشراء أو القيام بالعمليات العقارية أو غير العقارية متصلة بنشاط الشركة ، اتخاذ اجراءات اجتماعية لصالح مستفيديها .
- يجمع القروض على المدى القصير ، المتوسط والطويل .
- يقدم الخدمات المطلوبة من طرف الزبائن .

❖ أهداف البنك الجزائري الخارجي:

للبنك الخارجي أهداف عديدة يسعى إلى تحقيقها من أهمها ما يلي:

- تحفيز وتشجيع وتمويل العمليات التجارية مع باقي بلدان العالم.
- تسهيل تنمية الإصلاح الاقتصادية بين الجزائر والخارج.
- يعمل على تأمين العمليات التجارية مع الخارج ضد الأخطار السياسية والاقتصادية.

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي العام لبنك الجزائر الخارجي

تنقسم المديرية العامة لبنك الجزائر الخارجي إلى عدة مديريات مختلفة وهي:

- المديرية الفرعية التجارية :وتعمل على التنسيق بين مختلف الوكالات في مجال الاتصال الإعلام.
- المديرية الفرعية للعلاقات الدولية :وتعمل على تنظيم ومتابعة ومراقبة مختلف العمليات مع الخارج(عمليات الاستيراد والتصدير)

-المديرية الفرعية للمالية : ويكمن دورها في إعداد مختلف ميزانيات البنك ومراقبة جميع الحسابات وكذا مراقبة التسيير الداخلي للبنك.

- المديرية الفرعية للتنظيم : ومهمتها أساسا تكمن في تنظيم العتاد ومختلف الآليات الخاصة بالبنك
- المديرية الفرعية للتعهدات : ويكمن دورها في مراقبة ومتابعة جميع القروض الممنوحة للزبائن.
- المديرية الفرعية لإدارة الأعمال : وتعمل على مراقبة جميع ممتلكات البنك وكذا إدارة شؤون العاملين.

-المديريات الجهوية : وتعمل على مراقبة جميع نشاطات الوكالات التابعة.

-المفتشية العامة : ويكمن دورها أساسا في مراقبة نشاطات الوكالات دوريا. ضمان التنفيذ الجيد للالتزامات الناتجة بين أسواق الدول والجماعات المحلية.

-الكتابة العامة : وهي السكريتاريا الخاصة بنشاطات رئيس المديرية العامة.

وكل هاته المديريات تنقسم إلى مديريات فرعية حسب ما هو موضح في الشكل التالي:

شكل رقم (6): الهيكل التنظيمي للبنك الجزائري الخارجي

المصدر: وثيقة مقدمة من طرف بنك الجزائر الخارجي (BEA) .

المطلب الثالث : أهم الصعوبات التي تواجه المصارف الجزائرية في تطبيق معايير لجنة بازل

يعرف الجهاز البنكي الجزائري مجموعة من الصعوبات التي تحول بينه وبين التطبيق السليم والتام لمقرات ومعايير لجنة بازل نذكر منها ما يلي

أولا : صعوبات ناجمة عن الأوضاع الاقتصادية والبنية الهيكلية السائدة لمؤسسات الاقتصاد

من بين الصعوبات التي تواجه البنوك الجزائرية والنظام البنكي الجزائري والتي تؤدي إلى إضعاف قدرتها على الالتزام بما تتطلبه مقررات ومعايير لجنة بازل الثانية ما يلي:

❖ نظرا لضخامة واتساع المطلوب تنفيذه للتوافق مع ما أقرته لجنة بازل من معايير في فترة زمنية

محددة، فلم تتمكن معظم المصارف الجزائرية ومصارف عربية عموما، من تبني سياسات واضحة تؤهلها إلى التعرف والتطبيق التدريجي لمقرات بازل الثانية، إضافة إلى ذلك نقص الكوادر القادرة والمؤهلة لتطبيق مقررات بازل الثانية.

❖ وحتى وان وجدت الكوادر البنكية المدربة والمؤهلة لتطبيق مقررات بازل الثانية، فان الأوضاع

الاقتصادية والبنية الهيكلية لمؤسسات الاقتصاد المساندة والمتعاملة مع البنوك والمؤسسات المالية ستكون حائلا أمام سلاسة وسهولة التطبيق، كما تجدر الإشارة إلى الحاجة إلى توفير أدوات استثمارية جديدة ظهرت بكثافة في الأسواق العالمية مثل : الأسهم الممتازة، السندات القابلة للتحويل إلى أسهم، قروض الدعم ذات الآجال الطويلة إضافة إلى الأدوات التي تسمى بالأدوات الهجينة، وقد صنفت لجنة بازل الثانية هذه الأدوات ضمن رأس المال التكميلي، إلا انه ليس من السهل واليسر التعامل بأدوات كهذه وتداولها في البيئة البنكية الجزائرية، فهي تحتاج إلى أسواق مالية نشطة متمسمة بالتأقلم مع ما هو جديد

ثانيا : صعوبات متعلقة بإدارة المخاطر

إن الارتباط الشديد بين ما تتطلبه معايير بازل الجديدة وما تفرضه القواعد والمعايير الدولية والمحلية من نظم محاسبية، هي احد أهم الركائز التي يجب الإلمام بها والقدرة على تطبيقها، وكلا الشرطين سواء مقرات ومعايير بازل الثانية أو المعايير المحاسبية الدولية لم تتمكن الكوادر البنكية في الساحة الجزائرية والغربية من استيعابها بدقة ومن ثم القدرة على تطبيقها.

ويرجع كل ذلك إلى قلة الإفصاح والشفافية المالية، فالإفصاح المالي في الكثير من المصارف الجزائرية لا يتناسب بالشكل الكافي مع معايير بازل الثانية ومعايير المحاسبة المطبقة عالميا

ثالثا : صعوبات تتعلق بدرجة تقييم الجدارة الائتمانية للبنوك الجزائرية

يفتقر الوطن العربي بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة إلى انتشار مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية تعمل على مساعدة المصارف في تصنيف وتقييم عملائها ائتمانيا، كذلك فان العديد من المصارف العربية وخاصة الصغيرة والمتوسطة منها لا تمتلك قدرات وإمكانيات مناسبة لتصنيف الجدارة الائتمانية لعملائها وزبائنهم بأساليب متطورة وحديثة، إضافة إلى ارتفاع تكاليف التقييم الائتماني الخارجي حيث

يتعذر على كثير من هذه المصارف تحملها مما يستدعي بقاؤها خارج التصنيف الائتماني، كما أن جميع المؤسسات الجزائرية في القطاعين العام والخاص ليست موضوع تقييم خارجي أودخلي، وهو ما يعني وفق ما تنص عليه لجنة بازل ، والبنوك الجزائرية في سعيها لتعظيم الأرباح وتقليل المخاطر، يجب أن تتجه وفقا لمقرات لجنة بازل إلى منح القروض للمؤسسات ذات درجة التريج المنخفضة.

المبحث الثاني: وكالة بنك الجزائر الخارجي (BEA) أم البواقي

لكل بنك مديرية عامة تنقسم إلى مديريات جهوية ووكالات ، ومن بين وكالات البنك الخارجي الجزائري وركائله بأم البواقي ، وهي محطة دراستنا التطبيقية

المطلب الأول: التعريف بالوكالة وتحديد مهامها

الفرع الأول : التعريف بالوكالة وموقعها

وكالة البنك الجزائري الخارجي بأم البواقي (051) هي واحدة من بين الوكالات التابعة للمديرية الجهوية بقسنطينة، تأسست بهدف توسيع مجال نشاط البنك وخدمة زبائنه الموجودين بالولاية.

يحتل بنك الجزائر الخارجي بأم البواقي منطقة إستراتيجية هامة بالولاية وذلك بحي أول نوفمبر 1954 وهو يتوسط مجموعة هامة من المؤسسات الوطنية أهمها : الشركة الوطنية للتأمين ، الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط ، بنك التنمية المحلية والبنك الوطني الجزائري .

الفرع الثاني : مهام ونشاط الوكالة تقوم الوكالة بعدة نشاطات من أهمها ما يلي:

- ❖ إستقبال الودائع المتعلقة برؤوس الأموال من طرف الأشخاص.
- ❖ إستقبال عمليات الدفع التي تقدم نقدا أو عن طريق الشيك ، والمتعلقة بعمليات التوظيف والتحصيل وجميع عمليات البنك.
- ❖ يمنح قروض بجميع أشكالها سواء كانت قروض بضمانات أو تسبيقات بدون ضمانات وذلك من أجل تحقيق نشاطات معينة.
- ❖ توزيع رؤوس أموال الأفراد ومراقبة استعمالها.
- ❖ يقوم بجميع العمليات المتعلقة بالإكتتاب ، الخصم ، شراء الأوراق التجارية ، الوصولات ، الدفعات.
- ❖ يقوم بدور البنك المراسل مع البنوك الأخرى.
- ❖ التمويل بشتى الطرق لعمليات التجارة الخارجية ، إستقبال وديعة مبالغ السندات ، إستقبال أموال ناتجة عن عمليات الدفع والخاصة بالسفحة ، سند لأمر ، الشيك ، فواتير أو وثائق التجارة الأخرى.
- ❖ اكتساب أموال من العمليات التالية : البيع ، الإيجار ، وجميع العمليات المنقولة التي تخص نشاط الوكالة أو المتعاملين.
- ❖ العمل لصالحه أولصالح زبائنه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، والقيم بالعمليات التي تدخل ضمن أهدافه بالجزائر وبالخارج بأي شكل من الأشكال.

الوكالة تقوم بجميع المهام مهما كان شكلها ، والتي لها فوائد متعلقة بمؤسسات أو شركات جزائرية كانت أو أجنبية ، وتسعى إلى تحقيق أهدافها وتطوير الأعمال الخاصة بها.

الفرع الثالث : تكوين ملف طلب القرض

يتصل طالب القرض بمصلحة القروض وذلك لتقديم الطلب والوثائق اللازمة من بينها:

- ❖ شهادة الميلاد.
- ❖ شهادة الإقامة.
- ❖ شهادة العمل.
- ❖ شهادة الراتب.
- ❖ شهادة عدم الخضوع للضريبة.
- ❖ فاتورة شكلية للعتاد المراد اقتناؤه.
- ❖ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها.
- ❖ تصريح شرفي بعدم دين أي مؤسسة مالية.

المطلب الثاني : سياسة تحصيل القروض المتعثرة لدى بنك الجزائر الخارجي

وتستند سياسة البنك الخارجي أساسا فيما يخص تحصيل القروض المتعثرة على القوانين التنظيمية التالية
: Le Cadre Réglementaire

الأمر 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض خصوصا المادتين 121 و 124 منه؛
القانون 09/ 08 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بقانون الإجراءات المدنية والإدارية؛

-القانون المدني؛

-القانون التجاري؛

التعليمية 94 /74 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتضمنة قواعد التسيير الحذر للبنوك

والمؤسسات المالية.

1 - تصنيف القروض المتعثرة: يقوم البنك الجزائري بتصنيف القروض المتعثرة وذلك وفقا للمادة 17 من التعليمية 94/74 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتضمنة قواعد التسيير الحذر للبنوك والمؤسسات المالية، إذ تتناول هذه التعليمية كيفية تصنيف الحقوق وذلك حسب درجة المخاطر المحيطة بها مع تكوين مؤونات خاصة بها لتغطية كل خطر.

وبعد تكميته للخطر كخطوة أولى، وضع البنك الخارجي الجزائري تنظيم داخلي مهياً للقيام بالعمليات التنفيذية المتعلقة بتحصيل القروض المتعثرة، وأن هذا التنظيم الداخلي تنظمه وتوضحه قرارات تنظيمية صادرة من المديرية العليا للبنك الخارجي الجزائري.

2- هياكل البنك الجزائري الخارجي المتدخلة في تحصيل القروض المتعثرة.

إن مسار تحصيل القروض المتعثرة المتبع لدى البنك الجزائري الخارجي يتم على نفس مسار تفويض منح القروض، نقصد بذلك: أن هناك عدة مستويات مفوضة لمنح القروض في البنك الخارجي الجزائري وذلك لأجل تقليل مخاطر القرض، وهذه المستويات هي كل من: الوكالة والمديرية الجهوية والمديرية العليا للقروض، وهذه المستويات هي التي تتدخل في تحصيل القروض وذلك حسب مستوى تفويض الملف محل التحصيل، وهذا ما سنبينه في السطور الموالية.

كما يتدخل في مسار تحصيل القروض المتعثرة الجهات التالية: مديرية النزاعات، مديرية متابعة الالتزامات وتحصيل القروض، لجنة تحصيل القروض.

• الوكالة:

تتولى الوكالة تحصيل القروض المتعثرة وديا والقيام بالإجراءات المتعلقة بمرحلة ما قبل النزاعات، وذلك مهما كان مستوى تفويض القرض المتعثر.

• المديرية الجهوية:

تتولى المديرية الجهوية تحصيل القروض المتعثرة نزاعيا وذلك بالنسبة للملفات التي مستوى تفويضها تابع لها ولتفويض الوكالة. لذا وجب على المديرية الجهوية للبنك الخارجي احترام التعليمات الداخلية للبنك قبل الشروع في القيام بأية مرحلة نزاعية، وذلك لأن الملفات قبل مرورها إلى مرحلة النزاعات يجب الموافقة عليها من طرف لجنة تحصيل القروض، وكذا الالتزام بتنفيذ قرارات العدالة.

• مديرية النزاعات:

تتولى مديرية النزاعات تحصيل القروض المتعثرة نزاعيا والتي مستوى تفويضها تابع للمديرية العليا للقروض، وذلك بعد التأكد من عدم نجاح المرحلة الودية ومرحلة ما قبل النزاعات في تحصيل القرض وأن مرحلة النزاعات تبقى الحل الوحيد لذلك. كما تتولى مديرية النزاعات ملازمة ومساعدة المديرية الجهوية أثناء قيامها بتحصيل القروض المتعثرة نزاعيا، وذلك بالنسبة لملفات القروض التي مستوى تفويضها تابع لهذه الأخيرة ولمستوى تفويض الوكالة.

• مديرية متابعة الالتزامات وتحصيل القروض المتعثرة:

يتمثل دور هذه المديرية في استلام ودراسة ملفات القروض المتعثرة التي لم تتجح فيها المرحلة الودية ومرحلة ما قبل النزاعات في تحصيل القرض، واقتراح أي إجراء وديا إضافي يمكن أن يعطي ثماره مع إبداء رأي خاص بها حول الملف المتعثر ما إذا كان سيتم تحصيله وفقا لمرحلة النزاعات وهذا لأجل وضعه تحت تصرف لجنة تحصيل القروض المتعثرة التي تتولى اتخاذ قرار نهائي حول ذلك.

• لجنة تحصيل القروض المتعثرة:

يجتمع أعضاء هذه اللجنة كل ثلاثي لأجل دراسة النتائج المرتبطة بالتحصيل الودي للقرض المتعثر والوقوف على مدى فعاليتها، ومن تم اتخاذ قرار نهائي حول انتقال الملف إلى المرحلة النزاعية وذلك

أيضا بالنظر إلى الوضعية المالية للمؤسسة المتعثرة.

بعد وضع البنك الخارجي لجهاز تنظيمي يتدخل في مسار تحصيل القروض المتعثرة، كان من الضروري التوضيح للعمال المنهج المعتمد الذي يجب الالتزام به أثناء تحصيل القروض المتعثرة غير أن هذا المنهج بطبيعة الحال يجب ألقمته على حسب الوضعية المالية للمؤسسة المتعثرة وحسب كل ملف قرض متعثر.

المطلب الثالث: الحلول المقترحة للحد من مخاطر الفشل الائتماني في الجزائر

أن إدارات المصارف عليها أن تقوم ببعض التدابير والإجراءات وذلك لغرض مواجهة ومعالجة مختلف حالات التعثر أو الفشل في سداد القروض وكيفية درء أوتجاوز مخاطر القروض المتعثرة ، حيث يجب عليها أن تقوم بترسيم وصياغة عدة استراتيجيات بهدف معالجة القروض المتعثرة لدى ها خاصة إذا علمنا أن الأسباب الرئيسية لتعثر مختلف القروض تعود بالأساس إلى الانفلات وعدم التجاوب مع قوانين المنظومة البنكية الجزائرية والسياسات البنكية الدولية المتعارف عليها وبالتالي عدم الانضباط في العمل البنكي السليم بشكل عام بما يتعلق بإدارة الربحية ، السيولة ، الائتمان، كفاية راس المال ناهيك عما يحدث من تحايل على إجراءات الرقابة البنكية حيث يتجسد ذلك من خلال التخلص من القروض المشكوك في تحصيلها بتحويلها إلى سندات.

وعليه يمكن طرح جملة من الحلول التي نرى أنها قد تكون كفيلة للحد من بعض أسباب مشكلة تعثر القروض في المصارف الجزائرية:

- ❖ يجب المراعاة الدقة في الدراسات الائتمانية ويتم ذلك عن طريق التأطير الجيد والمستمر للعمال في مجال الائتمان بالإضافة إلى الاختيار الأحسن للكفاءة؛
- ❖ تدخل المستويات الإدارية العليا في قرار المنح خلافا لتوصيات أقسام الائتمان (المحسوبية) هذا يؤدي إلى تعثر القروض ذلك راجع لعدم توفر الضمانات أو الشروط الأساسية لمنح القروض لذلك يجب الصرامة وعدم مراعاة للتدخلات خارج نطاق الأسرة الائتمانية؛
- ❖ قيام البنوك بمتابعة أوضاع العملاء في جميع المرحل وليس فقط بعد الدخول في مرحلة التعثر؛
- ❖ مراقبة نشاط المقترض وذلك لدخوله في أنشطة لا معرفة له بها، دون علم البنك وخاصة إذا كانت هذه الأنشطة تشتمل على قدر كبير من المخاطر أوغير مشروعة؛
- ❖ اعتماد قرار المنح على ضمانات أكثر من اعتماده على جدوى المشروع الممول وذلك لضعف دراسة جدوى المشروع ؛
- ❖ تحديث وتطوير أنظمة وإجراءات عملية تحصيل أفساط القروض لدى البنوك؛
- ❖ يجب مراعاة الدقة في صحة البيانات المقدمة من المقترض للبنك؛
- ❖ التأكد من سوء نية المقترض وعدم رغبته في السداد رغم قدرته على ذلك من خلال مراقبة الحساب البنكي والاتصال المستمر بالموردين ؛

- ❖ حصول ظروف طارئة وغير متوقعة مثل الزلازل أو الفيضانات تؤدي بالمشروع الى التعثر يجب مراعاة ذلك ومساعدته بالسياسات الترشيدية ؛
- ❖ عدم الاستقرار في الظروف الاقتصادية العامة، وتأثيرها السلبي على قدرة المقترض على السداد هذا ما يؤدي إلى هروب المستثمرين والأموال من الداخل إلى الخارج؛
- ❖ نظرا للتركيبية المميزة لوحدات الجهاز البنكي الجزائري نجد أن 75 في المئة من نشاطها الاقراضي تقوم بها المصارف العمومية الجزائرية وذلك راجع إلى كبر وقدم والدعم المستمد من السلطات لذلك تقوم الدولة الجزائرية بالتوسع في النشاط الاقراضي وتقديم تسهيلات ائتمانية للعملاء من خلال برامج تدعيم الشباب وذلك من أجل أغراض سياسية دون المراعاة إلى الشروط الصحيحة للائتمان أو تقديم ضمانات.

خلاصة الفصل الثالث

بعدما تم التجرد والتحرر من السياسة الرديئة للائتمان التي أملتھا الدولة على البنوك العمومية، وبعد استعادة البنوك العمومية دورھا المنوط بها كأداة لمنح الائتمان بموجب قانون النقد والقرض 10/ 90 وفقا للمعايير الدولية والأعراف المصرفية المتعارف عليها. قد أدرك البنك الخارجي الجزائري أهمية تطوير نظامه الداخلي وتحسين سياسته الخاصة بالقروض المتعثرة، وذلك إستنادا إلى منظرين:

- المنظار الأول: والمتمثل في إقامة نظام للمراقبة الداخلية الفعال الذي يسمح بالتنبؤ بمخاطر التعثر لبنك الجزائر والتحكم فيها، بالإضافة إلى تحديث نظامه الآلي وكذا تصنيف مخاطر القروض.
- المنظار الثاني: وهو يعتبر الحد الثاني لمواجهة هذا المخطر والمتمثل في تحديث نظامه الخاص بتحصيل القروض المتعثرة مع ضمان تكوين لليد العاملة.

الخاتمة

إن بروز العديد من التحديات التي واجهت القطاع المالي في الفترة الأخيرة، كتزايد المخاطر الناتجة عن عمليات تبييض الأموال، التوسع في الخدمات البنكية، إضافة للثورة التكنولوجية و تحديث وسائل الاتصال، كل هذا اوجب تطوير مفهوم إدارة المخاطر لتصبح جزء أساسي من الإدارة الإستراتيجية لأي مؤسسة مالية أو بنكية، مع العلم أن أنشطة إدارة المخاطر يجب أن تكون دائمة التطور، كما يجب عليها أن تتعامل بطريقة منهجية مع جميع الأخطار التي تحيط بأنشطة المؤسسة، وأن تترجم الإستراتيجية إلى أهداف تكتيكية عملية مع تحديد المسؤوليات لتعزيز فاعلية العمل بين جميع المستويات.

ورغم أن معايير بازل تعتبر خطوة هامة في الاتجاه الصحيح لتحسين سياسات واستراتيجيات إدارة المخاطر في البنوك، إلا أنها تشكل فرصة وتحديات في آن واحد، مع العلم أن التحديات لا تقل شأنًا عن الفرص التي تقدمها.

و أمام تزايد الاهتمام العالمي بممارسات إدارة المخاطر، فالجزائر على غرار بقية دول العالم أقدمت -حسب تحليل العديد من الخبراء- على الاعتراف بأهمية الرقابة الاحترافية ضمن الرقابة على المصارف في سنة 1990، وأصدرت بذلك قانون النقد و القرض 90-10 الذي أصبح كنقطة تحول في مسار الإصلاحات المالية للجهاز المصرفي الجزائري لتكريس مبدأ الرقابة المصرفية، لاسيما كفاية رأس المال نسبة بازل الأولى الصادرة من لجنة بازل التي تهدف إلى تحقيق الاستقرار في القطاع المصرفي الوطني.

إختبار الفرضيات:

❖ إن الضمانات يتم اتخاذها بالدرجة الأولى عند اتخاذ القرار الائتماني، و يؤكد هذا على أن البنوك التجارية لا تثق بالعميل بل تعتمد على الضمانات كخط دفاع أول، رغم من أن أغلبية الدراسات ترى بأنه لا يمثل الأسبقية الأولى في اتخاذ القرار الائتماني، بحيث أنه ليس بعنصر كافي لمنح الائتمان فالضمان هو بمثابة تعزيز للقرار الائتماني أو قصد الحماية من المخاطر التي تتعرض لها البنوك عند منح الائتمان.

❖ اعتمدت لجنة بازل على معيار كفاية رأس المال كحاجز يمتص الخسائر، لكن بالإضافة إلى رأس المال فقد اهتمت في اتفقيتها الثانية بركيزتين أخريين هما المراجعة الرقابية وانضباطية السوق، حيث من خلالهما تهتم بوضع نماذج تقييم وإدارة المخاطر، والإفصاح عن المعلومات والشفافية.

❖ لا تزال البنوك الجزائرية تتبنى اتفاقية بازل الأولى في عملية الرقابة المصرفية وذلك منذ سنة 1999 سنة استكمال نسبة الملاءة الدولية المقدر بـ 8%، أما تطبيق اتفاقية بازل الثانية فقد عرف تقدما جزئيا في ما يخص الركيزة الثانية، إلا أن التنفيذ الكامل لم يتم بعد أن كان من المقرر تنفيذها سنة 2009 ويرجع هذا التأخر في التنفيذ إلى: غياب الكوادر المؤهلة، نقص الوعي بأهمية تطبيق اتفاقية بازل الثانية نقص الإفصاح وتأخر تبني المعايير المحاسبية الدولية، عدم استعمال نماذج متقدمة لإدارة المخاطر، إلى

جانبا محاولة محاذاة الاتفاقية بمراعاة خصوصيات البنوك الجزائرية بذل التبنّي الكامل للاتفاقية، لكن كان بالأحرى تغيير بنية هذه البنوك وجعلها تواكب البنوك على المستوى الدولي.

النتائج

- ❖ إن موضوع إدارة مخاطر الائتمان المصرفي من المواضيع التي تمثل أهمية بالغة في الآونة الأخيرة لدى جميع القطاعات استجابة للإحداث التي أمّلتها ظروف الأزمة المالية العالمية الأخيرة خاصة لدى الجهاز المصرفي بعد أن أثبتت جدوى إدارة مخاطر الائتمان المصرفي كوسيلة تساعد أصحاب القرار الائتماني على معرفة ماهية المخاطر الائتمانية.
- ❖ إجراءات التعامل مع العملاء المتأخرين عن السداد والديون المتعثرة إجراءات سليمة، حيث يقوم المصرف بالملاحقة القضائية للعملاء المتأخرين، وفي حال قام العملاء بالتسوية تعاد جدولة الأقساط وبفائدة تأخيرية.
- ❖ أدرجت الإصلاحات المصرفية في الجزائري معايير الحذر تدريجيا لمسايرة الاتجاهات الدولية وتحقيق حد أدنى من الأمان المتمثل في حماية البنك والمودعين من الخسائر.
- ❖ غياب إستراتيجية طويلة المدى ترسم الأداء المصرفي، وتجنب من الوقوع في الأخطاء السابقة.

التوصيات والإقتراحات

- ❖ وضع برنامج متابعة للقروض بعد منحها للعملاء، يستمر حتى تسديد كامل القرض وعدم الاكتفاء بالدراسات الائتمانية التي يمنح القرض على أساسها.
- ❖ التعجيل بالإصلاحات في القطاع المصرفي لمسايرة التطورات في الدول الرائدة، وتوحيد المعايير الدولية، وكذلك تكييف الجهاز المصرفي وفق التوصيات التي جاءت بها لجنة بازل.
- ❖ إلزام البنوك بإنشاء نظام لإدارة المخاطر كجزء أساسي من إدارة البنك.
- ❖ الاستفادة من عضوية الجزائر في بنك التسويات منذ 2003 والذي تعتبر لجنة بازل احد لجانها والاستفادة من خبرة إطاراته في مجال الرقابة المصرفية لتحسين الرقابة، وتمكين الجزائر من الحد من إشكالية القروض المتعثرة المتراكمة.
- ❖ ينبغي على إدارة البنوك تنويع محفظة القروض وذلك بهدف توزيع المخاطر وتجنب مخاطر التركيز على قطاع معين أو عملاء معينين.
- ❖ التدريب المستمر للعاملين بالبنوك و التأهيل في المجال الائتماني و ذلك للمساعدة على استيعاب التقنيات الحديثة في إدارة مخاطر الائتمان و خاصة مقرارات بازل.

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل والصفحة
(1)	معايير منح الائتمان.....ص 15
(2)	العوامل المؤثرة في اتخاذ قرار الائتمان.....ص 18
(3)	معالجة القروض المتعثرة.....ص 23
(4)	أنواع المخاطر البنكية الرئيسية.....ص 33
(5)	ركائز اتفاقية بازل الثانية.....ص 61
(6)	الهيكل التنظيمي للبنك الجزائري الخارجي.....ص 70

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول والصفحة
(1)	أوزان المخاطر المرجحة للأصول والعناصر داخل الميزانية حسب نسبة بازل.....ص 54

قائمة الملحق

رقم الملحق	عنوان الملحق والصفحة
(1)	95 ص Demande d'indemnisation
(2)	96 ص Etat des Impayés
(3)	97 ص Etat des Remboursements
(4)	98 ص Avis du chargé du dossier
(5)	99 ص AV.OIS ou décision de directeur D'agence
(6)	100 ص Avis du charge d'études principal

قائمة المراجع

الكتب باللغة العربية:

- 1- عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف. الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، بيروت، 1991.
- 2- عبد الحميد عبد اللطيف. البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.
- 3- عبد المعطي رضا ارشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، ط 1، دار وائل للنشر، عمان، 1999.
- 4- رحيب حسين، الاقتصاد البنكي، دار بهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الطبعة الأولى 2008 .
- 5- حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، ط 2، مؤسسة الوراق، عمان، 2002.
- 6- سامي عفيفي حاتم، التأمين الدولي، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، بيروت، 1986.
- 7- طارق عبد العال حماد، دليل المستثمر إلى بورصة الأوراق المالية، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، القاهرة، 2000.
- 8- طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر (أفراد، إدارات، شركات، بنوك)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.
- 9- منير إبراهيم الهندي، الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر، المكتب العربي الحديث، الطبعة الرابعة، القاهرة، 1999.
- 10- منير إبراهيم هندی، إدارة البنوك التجارية: الطبعة الثالثة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2000.
- 11- طارق طه، إدارة البنوك في البيئة العولمة والإنترنت، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007 .
- 12- صلاح الدين حسن السيسي، التسهيلات البنكية للمؤسسات والأفراد، ط 1، دار الوسام للطباعة والنشر، بيروت، 1998 .
- 13- سعيد عبد العزيز عثمان، دراسة جدوى المشروعات بين النظرية والتطبيق، جامعة الإسكندرية، مصر، 1996.
- 14- محسن أحمد الخضيرى، الديون المتعثرة: الظاهرة، الأسباب، العلاج (مدخل متكامل للتعامل مع العملاء المتعثرين في سداد الديون)، ط 1، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1997 .

15- سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منهج عملي وتطبيقي عملي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005 .

16- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001 .

17- منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية (مدخل اتخاذ القرار)، ط 3 ، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1996 .

18- طارق الله خان، حبيب أحمد، إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، ط 1 ، مكتبة . الملك فهد الوطنية، جدة، السعودية، 2003 .

الرسائل والأطروحات

1-خطيب منال. تكلفة الائتمان البنكي وقياس مخاطره بالتطبيق على أحد المصارف التجارية السورية، رسالة ماجستير، جامعة حلب، 2004 .

2- سيف هشام صباح الفخري، الائتمان البنكي و دور التوسع الائتماني في الأزمات البنكية ، ماجستير العلوم المالية والبنكية، جامعة حلب، 2009 .

3-مراد سالم الطلاع ، إدارة العملية التفاوضية في قرار منح الائتمان ،"دراسة تطبيقية على المصارف التجارية في قطاع غزة رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، 2010 .

4 -إيمان أنجرو، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض (البنك الصناعي السوري نموذجاً)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، سوريا، 2006/ 2007 .

5- محمد خالدي، القروض المتعثرة لدى البنوك التجارية الجزائرية - دراسة حالة بنك التنمية المحلية وكالة الجلفة- ، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، 2010 ..

6- حسين ذيب ، فعالية نظم المعلومات المصرفية في تسيير حالات فشل الائتمان، الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص إقتصاد وتسيير مؤسسة جامعة قاصدي مرباح - ورقلة 2011/2012 .

7- ميرفت علي أبو كمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقاً لمعايير الدولية "بازل 2 -دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين -، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية بغزة فلسطين، 2007 .

8- بهية مصباح محمود صباح، العوامل المؤثرة على درجة أمان البنوك التجارية العاملة في فلسطين) دراسة تحليلية)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008 .

9- بن ناصر فاطمة، تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامية ، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2007/2008 .

الملتقيات والمؤتمرات

- 1- السنوسي محمد الزوام، مختار محمد ابراهيم، "إدارة مخاطر الائتمان البنكي في ظل الأزمة المالية العالمية" ورقة عمل مقدمة الى المؤتمر العلمي الدولي السابع، كلية الاقتصاد والمحاسبة جامعة سبها - ليبيا.
- 2- بلعجوز حسين، غزي محمد العربي- دراسة مقارنة لمخاطر التمويل المصرفي بين النظام الكلاسيكي والقيمي، ملتقى دولي حول سياسات التمويل وأثرها على الإقتصاديات والمؤسسات، 21 و22 نوفمبر 2006، جامعة محمد خيضر، بسكرة.
- 3- منصور منال، إدارة المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية، القطرية والإقليمية، مداخلة مقدمة إلى الملتقى العلمي الدولي، الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحكمة العالمية، 20- 21 أكتوبر 2009، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف.
- 4- يحيوش حسين، تسيير مخاطر القرض (حالة القرض الشعبي الوطني)، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي السابع حول إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة، 19 أبريل 2007.
- 5- طيبة عبد العزيز، مرايمي محمد، بازل 2 و تسيير المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات. العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرياح ورقلة، 11- 12 مارس 2008.
- 6- حسين بلعجوز، " إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها " مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة - مخاطر - تقنيات، جامعة جيجل، يومي 7 - 9 جوان، 2005.
- 7- سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، الواقع وتحديات، جامعة الشلف، ديسمبر 2004.
- 8- أمين عواد، المقاربة الحديثة لإدارة المخاطر و الصعوبات التي تواجهها لبنان في تطبيقها، مؤتمر تقييم سياسات إدارة مخاطر الائتمان، لجنة الرقابة على المصارف لبنان، بيروت، 15/ 01/ 2007.

الكتب باللغة الأجنبية

- 1 Edith Giraglinter, les décisions d'investissement Exercices et ces corrigés de gestion, ed Nathan, Paris 1998.
- 2Mohamed AMBAR, La Gestion de Risque de Crédit par La Méthode RAROC, Diplôme Supérieur des Etude Bancaire, Ecole Supérieur de Banque, Alger, Octobre 2007.
- 3- Bazel Committee on Banking Supervision, Amendment to The Capital Accord To Incorporate Market Risks, January 1996

مواقع الإنترنت

-<http://www.modon.org/index.php?act=st&f=13>

http://www.aawsat.com/details.asp?section=6&article=587106&issue_no=11616&t=45277

الملخص

شهدت الساحة المصرفية العالمية في نهاية القرن العشرين العديد من التطورات، انعكست بشكل واضح على العمل المصرفي، هذه التطورات التي حملتها ظاهرة العولمة المالية، أصبحت لها تأثيرات واسعة على الأنظمة المصرفية، ومن بين هذه التطورات جاءت جهود لجنة بازل الدولية للأنظمة المصرفية، لضمان سلامة النظام المصرفي. حيث تركز هذه الدراسة اهتمامها بكيفية إدارة مخاطر الائتمان المصرفي والتحكم فيها، وإلقاء الضوء على موضوع إدارة المخاطر من خلال عرض لأهم مفاهيم المخاطر التي تواجه العمل المصرفي، ثم نستعرض الدور الأساسي لإدارة المخاطر الائتمانية وأهميتها بالنسبة للبنوك، ونقوم بطرح المبادئ الأساسية لإدارة المخاطر الائتمانية والتي تنطوي عليها الإجراءات الواجب اتخاذها من قبل البنوك لتفعيل سياستها الجديدة في إدارة المخاطر وأخيرا قيامنا بدراسة لإدارة مخاطر الائتمان في بنك الجزائر الخارجي بوكالة أم البواقي .

الكلمات المفتاحية: الائتمان البنكي، المخاطر الائتمانية، إدارة المخاطر .

Résumé

Cette étude se base sur la façon de gérer le risque de crédit des banques et de contrôle, et expliquer le thème de la gestion des risques à travers la présentation des principaux concepts de risques qui pèsent sur l'activité bancaire, puis on passe en revue le rôle essentiel de la gestion du risque de crédit et son importance pour les banques, et on a introduit les principes de base de la gestion des risques de crédit et qui impliqués dans les actions à entreprendre par les banques pour activer sa nouvelle politique sur la gestion des risques et enfin, on va faire une étude cas pour la gestion des risques de crédit dans la BEA , OUM EL BOUAGHI .

les mots clés : Crédit bancaire, risque de crédit, la gestion des risques.

إهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد أشرف المرسلين والسائرين على
نهبه إلى يوم الدين وبعد:

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع إلى:

من منحت سعادتها وتعبت لنستريح إلى أطيب وأحسن وأعظم قلب في الوجود كله إلى

من وضعت الجنة تحت أقدامها أمي الحبيبة أطل الله في عمرها

إلى الذي لو أهديته الدنيا بأسرها مكافأة على عطائه أبي العزيز أطل الله في عمره.

إلى من حملنا رحم واحد وتقاسمت معهم الأيام بجلوها ومرها، وجعلهم الله لي السند المعين

إلى بهة أيامي أختي الغالية أمينة وإخوتي إلياس ويوسف إلى كل أفراد العائلة الكبيرة .

إلى كل من لقاني بهم القدر وجعلنا أصدقاء: خديجة، فاطمة، هدى، أمينة، تقوى .

وأهدي أيضا هذا العمل إلى زملائي في المكتب: إلى السيدة فوزية، إلى أمينة، طليحة

وليلي، نسيم، مريم، إمام، فضيلة ،،،،

إلى كل طلاب معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

إلى دفعة ماستر مالية وبنوك "2013"

إلى كل الأساتذة.

إلى كل من حملتم ذكرتي ولم تحملهم مذكرتي،

إلى كل هؤلاء أهدي عملي المتواضع ،

رجاء